

# الذِّكْرُ عَلَيْهِ الْمَحَافِظَةُ

في ضوء الكتاب وأسننه وآثار الصحابة

تأليف الفقير إلى الله تعالى

د. سعيد بن علي بن وهف القحطاني



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

### المقدمة

إِنَّ الْحَمْدَ لِلَّهِ، نَحْمَدُهُ، وَنَسْتَعِينُهُ، وَنَسْتَغْفِرُهُ، وَنَعُوذُ بِاللَّهِ مِنْ شَرِّ رُورِ  
أَنفُسِنَا، وَسَيِّئَاتِ أَعْمَالِنَا، مَنْ يَهْدِهِ اللَّهُ فَلَا مُضِلٌّ لَّهُ، وَمَنْ يُضْلِلُ فَلَا  
هَادِي لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَحْدَهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ  
مُحَمَّداً عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ، وَعَلَى آلِهِ، وَأَصْحَابِهِ وَمَنْ تَبَعَّهُمْ  
بِإِحْسَانٍ إِلَى يَوْمِ الدِّينِ، وَسَلَّمَ تَسْلِيمًا كَثِيرًا، أَمَّا بَعْدُ:

فَقَدْ ظَهَرَ بَعْضُ الْقُرَاءِ لِلْقُرْآنِ الْكَرِيمِ فِي النَّصْفِ الثَّانِي مِنْ هَذَا  
الْعَامِ ١٤٣١ هـ يَفْتَيِّ بِجُوازِ الْغَنَاءِ، وَالْمُوسِيقِيِّ، وَفَتْنِ نَفْسِهِ، وَفَتْنِ غَيْرِهِ  
مِنْ ضَعْفَاءِ الْعِلْمِ وَالْإِيمَانِ مِنَ النَّاسِ، وَالْعِيَازِ بِاللَّهِ، وَلِيَتِهِ شَكْرُ اللَّهِ  
تَعَالَى عَلَى مَا أَعْطَاهُ مِنْ إِجَادَةِ حُرُوفِ الْقُرْآنِ، وَحُسْنِ الصَّوْتِ فِي  
قِرَاءَتِهِ، وَلِيَتِهِ سَأَلَ اللَّهَ الْعِلْمَ وَالْعَمَلَ بِالْقُرْآنِ عَلَى الْوَجْهِ الَّذِي يَرْضِيهِ  
نَبِيُّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، وَلِيَتِهِ رَدَّ هَذَا الْأَمْرَ إِلَى الْقُرْآنِ الَّذِي أَتَقْنَ حُفْظَ حُرُوفِهِ، وَإِلَى سَنَةِ  
النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَدْ أَمْرَ اللَّهَ بِالرَّدِّ إِلَيْهِمَا عِنْدِ التَّنَازُعِ، وَلِيَتِهِ اسْتَفَادَ مِنْ عُلَمَاءِ  
عَصْرِهِ الْمُحَقِّقِينَ، أَمْثَالِ الْإِمَامِ ابْنِ بَازِ رَحْمَهُ اللَّهُ، وَالْعَلَمَةِ ابْنِ عَثِيمِينَ رَحْمَهُ  
اللَّهُ، وَمَفْتِيِّ عَامِ الْمُمْلَكَةِ، وَأَمْثَالَهُمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الرَّاسِخِينَ  
الْمُخَلِّصِينَ، وَلَكُنْ قَدْرُ اللَّهِ، وَمَا شَاءَ فَعَلَ، وَاللَّهُ يَعْفُو عَنَا وَعَنْهُ.

وَقَدْ كَتَبَتْ هَذِهِ الرِّسَالَةُ «الْغَنَاءُ وَالْمَعَاذِفُ فِي ضَوْءِ الْكِتَابِ  
وَالسَّنَةِ، وَآثَارِ الصَّحَابَةِ» رَدًّا عَلَيْهِ، وَعَلَى أَمْثَالِهِ، وَقَدْ بَيَّنَتْ فِيهَا بِالْأَدْلَةِ  
مِنَ الْكِتَابِ وَالسَّنَةِ، وَأَقْوَالِ الصَّحَابَةِ، وَأَعْلَامِ التَّابِعِينَ، وَالْأَئِمَّةِ  
الْأَرْبَعَةِ، وَغَيْرِهِمْ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ الْمُحَقِّقِينَ تَحْرِيمَ الْأَغَانِيِّ وَالْمَعَاذِفِ،  
كَمَا بَيَّنَتْ مَا يَجُوزُ مِنَ الْغَنَاءِ الْمَبَاحِ، وَقَدْ قَسَّمَتْ هَذِهِ الرِّسَالَةُ إِلَى

## المباحث الآتية:

**المبحث الأول: مفهوم الغناء والمعازف.**

**المبحث الثاني: تحريم القول على الله بغير علم.**

**المبحث الثالث: تحريم الغناء بالكتاب والسنة، وأقوال الصحابة.**

**المبحث الرابع: الوعيد الشديد لأهل الغناء والمعازف.**

**المبحث الخامس: أسماء الغناء والمعازف وآلات اللهو.**

**المبحث السادس: مسائل مهمة في الغناء والمعازف والمزامير.**

**المبحث السابع: أضرار الغناء ومحاسده.**

**المبحث الثامن: ما يباح من الغناء.**

**المبحث التاسع: الرد على من ضعف أحاديث الغناء.**

**المبحث العاشر: الفتاوى المحققة في الأغاني والمعازف، وآلات اللهو.**

وقد استفدت كثيراً من تقريرات شيخنا عبد العزيز بن عبد الله

ابن باز رحمه الله.

والله أعلم أن يجعله خالصاً لوجهه الكريم، مباركاً، نافعاً،  
صواباً، وأن ينفعني به في حياتي، وبعد مماتي، وأن ينفع به من  
انتهى إليه؛ فإنه خير مسؤول، وأكرم مأمول، وهو حسبنا ونعم  
الوكيل، ولا حول ولا قوة إلا بالله العلي العظيم.

وصلى الله وسلم وبارك على عبده، ورسوله، وخيرته من خلقه،  
وأمينه على وحيه، نبينا محمد بن عبد الله، وعلى آله وأصحابه، ومن  
تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

**أبو عبد الرحمن**

حرر بعد ظهر يوم الثلاثاء الموافق /٨/١٤٣١ هـ.

## المبحث الأول: مفهوم الغناء والمعازف

الغناء: التطريب، والترنم بالكلام الموزون وغيره، ويكون مصحوباً بالموسيقى وغير مصحوب، والأغنية: ما يتترن به من الكلام، والجمع: أغاني، وغنّى: طرب، وترنم بالكلام الموزون، وغيره<sup>(١)</sup>.

والغناء: هو المعروف بين أهل اللهو واللعب<sup>(٢)</sup>.  
والغناء من الصوت: ما طرب به... ويقال: غنى فلان يعني أغنية، وتغنى بأغنية حسنة، وجمعها الأغاني<sup>(٣)</sup>.

والغناء اصطلاحاً: هو ترديد الصوت بالشعر ونحوه بالألحان، أما التغني فهو الترنم<sup>(٤)</sup>.

المعازف: يقال: عزف عزفاً: لها، والمعازف: الملاهي، وواحد المعازف: عزف على غير قياس، والملاعب التي يضرب بها، يقولون للواحد: عزف، والجمع: معازف.

العزف: اللعب بالمعازف، وهي الدفوف وغيرها مما يُضرب، وكل لعب عزف، والعازف: اللاعب بها والمُعْنِي<sup>(٥)</sup>.

(١) المعجم الوسيط، مادة: (غنّى)، ص ٦٦٤.

(٢) النهاية في غريب الحديث لابن الأثير، مادة (غناء)، ٣٩٢ / ٣.

(٣) لسان العرب، لابن منظور، ١٣٩ / ١٥.

(٤) معجم لغة الفقهاء، محمد رؤاس، ص ٣٠٣، وانظر: القاموس الفقهوي، لسعدى أبو جيب، ص ٢٧٨.

(٥) لسان العرب لابن منظور، مادة (عزف)، والنهاية في غريب الحديث لابن الأثير، مادة =

وَقِيلُواْ عَزْفٌ - بفتح فسكون-: مصدر عزف: اللعب بالآلات  
العزف: أي الموسيقى: كالعود، والطنبور، ونحوهما<sup>(١)</sup>.

عَزْفٌ.

(١) معجم لغة الفقهاء للرواس، مادة (عزف)، ص ٢٠٨.

## المبحث الثاني: تحريم القول على الله بغير علم

يظهر بعض الناس في كل زمان فيتكلمون، ويُفتون بغير علم، ولا هدىً، ويخالفون الكتاب، والسنة، وأصحاب النبي ﷺ، والأئمة الأعلام من المحققين من علماء الإسلام، حتى في بعض المسائل العظيمة التي لو عرضت على أمير المؤمنين عمر بن الخطاب ﷺ، لجمع لها أهل بدر، والمهاجرين، والأنصار؛ لخشيتهم لله، ومراقبته له عَجَّلَ اللَّهُ بِرَحْمَةِ نَبِيِّنَا، وهذا يدل على عدم خشيتهم لله تعالى، وأنهم من أجهل الناس، ويجهلون ما جاء في الكتاب الكريم، وسنة النبي ﷺ من تحريم القول على الله بغير علم:

١- قال الله تعالى: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّي الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا  
بَطَنَ وَالإِثْمَ وَالْبَغْيَ بِغَيْرِ الْحَقِّ وَأَنْ تُشْرِكُوا بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ  
سُلْطَانًا وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ﴾<sup>(١)</sup>، ومعنى القول على الله بغير علم: أي بغير دليل صريح من كتاب أو سنة صحيحة صريحة، سواء كان ذلك في أصول الدين، أو فروعه.

٢- وقال الله عَجَّلَ اللَّهُ بِرَحْمَةِ نَبِيِّنَا: ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَلْسِنَتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا حَلَالٌ

(١) سورة الأعراف، الآية: ٣٣.

وَهَذَا حَرَامٌ لِتُفْتَرُوا عَلَى اللَّهِ الْكَذِبِ إِنَّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ  
الْكَذِبَ لَا يُفْلِحُونَ \* مَتَاعٌ قَلِيلٌ وَلَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ»<sup>(١)</sup>.

٣- وقال ﷺ: «يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُّوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا طَيِّبًا وَلَا  
تَتَبَعُوا خُطُواتِ الشَّيْطَانِ إِنَّهُ لَكُمْ عَدُوٌّ مُبِينٌ \* إِنَّمَا يَأْمُرُكُمْ بِالسُّوءِ  
وَالْفَحْشَاءِ وَأَنْ تَقُولُوا عَلَى اللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ»<sup>(٢)</sup>.

٤- وقال الله تبارك وتعالى: «قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ  
فَجَعَلْتُمْ مِنْهُ حَرَاماً وَحَلَالاً قُلْ آللَهُ أَذِنَ لَكُمْ أُمُّ عَلَى اللَّهِ تَفْتَرُونَ \*  
وَمَا ظَنُّ الَّذِينَ يَفْتَرُونَ عَلَى اللَّهِ الْكَذِبَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ إِنَّ اللَّهَ لَذُو  
فَضْلٍ عَلَى النَّاسِ وَلَكِنَّ أَكْثَرَهُمْ لَا يَشْكُرُونَ»<sup>(٣)</sup>.

٥- وقال ﷺ: «أُمُّ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذِنْ بِهِ  
اللَّهُ»<sup>(٤)</sup>، فقد جعل الله من شرع للناس شيئاً من الدين لم يشرعه  
الله شريكاً له في تشريعه، ومن أطاعه في ذلك فهو مشرك بالله  
تعالى شرك الطاعة.

(١) سورة النحل، الآيات: ١١٦ - ١١٧.

(٢) سورة البقرة، الآيات: ١٦٨ - ١٦٩.

(٣) سورة يونس، الآيات: ٥٩ - ٦٠.

(٤) سورة الشورى، الآية: ٢١.

٦- وعن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما، قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول: «إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ اِنْتَرَاعًا يَتَنَزَّعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ حَتَّىٰ إِذَا لَمْ يَتُرُكْ عَالِمًا اتَّخَذَ النَّاسُ رُؤُوسًا جُهَّاً، فَسُئِلُوا فَأَفْتَوْا بِغَيْرِ عِلْمٍ، فَضَلُّوا وَأَضَلُّوا»، وفي لفظ للبخاري: «... حتى إذا لم يبق عالم...» الحديث<sup>(١)</sup>.

وقد ظهر في هذا الزمان من القول على الله بغير علم الكثير من الناس إلا من عصم الله بالتوبة: فهذا يقول: لا بأس بالاختلاط بين الرجال والنساء في المدارس، والجامعات في الدراسة، وفي الوظائف في المستشفيات وغيرها، وهذا يفتني بجواز خلوة الرجل السائق بالمرأة، وليس معهما أحد، وذاك يقول بجواز سفر المرأة بدون محروم، والأخر يبيح الربا في البنوك باسم المساهمات، أو الفوائد، وذاك يحيز الاقتراض من البنوك بفوائد، وأخر يحيز قيادة المرأة للسيارة، واحتلاطها برجال المرور وغيرهم، وأخر يحيز تصوير المرأة، ونشر صورتها، وأخر يحيز الصلاة في البيوت، ولا

(١) متفق عليه: البخاري، كتاب العلم، باب: كيف يقبض العلم، برقم ١٠٠، ورقم ٣٧٠٣  
ومسلم، وللهذه له، كتاب العلم، باب رفع العلم وقبضه، وظهور الجهل والفتنة في آخر  
الزمان، برقم ١٣ - (٢٦٧٣).

يرى وجوب صلاة الجماعة على الرجال القادرين، وآخر يبيح الغناء والمزامير، وغير ذلك، فإنما <sup>لله</sup> وإنما إليه راجعون»، وهذا يذكرنا بقول سفيان بن عيينة: «كان يُقال: العلماء ثلاثة: عالم بالله يخشى الله، ليس بعالم بأمر الله، وعالم بالله، عالم بأمر الله، يخشى الله، فذلك العالم الكامل، وعالم بأمر الله، ليس بعالم بالله، لا يخشى الله، فذلك العالم الفاجر»<sup>(١)</sup>.

---

(١) سنن الدارمي: ١ / ٨٦، برقم ٣٦٩.

### المبحث الثالث: تحريم الغناء من الكتاب والسنة، وأثار الصحابة والتابعين ومن بعدهم من العلماء

أولاً: القرآن الكريم يحرّم الأغاني والملاهي، ويُحذّر منها، ومن ذلك ما يأتي:

١- قال الله تعالى للشيطان: ﴿إِذْهَبْ فَمَنْ تَبَعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَزَاؤُكُمْ جَزَاءً مَوْفُورًا \* وَاسْتَفِرْزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَاجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَيْلَكَ وَرَجْلَكَ وَشَارِكُهُمْ فِي الْأَمْوَالِ وَالْأُولَادِ وَعِدْهُمْ وَمَا يَعِدُهُمُ الشَّيْطَانُ إِلَّا غُرُورًا﴾<sup>(١)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَاسْتَفِرْزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾ أي: استخف واستجهل<sup>(٢)</sup>، قال مجاهد في قوله: ﴿وَاسْتَفِرْزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾: قال: بالله ووالغناء، وقال ابن عباس رضي الله عنهما: «صوته: كل داعٍ دعا إلى معصية الله تعالى».

قال الإمام ابن حجر رحمه الله: «وأولى الأقوال بالصحة أن يقال: إن الله تبارك وتعالى قال لإبليس: واستفز من ذريته آدم من استطعت أن تستفزه بصوتك، ولم يخص من ذلك صوتاً دون صوت، فكل صوت كان دعاء إليه، وإلى عمله وطاعته، وخلافاً للدعاء إلى طاعة الله، فهو داخل في معنى صوته الذي قال الله تبارك وتعالى اسمه له: ﴿وَاسْتَفِرْزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾<sup>(٣)</sup>. وهذا

(١) سورة الإسراء، الآية: ٦٣ - ٦٤.

(٢) جامع البيان عن تأويل آي القرآن، للطبرى، ١٧ / ٤٩٠ - ٤٩١.

(٣) المرجع السابق، ١٧ - ٤٩٠.

يدل على أن كل داع دعا إلى معصية الله تعالى من صوت الشيطان<sup>(١)</sup>، سواء كان ذلك من اللعب المحرم، أو اللهو والغناه المحرم، أو من المزامير، والموسيقى، وأصوات المسلسلات والطبول، والربابة، وغير ذلك من الأصوات، والله تعالى أعلم.

وقال الإمام البغوي رحمه الله: «.. بصوتك» قال الأزهري: معناه: ادعهم دعاء تستفزهم به إلى جنابك، أي: تستخفهم<sup>(٢)</sup>، وقال الضحاك: صوت المزمار، وقيل: «بصوتك»: بوسوتك<sup>(٣)</sup>، والصواب أن صوت الشيطان يشمل كل ما تقدم، والله أعلم.

٢- قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذُهَا هُرْزُوا أَوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِمِّنٌ \* فَإِذَا ثُنُثَلَى عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَلَى مُسْتَكِرًا كَانَ لَمْ يَسْمَعْهَا كَانَ فِي أَذْنِيهِ وَقَرَا فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾<sup>(٤)</sup>.

قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ لِيُضْلِلَ عَنْ

(١) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ٣٩ / ٩، الطبعة الأولى، دار عالم الكتب، ١٤٢٥هـ  
توزيع وزارة الشؤون الإسلامية.

(٢) تفسير البغوي (المسمى معالم التنزيل) للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود، البغوي، ت ٥٥٦هـ، تحقيق: خالد العك، ومروان كجك، ط١، دار المعرفة، ١٢٣ / ٣. وانظر: تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي، ص ٥٣٧، ط٢، دار السلام، ١٤٢٢هـ.

(٣) الجامع لأحكام القرآن، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، ١٠ / ٢٩٣، دار الحديث، ط١، ١٤١٤هـ.

(٤) سورة لقمان، الآيات: ٦، ٧.

**سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ**.

قيل: «من يشتري الشراء المعروف بالثمن».

وقيل: «بل معنى ذلك: من يختار لهو الحديث ويستحبه»<sup>(١)</sup>.

وقيل: «أي يستبدل ويختار الغناء، والمزامير، والمعازف على القرآن»<sup>(٢)</sup>.

وقيل: «يشتري» أي يختار ويرغب رغبة من يبذل الثمن في الشيء<sup>(٣)</sup>.

وأما قوله تعالى: «لَهُوَ الْحَدِيثُ»، فقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «الغناء والذي لا إله إلا هو، يُرِدُّها ثلاط مرات»<sup>(٤)</sup>.

وقال عبد الله بن عباس رضي الله عنهما: «الغناء وأشباهه»، وفي رواية عنه: «شراء المغنية»، وفي رواية عنه أيضاً، قال: «باطل الحديث: هو الغناء ونحوه»<sup>(٥)</sup>.

وقال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما: «هو الغناء، والاستماع له»<sup>(٦)</sup>.  
وفسر الإمام مجاهد رحمه الله (لهو الحديث) بـ(الغناء)، وفي

(١) تفسير الطبرى، ١٢٦ / ٢٠، فقد ذكر جميع هذه المعانى السابقة.

(٢) تفسير البغوى، ٣ / ٤٩٠.

(٣) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، للسعدي، ص ٧٥٩.

(٤) الإمام الطبرى بإسناده في جامع البيان، ٢٠ / ١٢٧.

(٥) جامع البيان للطبرى، ٢٠ / ١٢٧ - ١٢٨، وقد ذكر هذه الآثار بأسانيده المتصلة إلى ابن

عباس رضي الله عنهما.

(٦) المرجع السابق بإسناده، ٢٠ / ١٢٨.

رواية عنه: «المعنى، والمغنية بالمال الكثير، أو الاستماع إليه، أو إلى مثله من الباطل»، وفي رواية عنه: «عَنِي بِاللهِ: الطبل»<sup>(١)</sup>.

وفسر عكرمة رحمه الله (لَهُو الْحَدِيثُ بالغناء<sup>(٢)</sup>.

وفسر الضحاك رحمه الله (لَهُو الْحَدِيثُ بالشرك<sup>(٣)</sup>.

قال الإمام الطبرى رحمه الله: «والصواب من القول في ذلك أن يُقال: عَنِي به كُلُّ ما كان من الحديث ملهاً عن سبيل الله مما نهى الله عن استماعه، أو رسوله [ﷺ]; لأن الله تعالى عَمَّ بقوله: «لَهُو الْحَدِيثُ»، ولم يُخَصِّ بعضاً دون بعض، فذلك على عمومه حتى يأتي ما يدل على خصوصه، والغناء والشرك من ذلك»<sup>(٤)</sup>.

وقال الإمام ابن كثير رحمه الله في تفسير هاتين الآيتين:

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُشْتَرِي لَهُو الْحَدِيثُ لِيُضْلِلُ عَنْ سَبِيلِ اللهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذُهَا هُزُواً أَوْلَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِمٌِّٖ وَإِذَا تُشَلَّى عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَلَيْ مُسْتَكِبِرًا كَانُ لَمْ يَسْمَعْهَا كَانَ فِي أُذُنِيهِ وَقُرَأَ فَبِشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾<sup>(٥)</sup>.

لما ذكر تعالى حال السعداء، وهم الذين يهتدون بكتاب الله، ويستفعون بسماعه، كما قال تعالى: ﴿الله نزل أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُتَشَابِهًا مَثَانِي تَقْسِعُرُ مِنْهُ جُلُودُ الَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبِّهِمْ ثُمَّ تَلَيْنُ

(١) جامع البيان، للطبرى، ٢٠ / ١٢٩ - ١٢٨ بأسانيده.

(٢) المرجع السابق، ٢٠ / ١٢٩ بأسناذه.

(٣) جامع البيان، ٢٠ / ١٢٩ .

(٤) المرجع السابق، ٢٠ / ١٣٠ .

(٥) سورة لقمان، الآية: ٦.

جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَى ذِكْرِ اللَّهِ ذَلِكَ هُدًى اللَّهِ يَهْدِي بِهِ مَنْ يَشَاءُ وَمَنْ يُضْلِلُ اللَّهُ فَمَا لَهُ مِنْ هَادٍ<sup>(١)</sup>، عطف بذكر حال الأشقياء، الذين أعرضوا عن الانتفاع بسماع كلام الله، وأقبلوا على استماع المزامير والغناء بالألحان، وآلات الطرف، كما قال ابن مسعود في قوله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ» قال: هو - والله - الغناء.

قال ابن جرير: حديثي يونس [بن عبد الأعلى]، أخبرنا ابن وهب، أخبرني يزيد عن يونس، عن أبي صخر، عن أبي معاوية البجلي، عن سعيد بن جبير، عن أبي الصهباء البكري، أنه سمع عبد الله بن مسعود رض - وهو يسأل عن هذه الآية: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» - فقال عبد الله: الغناء، والله الذي لا إله إلا هو، يردها ثلاث مرات.

حدثنا عمرو بن علي، حدثنا صفوان بن عيسى، أخبرنا حميد الخراط، عن عمارة، عن سعيد بن جبير، عن أبي الصهباء: أنه سأله ابن مسعود عن قول الله: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ» قال: الغناء.

وكذا قال ابن عباس، وجابر، وعكرمة، وسعيد بن جبير، ومجاهد، ومكحول، وعمرو بن شعيب، وعلي بن بديمة.

وقال الحسن البصري: أنزلت هذه الآية: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ» في الغناء

(١) سورة الزمر، الآية: ٢٣

والمزامير.

وقال قتادة: قوله: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ لِيُضْلِلُ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ»: والله لعله لا ينفق فيه مالاً، ولكن شراؤه استحبباه، بحسب المرء من الضلال أن يختار حديث الباطل على حديث الحق، وما يضر على ما ينفع.

وقيل: عنى بقوله: «يُشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ»: اشتراء المغنيات من الجواري ...

وقال الضحاك في قوله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ» يعني: الشرك، وبه قال عبد الرحمن بن زيد بن أسلم؛ واختار ابن جرير أنه كل كلام يصد عن آيات الله، واتباع سبيله.

وقوله: «لِيُضْلِلُ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ» أي: إنما يصنع هذا للتناقض للإسلام وأهله، وعلى قراءة فتح اليماء، تكون اللام لام العاقبة، أو تعليلاً للأمر القدري، أي: قيضاً لذلك ليكونوا كذلك.

وقوله: «وَيَتَخَذِّهَا هُزُوا» قال مجاهد: ويتخذ سبيل الله هزواً، يستهزئ بها.

وقال قتادة: يعني: ويتخاذ آيات الله هزواً. قوله مجاهد أولى.

وقوله تعالى: «أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ» أي: كما استهانوا بآيات الله وسبيله، أهينوا يوم القيمة في العذاب الدائم المستمر.

ثم قال تعالى: «وَإِذَا تُشْلَى عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَلَى مُسْتَكْبِرًا كَانْ لَمْ يَسْمَعْهَا كَانَ فِي أَذْنَيهِ وَقْرًا» أي: هذا المقابل على الله واللعب والطرب، إذا تلية عليه الآيات القرآنية، ولئن عنها، وأعرض وأدبر وتضام وما به من صمم، كأنه ما يسمعها؛ لأنه يتاذى بسماعها، إذ لا

انتفاع له بها، ولا أربأ له فيها، **﴿فَبِشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾** أي: يوم القيمة يؤلمه، كما تألم بسماع كتاب الله وآياته<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام القرطبي رحمه الله في تفسير قوله تعالى: **﴿وَمَنِ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ لِيُضَلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾**<sup>(٢)</sup> (من) في موضع رفع بالابتداء، و«لهُوَ الْحَدِيثُ» الغناء في قول ابن مسعود، وابن عباس، وغيرهما، ثم بسط الكلام في تفسير هذه الآية، ثم قال: المسألة الثانية: وهو الغناء المعتاد عند المشتهرين به، الذي يحرك النفوس، ويبعثها على الهوى والغزل، والمجون، الذي يحرك الساكن، ويبعث الكامن، فهذا النوع إذا كان في شعر يُشَبَّب<sup>(٣)</sup> فيه بذكر النساء، ووصف محسنهن، وذكر الخمور والمحرمات، لا يختلف في تحريمه؛ لأنَّ اللهو والغناء المذموم بالاتفاق، فأما ما سلم من ذلك فيجوز القليل منه في أوقات الفرح: كالعرس، والعيد، وعند التنشيط على الأعمال الشاقة، كما كان في حفر الخندق، وحدو أنجشة، وسلمة بن الأكوع، فأما ما ابتدعه الصوفية اليوم من الإدمان على سماع الأغاني بالآلات المطربة من الشبيبات، والطار، والمعازف، والأوتار فحرام». انتهى<sup>(٤)</sup>.

قال شيخنا الإمام ابن باز رحمه الله معلقاً على كلام القرطبي هذا:

(١) تفسير القرآن العظيم، ١١ / ٤٥ - ٤٦.

(٢) سورة لقمان، الآية: ٦.

(٣) التَّشْبِيهُ: تَرْقِيقُ الشِّعْرِ بِذِكْرِ النِّسَاءِ. انظر: النهاية في غريب الحديث، ٢ / ١٠٧٤، مادة (شباب).

(٤) الجامع لأحكام القرآن، ١٤ / ٥٧.

«وَهُذَا الَّذِي قَالَهُ الْقَرَطْبِيُّ كَلَامُ حَسْنٍ، وَبِهِ تَجْتَمِعُ الْأَثَارُ الْوَارَدَةُ فِي هَذَا الْبَابِ»<sup>(١)</sup>.

٣- وَقَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ \* وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ \* وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ﴾<sup>(٢)</sup>.

قال الإمام الطبرى رحمه الله: «أفمن هذا القرآن أية الناس تعجبون، أن نزل على محمد ﷺ، وتضحكون منه استهزاءً به، ولا تكون مما فيه من الوعيد لأهل معا�ي الله، وأنتم من أهل معا�يه (وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ) يقول: وأنتم لا هون عما فيه من العبر والذكر، معرضون عن آياته؛ يقال للرجل: دع عن سموتك، يراد به: دع عن لھوك، يقال منه: سمد فلان يسمد سموداً.

وبنحو الذي قلنا في ذلك قال أهل التأويل، وإن اختلفت ألفاظهم بالعبارة عنه، فقال بعضهم: غافلون، وقال بعضهم: مغنوون...»<sup>(٣)</sup>.

وقوله تعالى: ﴿وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ﴾، قال ابن عباس رضي الله عنهما: «هو الغناء، وهي يمانية: يقولون: اسمد لنا: تغن لنا»، وفي رواية عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: «السامدون: المغنوون بالحميرية»، وكذلك قال عكرمة، وقال الضحاك: «السمود: اللهو واللعب»<sup>(٤)</sup>.

(١) مجموع فتاوى ومقالات متنوعة، لابن باز، ٢١ / ١١٠ - ١١١.

(٢) سورة النجم، الآيات: ٥٩ - ٦١.

(٣) جامع البيان، ٢٢ / ٥٥٩.

(٤) جامع البيان، ٢٢ / ٥٦٠ - ٥٦١، بأسانيده المتصلة، وانظر: تفسير القرآن العظيم لابن كثير، ١٣ / ٢٨٤.

وقال الإمام البغوي رحمه الله: «وقال عكرمة [عن ابن عباس]: هو الغناء بلغة أهل اليمن، وكانوا إذا سمعوا القرآن تغنوا ولعبوا»<sup>(١)</sup>، يعني المشركين، وقال سفيان الثوري عن أبيه عن ابن عباس رضي الله عنهما: «وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ» قال: «الغناء، هي يمانية: اسمد لنا: غن لنا»<sup>(٢)</sup>.

والسمد كما تقدم: الغفلة، واللهو، ويدخل في ذلك الغناء<sup>(٣)</sup>.

٤- قال الله تعالى: «وَالَّذِينَ لَا يَشْهُدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُوا بِاللُّغُو مَرُوا كِرَاماً»<sup>(٤)</sup>.

قوله: «لَا يَشْهُدُونَ الزُّورَ»، قال الضحاك: «الشرك، وقال مجاهد: لا يسمعون الغناء، وقال ابن جريج: هو قول الكذب».

قال الإمام الطبرى رحمه الله: «فإذا كان ذلك كذلك، فأولى الأقوال بالصواب في تأويله أن يقال: والذين لا يشهدون شيئاً من الباطل: لا شركاً، ولا غناً، ولا كذباً ولا غيره، وكل ما لزمه اسم الزور؛ لأن الله عَم في وصفه إياهم أنهم لا يشهدون الزور، فلا ينبغي أن يُخَصَّ من ذلك شيء إلا بحجة يجب التسليم لها، من خبر أو عقل»<sup>(٥)</sup>.

(١) تفسير البغوي، ٤ / ٢٥٧، وانظر: الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، ١٧ / ١٢٠.

(٢) انظر: تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ١٣ / ٢٨٤.

(٣) انظر: المرجع السابق، ١٣ / ٢٨٤.

(٤) سورة الفرقان، الآية: ٧٢.

(٥) تفسير الطبرى، ١٩ / ٣١٤.

وقال الإمام ابن كثير رحمه الله: «**لَا يَشْهُدُونَ الزُّورَ**» قيل: هو الشرك، وعبادة الأصنام، وقيل: الكذب، والفسق، واللغو، والباطل، وقال محمد بن الحنفية: «**لَا يَشْهُدُونَ**: اللهو والغناة...»<sup>(١)</sup>.

**٥- قال الله تعالى: **وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءٌ وَتَضْدِيقٌ****<sup>(٢)</sup>.

قال الإمام ابن جرير رحمه الله: «**وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ**»، يعني: بيت الله العتيق «إلا مُكاء»، وهو الصغير... وقد قيل: إن (المكو)؛ أن يجمع الرجل يديه، ثم يدخلهما في فيه، ثم يصبح، ويُقال منه: «مَكَتْ اسْتَ الدَّابَّةَ مُكَاءً»، إذا نفخت بالريح، ويقال: «إنه لا يمكن إلا است مكشوفة»؛ ولذلك قيل للاست: (المُكْوَة)، سُمِّيت بذلك<sup>(٣)</sup>.

وأما «التصدية»، فإنها التصفيق، يُقال: «صَدَّى يُصَدِّي تصْدِيَةً»، و«صَفَقَ»، و«صَفَحَ»، بمعنى واحد<sup>(٤)</sup>.

قال عبد الله بن عباس، وعبد الله بن عمر رض: «المُكاء»: التصفيق، و«التصدية»: التصفيق<sup>(٥)</sup>.

(١) تفسير القرآن العظيم، ١٠ / ٣٣١، وتفسير البغوي، ٣ / ٣٧٨.

(٢) سورة الأنفال، الآية: ٣٥.

(٣) قال العلامة محمود محمد شاكر في تعلقيه على تفسير الطبرى، ١٣ / ٥٢١: «وتمام سياقه أن يقال: «سُمِّيت بذلك لصفيرها».

(٤) جامع البيان الطبرى، ١٣ / ٥٢١ - ٥٢٢.

(٥) المرجع السابق بأسانيد المتصلة، ١٣ / ٥٢٢ - ٥٢٤.

وقال بذلك: مجاهد، وسعيد بن جبير، وأبو سلمة بن عبد الرحمن، والضحاك، وقتادة، وابن زيد<sup>(١)</sup>، وعكرمة، وأبو رجاء العطاردي، ومحمد بن كعب القرظي، وحجر بن عتبة... وزاد مجاهد: وكانوا يدخلون أصابعهم في أفواههم<sup>(٢)</sup>.

قال ابن كثير: «وقال السدي: المكاء: الصغير... والتصدية: التصفيق، وقال ابن عباس: كانت قريش تطوف بالкуبة عراة تصفير وتصفق، والمكاء: الصغير، وإنما شبهوا بصفير الطير، وتصدية التصفيق... قال قرة: وحكي لنا عطية فعل ابن عمر، فصفر ابن عمر، وأمال خده، وصفع بيديه، وعن ابن عمر أيضاً أنه قال: كانوا يضعون خدوthem على الأرض، ويصفعون ويصرون... وقال عكرمة: كانوا يطوفون بالبيت على الشمال، وقال مجاهد: وإنما كانوا يصنعون ذلك ليخلطوا بذلك على النبي ﷺ صلاته، وقال الزهري: يستهزئون بالمؤمنين»<sup>(٣)</sup>.

وقال العلامة عبد الرحمن السعدي: «وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً» أي: صفيراً وتصفيقاً، فعل الجهلة الأغبياء، الذين ليس في قلوبهم تعظيم لربهم، ولا معرفة بحقوقه، ولا احترام لأفضل البقاع وأشرفها، فإذا كانت هذه صلاتهم فيه، فكيف بباقي العبادات؟ فبأي: شيء كانوا أولى بهذا البيت من المؤمنين الذين هم

(١) انظر: جامع البيان، ١٣ / ٥٢٥ - ٥٢٧.

(٢) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ٧ / ٧١.

(٣) تفسير القرآن العظيم، لابن كثير، ٧ / ٧١ - ٧٢.

في صلاتهم خاشعون، والذين هم عن اللغو معرضون، إلى آخر ما وصفهم الله به من الصفات الحميدة، والأفعال السديدة»<sup>(١)</sup>.

## ثانياً: السنة النبوية الصحيحة الصريحة تحرم الغناء، والمزامير،

وآلات اللهو المحرمة، وهي على النحو الآتي:

١- عن عبد الرحمن بن غنم قال حدثني أبو مالك الأشعري رضي الله عنه، والله ما كذبني: سمع النبي صلوات الله عليه يقول: «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحْلُونَ الْحِرْ، وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ، وَالْمَعَاذَفَ، وَلَيَتَرْلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عَلَمٍ<sup>(٢)</sup> يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بَسَارَحَةٍ لَهُمْ يَأْتِيهِمْ - يَعْنِي الْفَقِيرَ - لِحَاجَةٍ، فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا عَدَا فَيَسِّئُهُمُ اللَّهُ، وَيَضْعُعُ الْعِلْمَ، وَيَمْسَخُ آخَرِينَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(٣)</sup>.

٢- وعن شبيب بن بشر البجلي، قال: سمعت أنس بن مالك رضي الله عنه يقول: قال رسول الله صلوات الله عليه: «صَوْتَانِ مَلْعُونَانِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ: مِزْمَارٌ عِنْدَ نِعْمَةٍ، وَرَنَّةٌ عِنْدَ مُصِيبَةٍ»<sup>(٤)</sup>.

(١) تيسير الكريم الرحمن، ص ٣٢٠.

(٢) العلم: المنار، والجبل. النهاية في غريب الحديث والأثر، ٣ / ٥٦٠.

(٣) البخاري معلقاً مجزوماً به، كتاب الأشربة، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه، برقم ٥٥٩٠، وهو في سنن أبي داود، كتاب اللباس، باب ما جاء في الخز، برقم ٤٠٣٩، وابن حبان، ١٥٤/١٥، برقم ٦٧٥٤، والطبراني في الكبير، ٢٨٢/٣، برقم ٣٤١٧، والبيهقي في السنن الكبرى، ٢٧٢/٣، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ١٣٩ / ١.

(٤) مستند البزار، ٢ / ٣٦٣، برقم ٧٥١٣، والضياء المقدسي في المختار، ٦ / ١٨٨، وحسنه =

٣- وَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرِو رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَّمَ عَلَى أُمَّتِي: الْخَمْرَ، وَالْمَيْسِرَ، وَالْمِزْرَ، وَالْكُوبَةَ، وَالْغَيْرَاءَ، وَزَادَنِي صَلَاتَ الْوَتْرِ»<sup>(١)</sup>.

والمزر: هو نبيذ يُتَحَذَّى من الذرة . وقيل : من الشعير أو الحنطة<sup>(٢)</sup> ، والكوبية: هي النرد، وقيل : الطبل، وقيل: البربط [آللة موسيقية]<sup>(٣)</sup> . والغيرة: ضرب من الشراب يتَحَذَّدُ الحبش من الذرة، وهي تُسْكُر<sup>(٤)</sup> .

٤- وَعَنْ أَبِي مَالِكِ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «لَيَشْرَبَنَّ أَنَّاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ، يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا، يُعْرَفُ عَلَى رُءُوسِهِمْ بِالْمَعَازِفِ وَالْمُغَنَّيَاتِ، يَخْسِفُ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ، وَيَجْعَلُ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ»<sup>(٥)</sup>.

الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ١ / ٧١٤، برقم ٤٢٧، وفي صحيح الترغيب والترهيب، ١ / ١٩٧.

(١) أحمد، ١١ / ١٠٤، ٦٥٧٤، وأبو داود، كتاب الأشربة، باب ما جاء في السكر، برقم ٣٦٨٥، والبيهقي في السنن الكبرى، ١٠ / ٢٢١، والبزار، ٦ / ٤٢٥، والطبراني في الكبير، ١٣ / ٥١، برقم ١٢٧، وحسنه الألباني في السلسلة الصحيحة، ٤ / ٢٨٣، برقم ١٧٠٨، وفي صحيح الجامع الصغير، ١ / ٣٠٤.

(٢) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة (مزر)، ٤ / ٦٨٨.

(٣) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة (كوب)، ٤ / ٣٨١.

(٤) انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، مادة (غبر)، ٣ / ٦٣٠.

(٥) ابن ماجه، كتاب الفتنة، باب العقوبات، برقم ٤٠٢٠، وأبو داود، كتاب الأشربة، باب في =

٥- عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما، قال: أخذ النبي ﷺ بيد عبد الرحمن بن عوف عليهما السلام، فانطلق به إلى ابنه إبراهيم، وهو يجود بنفسه، فأخذته النبي ﷺ فوضعه في حجره، فبكى، فقال له عبد الرحمن: أتبكي؟ أولم تنهنا عن البكاء؟ قال: «لا ولكن نهيت عن صوتيين أحمقين فاجرين: صوت عند مصيبة: حميش وجوه، وشق حبوب، ورنة شيطان»<sup>(١)</sup>.

ولفظ أبي داود الطيالسي: «لم أنه عن البكاء، إنما نهيت عن صوتيين فاجرين: صوت مزمار عند نعمة: مزمار شيطان ولعب، وصوت عند مصيبة: شق الحبوب، ورنة شيطان، وإنما هذه رحمة»<sup>(٢)</sup>، ومعنى: «إنما هذه رحمة: يعني دمع العين عند المصيبة».

الدَّاذِي، برقم ٣٦٨٨، وابن حبان، ١٦٠/١٥، برقم ٦٧٥٨، ومصنف ابن أبي شيبة، ٤٦٥/٧، والطبراني في الكبير، ٣٤١٩، برقم ٢٨٣/٣، والبيهقي في السنن الكبرى، ٢٢١/١٠، برقم ٢٠٧٧٨، وصحح إسناده العلامة الألباني في التعليقات الحسان، برقم ٦٧٥٨، وفي صحيح ابن ماجه، ٣٧١/٢، وصححه أيضاً ابن القيم.

(١) الرنة: الصيحة الحزينة، يقال: ذو رنة، والرئن: الصياح عند البكاء... الرنة والرئن والإرنا: الصيحة الشديدة، والصوت الحزين عند الغناء، أو البكاء. لسان العرب، ١٨٧/١٣، مادة (رنن).

(٢) الترمذى، كتاب الجنائز، باب ما جاء في الرخصة في البكاء على الميت، برقم ١٠٠٥، والحاكم، ٤٠/٤، والطيالسى، ٢٦٢/٣، والبيهقي في شعب الإيمان، ٤٣١/١٢، والطحاوى في شرح معاني الآثار، ٤/٢٩٣، وحسنه الألبانى في السلسلة الصحيحة، ١٨٩/٥.

(٣) مسند الطيالسى، ٣/٢٦٢.

ولفظ الحاكم في مستدركه: «إني لم أئنَّ عن البكاء، ولكنني نهيت عن صوتين أحمقين فاجرين: صوت عند نغمة: لهو، ولعب، ومزامير الشيطان، وصوت عند مصيبة: لطم وجوه، وشق جيوب وهذه رحمة، ومن لا يرْحَمْ لَا يُرْحَم»<sup>(١)</sup>.

٦- وَخَطَبَ النَّاسُ مُعَاوِيَةَ بِحِمْصَ، فَذَكَرَ فِي خُطْبَتِهِ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّدَ اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ حَرَمَ سَبْعَةَ أَشْيَاءَ، وَإِنِّي أَبْلَغُكُمْ ذَلِكَ، وَأَنَّهَا كُمْ عَنْهُ، مِنْهُنَّ: النَّوْحُ، وَالشِّعْرُ<sup>(٢)</sup>، وَالتَّصَاوِيرُ، وَالتَّبَرُّجُ، وَجُلُودُ السِّبَاعِ، وَالذَّهَبُ، وَالْحَرِيرُ<sup>(٣)</sup>.

٧- عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَيْكُمُ الْخَمْرَ، وَالْمَيْسِرَ، وَالْكُوْبَةَ»، وَقَالَ: «كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»<sup>(٤)</sup>. ولفظ أبي داود: «إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَيَّ - أَوْ حُرِمَ -

(١) المستدرك، ٤ / ٤٠.

(٢) الشعر: أي الشعر المنهي عنه؛ لحديث ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي ﷺ قال: ((لَأَنَّ يَمْتَلَئَ جَوْفَ أَحَدِكُمْ قَيْحًا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلَئَ شِعْرًا)) [البخاري، كتاب الأدب، باب ما يكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصدّه عن ذكر الله والعلم والقرآن، برقم ٦١٥٤، ونحوه من حديث أبي هريرة في البخاري، برقم ٦١٥٥].

(٣) مسنـدـ أـحـمدـ، ٢٨ـ /ـ ١٣١ـ، برـقـمـ ١٦٩٣٥ـ، والـطـبرـانـيـ فيـ الـكـبـيرـ، ٣٧٣ـ /ـ ١٩ـ، برـقـمـ ١١٥٣٥ـ، وـقـالـ مـحـقـقـوـ مـسـنـدـ الإـمـامـ أـحـمدـ، ٢٨ـ /ـ ١٣١ـ: ((صـحـيـحـ لـغـيـرـهـ، وـهـذـاـ إـسـنـادـ ضـعـيفـ))ـ، ثـمـ ذـكـرـواـ الـكـلـ جـملـةـ مـنـ الـحـدـيـثـ شـوـاهـدـ صـحـيـحةـ...ـ اـنـظـرـ: مـسـنـدـ الإـمـامـ أـحـمدـ، ٢٨ـ /ـ ١٣١ـ - ١٣٢ـ.

(٤) مـسـنـدـ أـحـمدـ، ٤ـ /ـ ٣٨١ـ، برـقـمـ ٣٦٢٥ـ، وـابـنـ حـبـانـ، ١٢ـ /ـ ١٨٧ـ، وـأـبـوـ يـعـلـىـ، ٥ـ /ـ ١١٤ـ، والـبـيـهـقـيـ فيـ الـكـبـيرـ، ٣٠٣ـ /ـ ٨ـ، وـفـيـ الشـعـبـ لـهـ، ٤ـ /ـ ٢٨٢ـ، وـالـبـزارـ، ٦ـ /ـ ٤٢٥ـ، والـطـبرـانـيـ فيـ الـكـبـيرـ، ١٠١ـ /ـ ١٢ـ، وـصـحـحـهـ الـأـلـبـانـيـ فيـ الـتـعـلـيقـاتـ الـحـسـانـ، برـقـمـ ٥٣٦٥ـ، وـسـلـسلـةـ =

- الْخَمْرُ، وَالْمَيْسِرُ، وَالْكُوْبَةُ<sup>(١)</sup>»، قَالَ: «وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»<sup>(٢)</sup>.
- ٨- عَنْ عُقْبَةَ بْنِ عَامِرِ الْجُهَنِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «... كُلُّ مَا يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ بَاطِلٌ: إِلَّا رَمِيمَةً بِقُوْسِهِ، وَتَأْدِيْبَةً فَرَسَهُ، وَمُلَاعِبَتَهُ أَهْلَهُ، فَإِنَّهُنَّ مِنَ الْحَقِّ»<sup>(٣)</sup>.
- ٩- عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ بَعْثَنِي رَحْمَةً وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ، وَأَمْرَنِي أَنْ أَمْحَقَ الْمَزَامِيرَ، وَالْكَبَارَاتِ، - يَعْنِي الْبَرَابِطَ - وَالْمَعَازِفَ، وَالْأُوْثَانَ الَّتِي كَانَتْ تُعْبَدُ فِي الْجَاهِلِيَّةِ»<sup>(٤)</sup>، وَلِفَظُ أَبِي دَاوُدَ الطِّيَالِسِيِّ: «إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ بَعْثَنِي هُدًى، وَرَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَأَمْرَنِي بِمَحْقِقِ الْمَعَازِفِ، وَالْمَزَامِيرِ،

الأحاديث الصحيحة، برقم ١٧٠٨.

(١) الكُوْبَةُ: الطلبل الصغير المخصر، معرب. المصباح المنير، ٢ / ٥٤٣، مادة (كوب).

(٢) أبو داود، كتاب الأشربة، باب في الأوعية، برقم ٣٦٩٦، وصححه الألباني في صحيح سنن أبي داود، ٢ / ٤٢٣.

(٣) الترمذى، كتاب فضائل الجهاد، باب ما جاء في فضل الرمي في سبيل الله، برقم ١٦٣٧، وأحمد، ٢٨ / ٥٣٢، برقم ١٧٣٠٠، وابن ماجه، كتاب الجهاد، باب الرمي في سبيل الله، برقم ٢٨١١، والدارمى، ١ / ١٧٩، والبيهقي في الكبرى، ١٠ / ١٤، والطبرانى في الكبير، ١٧ / ٣٤١، والطیالسی، ١ / ١٣٥، وحسنه بمجموع طرقه، وشواهده محققون مستند الإمام أحمد، ٢٨ / ٥٣٣.

(٤) مسنون أحمد، ٣٦ / ٥٥١، برقم ٢٢٢١٨، ورقم ٢٢٣٠٧، والطبرانى في الكبير، ١٩٥/٨، برقم ٧٨٠٣، ومسنون الحارث (زوائد الهيثمي)، ٢ / ٧٧٠. وقال الهيثمي في مجمع الزوائد، ٢ / ٢٧٢: ((رواه أحمد، والطبرانى، ورجال أحمد ثقات)), وضعفه محققون مستند الإمام أحمد، ٣٦ / ٥٥١، ولكن المعنى صحيح.

وَالْأُوْتَانِ، وَالصُّلْبِ، وَأَمْرِ الْجَاهِلِيَّةِ<sup>(١)</sup>.

١٠- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه أَنَّ النَّبِيَّ صلوات الله عليه قَالَ : «الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ»<sup>(٢)</sup>.

١١- عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنه قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صلوات الله عليه : «لَا تَضَبَّ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرَسٌ»<sup>(٣)</sup>.

١٢- عَنْ أُمَّ سَلَمَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صلوات الله عليه ، قَالَتْ : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه وَسَلَّمَ يَقُولُ : «لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ بَيْتًا فِيهِ جُلْجُلٌ، وَلَا جَرَسٌ، وَلَا تَضَبَّ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جَرَسٌ»<sup>(٤)</sup>.

١٣- عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلوات الله عليه «أَمْرَ بِالْأَجْرَاسِ أَنْ تُقْطَعَ مِنْ أَعْنَاقِ الْإِبْلِ يَوْمَ بَدْرٍ»<sup>(٥)</sup>.

(١) مسنـد الطيالسيـ، ٢ / ٤٥٤، والطبرانيـ فيـ الكـبـيرـ، ١٩٦ / ٨، برـقمـ ٧٨٠٤.

(٢) مسلمـ، كتابـ اللباسـ والـزينةـ، بـابـ كـراـهـةـ الـكـلـبـ وـالـجـرـسـ فـيـ السـفـرـ، برـقمـ ٢١١٤ وـأـحـمدـ، ٤٤٢ / ١٤، برـقمـ ٨٨٥١، والـبيـهـيـ فيـ الـكـبـرـىـ، ٥ / ٥٣، وأـبـوـ يـعـلـىـ، ١١ / ٣٩٨.

(٣) مسلمـ، كتابـ اللباسـ والـزينةـ، بـابـ كـراـهـةـ الـكـلـبـ وـالـجـرـسـ فـيـ السـفـرـ، برـقمـ ٢١١٣ وـأـحـمدـ، ١٤ / ١٣، برـقمـ ٧٥٦٦، وأـبـوـ دـاـوـدـ، كتابـ الجهـادـ، بـابـ فـيـ تـعـلـيقـ الـأـجـرـاسـ، برـقمـ ٢٥٥٧، والـترـمـذـيـ، كتابـ الجهـادـ، بـابـ ماـ جـاءـ فـيـ كـراـهـةـ الـأـجـرـاسـ عـلـىـ الـخـيـلـ، برـقمـ ١٧٠٣، والـدارـميـ، ١ / ٢٠٠، وـابـنـ حـبـانـ، ١٠ / ٥٥٤ـ .

(٤) النـسـائـيـ، كتابـ الزـينـةـ، الجـلاـجلـ، برـقمـ ٥٢٢٢ـ، وـفـيـ الـكـبـرـىـ لـهـ أـيـضاـ، كتابـ الزـينـةـ، الجـلاـجلـ، برـقمـ ٩٤٣٨ـ، وـحسـنـهـ الـأـلبـانـيـ فـيـ صـحـيـحـ النـسـائـيـ، برـقمـ ٥٢٢٢ـ .

(٥) مسنـدـ أـحـمدـ، ٤٢ / ٨٦ـ، برـقمـ ٢٥١٦٦ـ، وـابـنـ حـبـانـ، ١٠ / ٥٥٢ـ، والـطـبـرـانـيـ فيـ الـأـوـسـطـ، ٣٤٨ / ٣ـ، برـقمـ ٣٣٦٧ـ، وـابـنـ رـاـهـوـيـهـ، ٧١١ / ٣ـ، وـصـحـحـهـ الـأـلبـانـيـ فـيـ التـعـلـيقـاتـ الـحـسـانـ، برـقمـ ٤٦٧٩ـ، وـصـحـيـحـ التـرـغـيبـ وـالـتـرهـيـبـ، برـقمـ ٣١١٨ـ .

### ثالثاً: أقوال الصحابة ﷺ في ذم الغناء وآلات اللهو والتحذير

من ذلك، ومنها ما يأتي:

١- أمير المؤمنين أبو بكر رضي الله عنه، سمي الغناء مزامير الشيطان فعن عائشة رضي الله عنها قالت: دخل أبو بكر وعندِي جاريَّاتٍ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ، تُغَنِّيَّاتِنِّي بِمَا تَقَوَّلَتْ الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثَ<sup>(١)</sup>، قالتْ وَلَيْسَتَا بِمُغَنِّيَّتِنِّي، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: أَمْزَامِيرُ الشَّيْطَانِ فِي بَيْتِ رَسُولِ اللهِ ﷺ? وَذَلِكَ فِي يَوْمِ عِيدٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللهِ ﷺ: «إِنَّ أَبَا بَكْرٍ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَهَذَا عِيدُنَا»<sup>(٢)</sup>، وهذا لفظ البخاري، وفي رواية للبخاري: (دخل على رسول الله ﷺ، وعندِي جاريَّاتٍ تُغَنِّيَّاتِنِّي بِغَنَاءِ بُعَاثَ، فاضطَّجَعَ عَلَى الْفِرَاشِ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ فَانْتَهَرَنِي، وَقَالَ: مِزْمَارَةُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللهِ ﷺ فَقَالَ: «دَعْهُمَا» فَلَمَّا غَفَلَ غَمْرَ ثُمِّهَا فَخَرَّ جَنَّا»<sup>(٣)</sup>.

وفي رواية للبخاري ومسلم أيضاً: «أَنَّ أَبَا بَكْرَ رضي الله عنه دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا جَارِيَّاتٍ فِي أَيَّامِ مِنْيَ تُغَنِّيَّاتِنِّي، وَتَضْرِبَانِ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ

(١) يوم بعاث: - بضم الباء-: يوم مشهور كان فيه حرب بين الأوس والخرج. وبعاث: اسم حصن للأوس، وبعضاهم يقوله بالعين المعجمة وهو تصحيف. النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الثير، مادة (بعث).

(٢) البخاري، كتاب العيددين، باب سنة العيددين لأهل الإسلام، برقم ٩٥٢، ومسلم، كتاب صلاة العيددين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه، في أيام العيد، برقم ٨٩٢.

(٣) البخاري، كتاب العيددين، باب الحراب والدرق يوم العيد، برقم ٩٤٩.

مُسَجِّي<sup>(١)</sup> بِثُوْبِهِ، فَأَنْتَهَرَ هُمَا أَبُو بَكْرٍ، فَكَشَفَ رَسُولُ اللَّهِ عَنْهُ، وَقَالَ: «دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ»<sup>(٢)</sup>.

فلم ينكر رسول الله ﷺ على أبي بكر رض تسمية الغناء مزامير الشيطان، وأقرّ الجاريتين معللاًًاً تركهما بأنها أيام عيد.

وإذا كان الغناء بأشعار الشجاعة والحروب من مزامير الشيطان، فكيف بأشعار الخلاعة والمجون التي هي غالب بضاعة أهل الإذاعات، وأكبر مقاصد الأكثرين من المتخذين لآلات اللهو والمعازف؟!<sup>(٣)</sup>

٢- أمير المؤمنين عمر بن الخطاب رض، ((فَعَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ بُرِيْدَةَ قَالَ: سَمِعْتُ بُرِيْدَةَ يَقُولُ: خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ فِي بَعْضِ مَعَازِيْهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ جَاءَتْ جَارِيَّةٌ سَوْدَاءَ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنِّي كُنْتُ نَذَرْتُ إِنْ رَدَكَ اللَّهُ صَالِحًا أَنْ أَضْرِبَ بَيْنَ يَدَيْكَ بِالدُّفِّ، وَأَتَغْنِي، فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ: «إِنْ كُنْتِ نَذَرْتِ فَاضْرِبِي، وَإِلَّا فَلَا»، فَجَعَلَتْ تَضْرِبُ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ، وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ، وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عَمْرُ، فَأَلْقَتِ الدُّفِّ تَحْتَ اسْتِهَا، ثُمَّ قَعَدَتْ عَلَيْهِ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صل: «إِنَّ الشَّيْطَانَ لِيَخَافُ مِنْكَ يَا عُمَرُ، إِنِّي كُنْتُ جَالِسًا وَهِيَ تَضْرِبُ، فَدَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ

(١) مُسَجِّي: أي مغطى، والمُتَسَجِّي: المُغَطَّى، من اللَّيل السَّاجِي؛ لأنَّه يُعَطِّي بظلامه وشكونه. انظر: النهاية في غريب الأثر، مادة (سجا).

(٢) البخاري، كتاب العيددين، باب إذا فاته العيد يصلبي ركعتين، برقم ٩٨٧، ومسلم، كتاب صلاة العيددين، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه، في أيام العيد، برقم ٨٩٢.

(٣) انظر: فصل الخطاب، للعلامة حمود التويجري، ص ١٠٣.

دَخَلَ عَلَيْهِ وَهِيَ تَضْرِبُ، ثُمَّ دَخَلَ عُثْمَانُ وَهِيَ تَضْرِبُ، فَلَمَّا دَخَلَتْ أَنَّتْ يَا عُمَرُ الْقُتُّ الدُّفَّ»<sup>(١)</sup>.

وعن عائشة رضي الله عنها قالت: كان رسول الله ﷺ جالساً، فسمينا لغطاً، وصوت صبيان، فقام رسول الله ﷺ، فإذا حبسية تزف<sup>(٢)</sup>، والصبيان حولها، فقال: «يا عائشة، تعالى فانظري»، فجئت فوضعت لحيي على منكب رسول الله ﷺ، فجعلت أنظر إليها ما بين المنكب إلى رأسه، فقال لي: «أما شيفت، أما شيفت؟» قالت: فجعلت أقول لا؛ لأنظر منزلتي عنده، إذ طلع عمر، قالت: فارفض<sup>(٣)</sup> الناس عنها، قالت: فقال رسول الله ﷺ: «إني لأنظر إلى شياطين الإنس والجن قد فروا من عمر» قالت فرجعت<sup>(٤)</sup>.

- ٣- أمير المؤمنين عثمان بن عفان رضي الله عنه، فعن عثمان بن صهبان قال: سمعت عثمان بن عفان رضي الله عنه يقول: «والله ما تغيّرت، ولا

(١) الترمذى، كتاب المناقب، باب حدثنا الحسين بن حريث، برقم ٣٦٩٠، وابن عساكر، ١ / ٣٢٨، وصححه الألبانى في صحيح الترمذى، ٥١٢ / ٣، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة، برقم ٢٢٦١.

(٢) الزفون : اللعب والدفع ، ومنه حديث عائشة رضي الله عنها: قدم وفدي الجبهة فجعلوا يرثثون ويلعبون، أي يرقصون. النهاية في غريب الحديث، ٧٥٦ / ٢، مادة (زن).

(٣) فارفض النساء عنها: أي تفرقو. النهاية في غريب الحديث، ٥٩٨ / ٢، (رفض).

(٤) الترمذى، كتاب المناقب، باب في مناقب عمر، برقم ٣٦٩١، والنسائي في الكبرى، كتاب عشرة النساء، إباحة الرجل اللعب لزوجته بالبنات، برقم ٨٩٠٨، والطبراني في الكبير، ٢٣٧ / ٧، برقم ٦٩٨٤، وصححه الألبانى في صحيح الترمذى، ٥١٢ / ٣، وفي سلسلة الأحاديث الصحيحة، برقم ٢٢٦١.

تمَّيْتُ»<sup>(١)</sup>.

٤- أمير المؤمنين علي بن أبي طالب رضي الله عنه، فقد ذكر الحافظ ابن كثير في تاريخه قال: لما انصرف علي رضي الله عنه من النهرawan<sup>(٢)</sup> قام في الناس خطيباً، فذكر خطبة طويلة بلغة فيها: «ومجالس اللهو تنسى القرآن، ويحضرها الشيطان، وتدعوا إلى كلّ غي»<sup>(٣)</sup>.

٥- عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، قال في قوله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوا الْحَدِيثِ»: «هو الغناء، والله الذي لا إله إلا هو» يرددتها ثلث مرات<sup>(٤)</sup>.

٦- عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، فسر قوله تعالى: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوا الْحَدِيثِ»: فقال: «الغناء وأشباهه»، وفي رواية عنه، قال: «هو الغناء، والاستماع له»، وفي رواية عنه قال: «هو الغناء ونحوه»، وفي رواية: «شراء المغنية»، وفي رواية قال: «باطل الحديث: هو الغناء ونحوه»<sup>(٥)</sup>.

(١) ابن ماجه، كتاب الطهارة، باب كراهة مس الذكر باليمين والاستنجاء باليمين، برقم ٣١١ والطبراني في الكبير، ١٩٢ / ٥، برقم ٥٠٦١، وأبو يعلى في معجمه، ص ٢١٧، وابن المنذر في الأوسط، ٣٣٨ / ١، والبيهقي في الدلائل، ٣٩٠ / ٦، وابن عساكر، ٤٤ / ١٦٣، وانظر: فصل الخطاب، ص ١٠٥.

(٢) النهرawan: وزان زعفران: بلدة بقرب بغداد، نحو أربعة فراسخ. انظر المصبح المنير، ٦٢٨ / ٢، مادة (نهر).

(٣) البداية والنهاية، ٧ / ٣٠٧ ، وانظر: فصل الخطاب، ص ١٠٥.

(٤) جامع البيان للطبراني، ١٢٨ / ٢٠ ، وتقدم تخرIDGE.

(٥) كل هذه الروايات ذكرها الإمام الطبراني، بأسانيدها المتصلة في جامع البيان، ٢٠ / ١٢٧ =

- ٧- عبد الله بن عمر رضي الله عنهما، قال في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَضْدِيقَةً﴾، ((المكاء)): التصفيير، و((التضديق)): التصفيق، وكذا قال ابن عباس رضي الله عنهما<sup>(١)</sup>.
- ٨- أبو الدرداء رضي الله عنه، قال: «الشعر مزامير إبليس»<sup>(٢)</sup>. يعني الشعر المحرم.

٩- عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما، قال: «في التوراة إنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الْحَقَّ لِيُذْهِبَ بِهِ الْبَاطِلَ، وَيُبَطِّلَ بِهِ اللَّعِبَ، وَالزَّفْنَ<sup>(٣)</sup> وَالزَّمَارَاتِ وَالْمَزَاهِرِ<sup>(٤)</sup> وَالْكِنَارَاتِ<sup>(٥)</sup>»<sup>(٦)</sup>.

---

١٢٨، وتقدم تخرiergeها.

(١) جامع البيان، ١٣ / ٥٢٤ - ٥٢٢، وتقدم تخرierge.

(٢) مصنف ابن أبي شيبة، ٢٩٧ / ١٣، والزهد للإمام أحمد، ص ١٤١، والزهد لهناد، ١ / ٢٨٦، برقم ٤٩٧، وابن عساكر، ١٧٩ / ٣٣، قال الحسيني في البيان والتعريف، ١ / ١٦٦: «قال بعض شراح الشهاب: حسن غريب». وذكر الطبرى في تهذيب الأثار، ٢ / ٦٤٩ عن ابن مسعود: «الشعر مزامير الشيطان».

(٣) الزفون: الرقص، واللَّعِبُ، والدُّفعُ. انظر: النهاية في غريب الحديث والأثر، ٢ / ٧٥٦، مادة، (زفون).

(٤) المزهُرُ: الغُودُ الذِّي يُضْرِبُ بِهِ فِي الْغَنَاءِ. النهاية في غريب الحديث، ٤ / ٦٩٤.

(٥) الْكِنَارَاتِ: العِيدَانُ، أو الدُّفُوفُ. مقاييس اللغة، ٥ / ١١٥. وورد في بعض الروايات كما في تنقح التحقيق في أحاديث التعليق لابن عبد الهادي، ٣ / ٢٤٠، : «إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الْحَقَّ لِيُذْهِبَ بِهِ الْبَاطِلَ، وَيُبَطِّلَ بِهِ اللَّعِبَ وَالْمَزَامِيرَ وَالزَّفْنَ وَالْكِبَارَاتِ» فالكَبَرَ بفتح الكافين: الطَّبَلُ ذُو الرَّأْسَيْنِ. وقيل: الطَّبَلُ الذي له وجة واحد. النهاية في غريب الحديث، ٤ / ٢٤٤.

(٦) البيهقي في السنن الكبرى، ١٠ / ٢٢٢، وفي الشعب له أيضاً، ١١٩، ٧ / ١١٩، وقال في مجمع =

١٠- جابر بن عبد الله رضي الله عنهما قال في: **«لَهُوَ الْحَدِيثُ»**: هو الغناء والاستماع له<sup>(١)</sup>.

١١- عائشة رضي الله عنها أنها رأت مغنياً يعني في بيته بنت أخيها، فمررت به عائشة رضي الله عنها فرأته يتغنى، ويرحرك رأسه طريراً، وكان ذا شعر كثير، فقالت عائشة رضي الله عنها: أفي شيطان آخر جوهر آخر جوهر فآخر جوهر<sup>(٢)</sup>.

وغير هؤلاء من الصحابة كثير، ذمّوا الغناء وآلات اللهو. وكذلك جاء عن أمّةٍ كثيرة من التابعين وأتباعهم ذم الملاهي والأغاني<sup>(٣)</sup>.

رابعاً: الأئمة الأربعة يمنعون من الغناء، ويذمونه وجميع الملاهي:

١- الإمام أبو حنيفة رحمه الله، قال الإمام أبو بكر الطروشي رحمه الله، كما ذكر عنه ابن القيم رحمه الله<sup>(٤)</sup>:

---

الزوائد، ٧ / ١٩: «رواه الطبراني في آخر حديث صحيح في قوله تعالى (إنا أرسلناك شاهداً) ورجاله رجال الصحيح». وفي رواية تفسير ابن أبي حاتم، ٤ / ١١٩٦: «والزفون والكناث يعني البراءة ، والزمارات يعني به الدف والقنابر».

(١) جامع البيان، ٢٠ / ١٢٨، وتقدم تخرجه.

(٢) البخاري في الأدب المفرد، برقم ٥٩٨، والبيهقي في السنن الكبرى، ١٠ / ٢٢٣، وحسنه الألباني في صحيح الأدب المفرد، برقم ٥٣٠.

(٣) انظر: فصل الخطاب، ص ١٠٢ - ١٣٨.

(٤) إغاثة اللهفان، ١ / ٢٩٤.

«... وأما أبو حنيفة: فإنه يكره الغناء، ويجعله من الذنوب<sup>(١)</sup>، وكذلك مذهب أهل الكوفة: سفيان، وحماد، وإبراهيم، والشعبي، وغيرهم لا اختلاف بينهم في ذلك، ولا نعلم خلافاً أيضاً بين أهل البصرة في المنع منه».

«قلت [القائل ابن القيم]: مذهب أبي حنيفة في ذلك من أشد المذاهب، وقوله فيه أغلظ الأقوال، وقد صرَّح أصحابه بتحريم سماع الملاهي كلها؛ كالزمار، والدف، حتى الضرب بالقضيب، وصرَّحوا بأنه معصية، يوجب الفسق، وتردُّ به الشهادة، وأبلغ من ذلك أنهم قالوا: إن السماع فسقٌ، والتلذذ به كفرٌ، هذا لفظهم وروروا في ذلك حدِيثاً لا يصحُّ رفعه».

قالوا: ويجب عليه أن يجتهد في أن لا يسمعه إذا مرَّ به، أو كان في جواره.

وقال أبو يوسف في دار يسمع منها صوت المعاذف والملاهي: ادخل عليهم بغیر إذنهم؛ لأن النهي عن المنكر فرضٌ، ولو لم يجز الدخول بغیر إذن لامتنع الناس من إقامة الفرض.

قالوا: ويتقدَّم إليه الإمام إذا سمع ذلك من داره، فإن أصرَّ حبسه، أو ضربه سياطاً، وإن شاء أزعجه عن داره<sup>(٢)</sup>.

٢- الإمام مالك رحمه الله، نهى عن الغناء، وعن استماعه،

(١) انظر: الدر المختار، ٢ / ٣٥٢، وشرح كنز الحقائق، ٤ / ١٢٠، وإغاثة اللهفان لابن القيم، ٢٩٤ / ٢.

(٢) إغاثة اللهفان، ١ / ٢٩٥.

وقال: «إذا اشتري جارية فوجدها مغنية، كان له أن يردها بالعيوب، وسئل مالك رحمه الله: عما يرخص فيه أهل المدينة من الغناء؟ فقال: إنما يفعله عندنا الفساق»<sup>(١)</sup>.

٣- الإمام الشافعي رحمه الله، قال في كتاب القضاء<sup>(٢)</sup>: «إن الغناء له مكروه يشبه الباطل، والمحال، ومن استكثر منه فهو سفيه ثُرُد شهادته».

وصرّح أصحاب العارفون بمذهبه بتحريمها، وأنكرها على من نسب إليها حيله كالقاضي أبي الطيب الطبرى، والشيخ أبي إسحاق، وابن الصبّاغ.

قال الشيخ أبو إسحاق في (التنبيه): ولا تَصْحُ - يعني الإجارة - على منفعة، محرومة كالغناء والرَّزْمَر، وحمل الخمر، ولم يذكر فيه خلافاً.

وقال في المذهب: ولا يجوز على المنافع المحرومة؛ لأنّه محروم، فلا يجوز أخذ العوض عنه كالميّة والدم. فقد تضمّن كلام الشيخ أموراً:

(١) انظر: علل أحمد، ١ / ٢٣٨، والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، للخلال، ص ١٦٥ والكافي لابن عبد البر، ٢ / ٢٠٥، وتفسيير القرطبي، ١٤، ٥٥، وعون المعبود، ١٣ / ١٨٦. وقال الغزالى في إحياء علوم الدين ومعه تحرير الحافظ العراقي، ٣ / ٢٣٧: «وأما مالك رحمه الله، فقد نهى عن الغناء، وقال إذا اشتري جارية فوجدها مغنية كان له ردها، وهو مذهب سائر أهل المدينة، إلا ابن سعد وحده».

(٢) الأم، ٦ / ٢١٤.

أحدها: أن منفعة الغناء بمجرد منفعة محرمة.

الثاني: أن الاستئجار عليها باطل.

الثالث: أن أكل المال به أكل مال بالباطل، بمنزلة أكله عوضاً عن الميتة والدم.

الرابع: أنه لا يجوز للرجل بذل ماله للمُغْنِي، ويحرم عليه ذلك؛ فإنه بذل ماله في مقابلة محرم، وأنَّ بذلَه في ذلك كبذله في مقابلة الدم والميتة.

الخامس: أن الزَّمْر حرام.

وإذا كان الزمر - الذي هو أخف آلات اللهو - حراماً، فكيف بما هو أشد منه: كالعود، والطُّبُور، واليَرَاع، ولا ينبغي لمن شَمَ رائحة العلم أن يتوقف في تحريم ذلك، فأقل ما فيه: أنه من شعار الفُسَاق، وشاربي الخمور.

وكذلك قال أبو زكريا النَّوَويُّ في (روضته)<sup>(١)</sup>:

القسم الثاني: أن يُعَنِّي ببعض آلات الغناء، بما هو من شعار شاربي الخمر، وهو مُطرب كالطُّبُور، والعُود، والصُّنْج، وسائر المعاذف والأوتار، يحرم استعماله واستماعه. قال: وفي اليَرَاع وجْهان، صَحَّ البُغْوي التحريم.

ثم ذكر عن الغزالِيِّ الجواز<sup>(٢)</sup>، قال: والصحيح تحريم اليَرَاع،

(١) روضة الطالبين، ١١ / ٢٢٨.

(٢) إحياء علوم الدين، ٢ / ٢٧٢.

وهو الشَّبَابَةُ.

وقد صنف أبو القاسم الدَّوْلَيْهُ<sup>(١)</sup> كتاباً في تحريم اليراع.

وقد حكى أبو عمرو بن الصلاح الإجماع على تحريم السماع<sup>(٢)</sup>، الذي جمع الدُّفَّ، والشَّبَابَةُ، والغناء، فقال في فتاويه: وأما إباحة السماع، وتحليله، فليعلم أن الدُّفَّ، والشَّبَابَةُ، والغناء إذا اجتمعت، فاستماع ذلك حرام عند أئمة المذاهب، وغيرهم من علماء المسلمين، ولم يثبت عن أحد ممن يعتقد بقوله في الإجماع والاختلاف، أنه أباح هذا السماع، والخلاف المنقول عن بعض أصحاب الشافعي، إنما نقل في الشَّبَابَةِ منفردة، والدُّفَّ منفرداً، فمن لا يحصلُ، أو لا يتأملُ، ربما اعتقد خلافاً بين الشافعيين في هذا السماع الجامع هذه الملاهي، وذلك وهو بيِّنٌ من الصائر إليه، تُنادي عليه أدلةُ الشرع والعقل، مع أنه ليس كل خلاف يُستَرَّ وَحْ إِلَيْهِ، ويعتمد عليه، ومن تتبع ما اختلف فيه العلماء، وأخذ بالرُّخْصِ من أقوایِّلهم تَزَنَّدُ أو كاد.

قال: قولهما في السماع المذكور: إنه من القربات والطاعات، قول مخالف لإجماع المسلمين، ومن خالق إجماعهم فعليه ما في

(١) هو الشيخ الإمام العالم، المفتى، خطيب دمشق، ضياء الدين، عبد الملك بن زيد بن ياسين بن زيد بن قائد التغلبي الأرقمي الدولعي الشافعي، ولد سنة (٥٥٠٧هـ)، ومات سنة (٥٩٨هـ) في ١٢ ربيع الأول، وله ٩١ سنة. انظر: سير أعلام النبلاء، ٢١ / ٣٥٠، وذيل التقىيد، ٢ / ١٥٤، وطبقات المحدثين، ص ١٨٤.

(٢) فتاوى ابن الصلاح، ٢ / ٤٩٨.

قوله تعالى: ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ الْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ الْمُؤْمِنِينَ نُولَهُ مَا تَوَلَّٰ وَنُصْلِهُ جَهَنَّمَ وَسَاءَتْ مَصِيرًا﴾<sup>(١)</sup>.

وأطال الكلام في الرد على هاتين الطائفتين اللتين بلاء الإسلام منهم: **المُحَلِّلون** لما حَرَمَ الله، **والمُتَقَرِّبون** إلى الله بما يُبَايِدُهم عنه. **والشافعي**، وقدماء أصحابه، **والعارفون** بمذهبـه: من أغلظ الناس **قولاً** في ذلك.

وقد توادر عن الشافعي أنه قال: خلفت ببغداد شيئاً أحذثهُ الزنادقةُ يُسمُونه التَّغْبِير، يَصُدُّونَ به النَّاسَ عن القرآن.

فإذا كان هذا قوله في التغـير، وتعلـيلـه: أنه يَصُدُّ عن القرآن، وهو شعر يزهد في الدنيا، يُغْنِي به مُغْنٍ، فيضرب بعض الحاضرين بقضـيب على نـطـعـ، أو مـخـدـةـ على توقيع غـنـائـهـ، فليـتـ شـعـريـ ما يـقـولـ في سمـاعـ التـغـيـرـ عـنـهـ كـتـفـلـةـ فـيـ بـحـرـ، قـدـ اـشـتـملـ عـلـىـ كـلـ مـفـسـدـةـ، وـجـمـعـ كـلـ مـحـرـمـ، فـالـلـهـ بـيـنـ دـيـنـهـ وـبـيـنـ كـلـ مـتـعـلـمـ مـفـتوـنـ، وـعـابـدـ جـاهـلـ.

قال سفيان بن عيينة: كان يقال: احذروا فتنـةـ العـالـمـ الفـاجـرـ، والعـابـدـ الجـاهـلـ؛ فإنـ فـتـنـهـماـ فـتـنـةـ لـكـلـ مـفـتوـنـ.

ومن تأـمـلـ الفـسـادـ الدـاخـلـ عـلـىـ الـأـمـةـ وـجـدـهـ مـنـ هـذـينـ الـمـفـتوـنـينـ.

٤ - الإمام أحمد رحمـهـ اللهـ، وأـمـاـ مـذـهـبـ الإمامـ أـحـمدـ فـيـ الغـنـاءـ، فقال عبدـ اللهـ ابنـهـ: سـأـلـتـ أـبـيـ عـنـ الغـنـاءـ، فـقـالـ: الغـنـاءـ يـنـبـتـ النـفـاقـ فـيـ

(١) سورة النساء، الآية: ١١٥.

القلب، لا يعجبني، ثم ذكر قول مالك: إنما يفعله عندنا الفساق.

قال عبدالله: وسمعت أبي يقول: سمعت يحيى القطّان يقول: لو أن رجلاً عمل بكل رخصة؛ بقول أهل الكوفة في النبيذ، وأهل المدينة في السماع، وأهل مكة في المتعة؛ لكان فاسقاً.

قال أحمد: وقال سليمان التّيمي: لو أخذت برخصة كل عالم، أو زلّة كل عالم، اجتمع فيك الشر كله، ونصّ على كسر آلات اللهو كالطبعور وغيره إذا رأها مكشوفةً، وأمكنه كسرها.

وعنه في كسرها إذا كانت مغطاةً تحت ثيابه، وعلم بها، روایتان منصوصتان.

ونصّ في أيتامٍ ورثوا جاريةً مُغَنِّيَّةً، وأرادوا بيعها، فقال: لا تُباع إلا على أنها ساذجة، فقالوا: إذا بيعت مُغَنِّيَّةً ساوت عشرين ألفاً، أو نحوها، وإذا بيعت ساذجةً لا تساوي ألفين؟! فقال: لا تُباع إلا على أنها ساذجة.

ولو كانت منفعة الغناء مباحةً لما فُوت هذا المال على الأيتام<sup>(١)</sup>.

#### خامساً: علماء الإسلام يذمون الغناء والعلاهي المحرمة:

١ - الإمام أبو عمرو بن الصلاح رحمه الله: «حكى الإجماع على تحريم السماع الذي جمع: الدف، والشِّبَابَةَ، والغناء، فقال في فتاويه: وأما إباحة السماع، وتحليله، فليعلم أن الدف، والشِّبَابَةَ،

(١) إغاثة اللهفان، لابن القيم، ١ / ٢٩٤ - ٢٩٩ بتصرف يسير.

والغناء إذا اجتمعت، فاستماع ذلك حرام عند أئمة المذاهب، وغيرهم من علماء المسلمين، ولم يثبت عن أحد ممن يعتقد بقوله في الإجماع والاختلاف، أنه أباح هذا السماع...<sup>(١)</sup>.

٢- شيخ الإسلام أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية رحمه الله، فقد حكى اتفاق العلماء على المنع من آلات اللهو، والاستئجار عليها عند الأئمة الأربع، وقال في رده على الرافضي: «الأئمة الأربع متفقون على تحريم المعاذف التي هي آلات اللهو: كالعود ونحوه، ولو أتلفها متلف عندهم لم يضمن صورة التالف، بل يحرم عندهم اتخاذه...<sup>(٢)</sup>.

٣- الإمام الفقيه المحدث محمد بن مفلح المقدسي رحمه الله: (نقل عن القاضي عياض أنه ذكر الإجماع على كفر مستحلل الغناء)<sup>(٣)</sup>.

وقال رحمه الله: «وَلَا يُكْرَهُ دُفُّ فِي عُرْسٍ... وَيُكْرَهُ لِرْجُلٌ لِلتَّشَبِّهِ، وَيُحَرَّمُ كُلُّ مَلْهَأٍ سِوَاهُ، كَمِزْمَارٍ، وَطُنْبُورٍ، وَرَبَابٍ، وَجُنْكٍ»<sup>(٤)</sup>.

(١) فتاوى ابن الصلاح، ٢ / ٤٩٨، وانظر: إغاثة اللهفان لابن القيم، ١ / ٢٩٧.

(٢) منهاج السنة النبوية، ٣ / ٢٥٦. وانظر: فتاوى شيخ الإسلام، ٣٠ / ٢١٨، وفصل الخطاب، ص ١٥٣.

(٣) كتاب الفروع لابن مفلح وتصحيح الفروع، ١١ / ٣٤٩ ، وانظر: فصل الخطاب، حمود التويجري، ص ١٥٧.

(٤) الفروع، لابن مفلح، ٨ / ٣٧٦.

٤- أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبرى، نقل عنه الحافظ أبو الفرج بن الجوزي، فقال: «وحدثنا هبة الله بن أحمد الحريري، عن أبي الطيب طاهر بن عبد الله الطبرى، قال: قال الشافعى: الغناء لھُ مکروه يشبه الباطل، ومن استکثر منه فهو سفيه تردد شهادته، قال: وكان الشافعى يكره التغبیر، قال الطبرى: فقد أجمع علماء الأمصار على كراهة الغناء والمنع منه»<sup>(١)</sup>.

٥- الإمام أبو بكر بن قيم الجوزية، قال رحمه الله تعالى: «ومن مکايد عدو الله ومصایده التي کاد بها من قل نصیبه من العلم، والعقل، والدين، وصاد بها قلوب الجاهلين والمبطلين: سماع المکاء، والتضدیة، والغناء بالآلات المحرام؛ الذي يُضُد القلوب عن القرآن، ويجعلها عاكفة على الفسوق والعصيان، فهو قرآن الشيطان، والحجاب الكثيف عن الرحمن، وهو رقية اللّواط، والزنا، وبه ينال العاشق الفاسق من معشوقة غایة المُنى، کاد به الشيطان النفوس المبطلة، وحسنَه لها مکرًا منه وغرورًا، وأوحى إليها الشبّه الباطلة على حسنه، فقبلتْ وحيه، واتّخذت لأجله القرآن مهجورًا». إلى أن قال رحمه الله:

«ولقد أحسن القائل حين قال:

تُلِيَ الْكِتَابُ فَأَطْرَاقُ سَاهِ لَاهِي  
لَكِنَّهُ إِطْرَاقُوا لَا خِيَةَ  
وَأَتَى الْفِنَاءُ فَكَالْحَمِيرِ تَنَاهَقُوا  
وَاللهِ مَا رَقَصُوا لِأَجْلِ اللهِ

(١) الحافظ أبو الفرج بن الجوزي في كتابه: تلبيس إبليس، ص ٢٠٥، وانظر: فصل الخطاب،

فَمَتَى رَأَيْتَ عِبَادَةً بِمَلَاهِي  
تَقْيِيدَهُ بِأَوْامِرِ وَنَوَاهِي  
زَجْرَاً وَتَخْوِيفًا بِفَعْلِ مُنَاهِي  
شَهْوَاتِهَا يَا ذِبْحَهَا الْمُتَنَاهِي  
فَلَأْجِلِ ذَاكَ غَدَّاً عَظِيمَ الْجَاهِ  
أَسْبَابَهُ عِنْدَ الْجَهُولِ السَّاهِي  
خَمْرُ الْعُقُولِ مُمَاثِلٌ وَمُضَاهِي  
وَانْظُرْ إِلَى النَّسْوَانِ عِنْدَ مَلَاهِي  
مِنْ بَعْدِ تَمْزِيقِ الْفُؤَادِ الْلَّاهِي  
بِالْتَّحْرِيمِ وَالتَّأْثِيمِ عِنْدَ اللَّهِ

دُفُّ وَمَزْمَارٌ وَنَفْمَةٌ شَادِنٌ  
ثُقُلَ الْكِتَابُ عَلَيْهِمْ لَمَّا رَأَوْا  
سَمِعُوا لَهُ رَعْدًا وَبَرْقًا إِذْ حَوَى  
وَرَأَوْهُ أَعْظَمَ قَاطِعَ لِلنَّفْسِ عَنْ  
وَأَتَى السَّمَاعَ مُوَافِقًا أَغْرَاضَهَا  
أَيْنَ الْمُسَاعِدُ لِلْهَوَى مِنْ قَاطِعٍ  
إِنْ لَمْ يَكُنْ خَمْرُ الْجُسُومِ فَإِنَّهُ  
فَانْظُرْ إِلَى النَّشْوَانِ عِنْدَ شَرَابِهِ  
وَانْظُرْ إِلَى تَمْزِيقِ ذَا أَثْوَابِهِ  
وَاحْكُمْ فَأَيُّ الْخَمْرَتَيْنِ أَحَقُّ  
وَقَالَ آخِرٌ :

بِرِئْنَا إِلَى اللَّهِ مِنْ مَعْشِرِ  
وَكَمْ قُلْتُ: يَا قَوْمَ أَنْتُمْ عَلَىٰ  
شَفَا جُرْفٍ تَحْتَهُ هُوَةٌ  
وَتَكْرَارُ ذَا النُّصْحِ مِنَ الْهُمْ  
فَلَمَّا اسْتَهَانُوا بِتَبَيِّهِنَا  
فَعِشْنَا عَلَى سُنَّةِ الْمُصْنَطَفِي  
وَلَمْ يَزِلْ أَنْصَارُ الإِسْلَامِ، وَأَئْمَةُ الْهُدَى، تُصْبِحُ بِهُؤُلَاءِ مِنْ أَقْطَارِ  
الْأَرْضِ، وَتُحَذَّرُ مِنْ سُلُوكِ سَبِيلِهِمْ، وَاقْتِفَاءُ آثَارِهِمْ مِنْ جَمِيعِ

طوائف الملة»<sup>(١)</sup>.

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله: «وأما سماعه [أي الغناء] من المرأة الأجنبية، أو الأمرد، فمن أعظم المحرمات، وأشدّها فساداً للدين»<sup>(٢)</sup>.

٦- الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله، قال: «الأدلة من الكتاب والسنة تحرم الأغاني، والملاهي، وتحذر منها»<sup>(٣)</sup>، ثم قال رحمه الله: «لقد اطلعت على ما نشرته مجلة الرائد في عددها السابع والستين، والثامن والستين بقلم أبي تراب الظاهري تحت عنوان: «الكتاب والسنة لم يحرما الغناء، ولا استعمال المعاوز والمزامير، والاستماع إليها»، وتأملت ما ذكره في هذا المقال: من الأحاديث والآثار، وما اعتمد في القول بحلّ الغناء، وآلات الملاهي، تبعاً لإمامه أبي محمد بن حزم الظاهري، فتعجبت كثيراً من جرأته الشديدة، تبعاً لإمامه أبي محمد على القول بتضييف جميع ما ورد من الأحاديث في تحريم الغناء، وآلات الملاهي؛ بل على ما هو أشنع من ذلك، وهو القول بأن الأحاديث الواردة في ذلك موضوعة، وعجبت أيضاً من جرأتهما الشديدة الغريبة على القول

(١) إغاثة اللهفان، لابن القيم، ١ / ٢٩٣.

(٢) المرجع السابق، ١ / ٢٩٩.

(٣) مقال لابن باز، نشر في مجلة راية الإسلام، العددان: ٢ - ٣، السنة الثانية، محرم وصفر سنة ١٣٨١ هـ، ص ٧٥ - ٧٠، والرابع والخامس، ربيع الأول والثاني، ١٣٨١ هـ، ص ١١ ، ص ٢٣، وقد جُمِعَ ذلك في مجموع فتاويه، ٢١ / ١٠٢ - ١٤٧.

بِحِلِّ الغناء، وجميع آلات الملاهي، مع كثرة ما ورد في النهي عن ذلك من الآيات والأحاديث والأثار عن السلف الصالح ﷺ، فنسأل الله العافية والسلامة من القول عليه بغير علمٍ، والجرأة على تحليل ما حرمه الله من غير برهان، ولقد أنكر أهل العلم قديماً على أبي محمد هذه الجرأة الشديدة، وعابوه بها، وجرى عليه بسببها محنٌ كثيرة، فنسأل الله أن يغفر لنا، وعنه، وعن سائر المسلمين.

ولقد حذر الله عباده من القول عليه بغير علم، ونهاهم سبحانه أن يحرّموا، أو يُحلّلوا بغير برهان»<sup>(١)</sup>.

وقال رحمه الله في موضع آخر: «الغناء محرم عند جمهور أهل العلم، وإذا كان معه آلة لهو، كالموسيقى، والعود، والرَّباب، ونحو ذلك، حرم بإجماع المسلمين...»<sup>(٢)</sup>.

وقال رحمه الله في موضع آخر: «الاستماع إلى الأغاني لا شك في حرمتها، وما ذاك إلا لأنّه يجر إلى معايير كثيرة، وإلى فتن متعددة، ويجر إلى العشق، والوقوع في الزنا، والفواحش، واللواط، ويجر إلى معايير أخرى، كشرب المسكرات، ولعب القمار، وصحبة الأشرار، وربما أوقع في الشرك والكفر بالله، على حسب

(١) مجموع فتاوى ابن باز، ٢١ / ١٠٢، وهذا رد على أبي تراب الظاهري، كتبه رحمه الله ونشره في أعداد المجلة المذكورة آنفاً، أجاد فيه، وفضل، وأفاد، وذكر الأدلة من الكتاب، والسنة، وأثار الصحابة، وغيرهم.

(٢) مجموع فتاوى ابن باز، ٢١ / ١٤٨.

أحوال الغناء، واختلاف أنواعه...»<sup>(١)</sup>.

٧- العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمه الله تعالى، قال: «ويجتنب المعاذف، وهي آلات اللهو بجميع أنواعها، كالعود، والربابة، والقانون، والكمنجة، والبيانو، والكمان وغيرها؛ فإن هذه حرام، وتزداد تحريراً وإثماً إذا اقترنت بالغناء بأصوات جميلة، وأغانٍ مثيرة، قال تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَسْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَخَذِّلَهَا هُزُواً أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِمِّنٌ﴾<sup>(٢)</sup>، صح عن ابن مسعود رض أنه سُئل عن هذه الآية، فقال: والله الذي لا إله غيره هو الغناء، وصح أيضاً عن ابن عباس، وابن عمر رض، وذكره ابن كثير عن جابر، وعكرمة، وسعيد بن جبير، ومجاهد، وقال الحسن: نزلت هذه الآية في الغناء، والمزمير، وقد حذر النبي ﷺ من المعاذف، وقرنها بالزنا، فقال ﷺ: «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعاذف»<sup>(٣)</sup>.

«فالحر: الفرج، والمراد به الزنا، ومعنى يستحلون أي: يفعلونها فعل المستحل لها، بدون مبالاة ، وقد وقع هذا في زمننا، فكان من الناس من يستعمل هذه المعاذف، أو يستمعها كأنها شيء حلال، وهذا مما نجح فيه أعداء الإسلام بكيدهم لل المسلمين، حتى صدّوهم عن ذكر الله، ومهما دينهم ودنياهم، وأصبح كثير منهم يستمعون إلى

(١) مجموع فتاوى ابن باز، ٢١ / ١٤٩ - ١٥٠.

(٢) سورة لقمان، الآية: ٦.

(٣) رواه البخاري، برقم ٥٥٩٠، وتقديم تحريرجه.

ذلك أكثر مما يستمعون إلى قراءة القرآن والأحاديث، وكلام أهل العلم، المتضمن لبيان أحكام الشريعة وحِكْمَهَا<sup>(١)</sup>.

---

(١) مجموع فتاوى ورسائل ابن عثيمين، ٢٠ / ٢٥٦.

## المبحث الرابع: الوعيد الشديد لأهل الغناء والمعازف وآلات اللهو

جاء في نصوص الكتاب والسنّة الوعيد الشديد لأهل الغناء والمعازف، فقد ورد الوعيد لأهل الغناء، والمعازف، والوعيد الشديد على الشيء يدل على تحريمـه، بل يدل على أنه من الكبائر؛ لأن الكبيرة عند أهل السنّة هي: كل ذنب فيه حد في الدنيا، أو وعيـد: بعذاب، أو لعن، أو نفي إيمان، أو وعيـد بدخول النار، أو غير ذلك، وقد جاء الوعيد لأصحاب الملاهي بقوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثَ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذُهَا هُزُورًا أَوْ لِئَكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِمٌِّ \* وَإِذَا تُثْلَى عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَلَيَ مُسْتَكْبِرًا كَأَنَّ لَمْ يَسْمَعْهَا كَأَنَّ فِي أُذْنِيهِ وَقَرَا فَبِشْرَهُ بِعَذَابِ أَلِيمٍ﴾<sup>(١)</sup>.

وعن أنس بن مالك رض قال: قال رسول الله صل: «صَوْتَانِ مَلْعُونَانِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ: مِنْ مَارِ عِنْدِ نِعْمَةٍ، وَرَانَةٌ عِنْدَ مُصِبَّةٍ»<sup>(٢)</sup>.

وفي حديث أبي مالك الأشعري رض يرفعه إلى النبي صل: «لَيَشْرِبَنَّ أَنْاسٌ مِنْ أَمْتِي الْحَمْرَ، يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا، يُعْزَفُ عَلَيْ رُءُوسِهِمْ بِالْمَعَارِفِ وَالْمُغَنَّيَاتِ، يَخْسِفُ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ، وَيَجْعَلُ مِنْهُمُ الْقِرَدَةَ وَالْخَنَازِيرَ»<sup>(٣)</sup>.

(١) سورة لقمان، الآيات: ٦ - ٧.

(٢) مسند البزار، ٢ / ٣٦٣، ١٣، والضياء المقدسي في المختار، ٦ / ١٨٨، وحسنه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، برقم ٤٢٧، وتقدم تخرجه.

(٣) ابن ماجه، برقم ٤٠٢٠، وأبو داود، برقم ٣٦٨٨، وصحح إسناده العلامة الألباني في =

وقال ابن حجر الهيثمي رحمه الله: «الْكَبِيرُ السَّادِسَةُ وَالسَّابِعَةُ وَالثَّامِنَةُ وَالتَّاسِعَةُ وَالْأَرْبَعُونَ وَالْخَمْسُونَ وَالْحَادِيَةُ وَالْخَمْسُونَ بَعْدَ الْأَرْبَعِمَائَةِ : ضَرْبٌ وَتَرٌ وَاسْتِمَاعٌ وَزَمْرٌ بِمِزْمَارٍ وَاسْتِمَاعٌ وَضَرْبٌ بِكُوبَةٍ وَاسْتِمَاعٌ»<sup>(١)</sup>.

وغير ذلك مما يدل على أن الغناء واستماعه من كبائر الذنوب<sup>(٢)</sup>.

---

صحيح ابن ماجه، ٣٧١ / ٢، وتقديم تخرجه.

(١) كتاب الزواجر لابن حجر الهيثمي، ٣٦٣ / ٢.

(٢) انظر: فصل الخطاب في الرد على أبي تراب، ل Hammond بن عبد الله التويجري، ص ٨٠ - ٩١.

## المبحث الخامس: أسماء الغناء والمعازف وآلات الله

جاءت أسماء للسماع الشيطاني تضاد السماع الرحمني، وهي على النحو الآتي:

١-اللهو، ولهم الحديث، قال الله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُشْرِكُ بِهِ الْحَدِيثِ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذُهَا هُزُواً أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِينٌ﴾<sup>(١)</sup>، وقد تقدم على أن المراد بهم الحديث: الغناء.

٢-الزور، واللغو، قال الله تعالى: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهُدُونَ الرُّزُورَ وَإِذَا مَرُّوا بِاللَّغْوِ مَرُّوا كِرَاماً﴾<sup>(٢)</sup>، وقد تقدم تفسير ذلك عن محمد بن الحنفية، ومجاحد.

٣-الباطل، والغناء باطل؛ لأنه ضد الحق، والباطل: ضد الحق يُراد به المعدوم الذي لا وجود له، والموجود الذي مضرّة وجوده أكثر من منفعته، فمن الباطل الذي لا وجود له، قول الموحّد: كلّ إله سوى الله باطل، ومن الباطل الموجود: السحر، والكفر، والغناء، واستماع الملاهي.

وسمعت شيخنا ابن باز رحمه الله يقول: «ومقصود أن الباطل قسمان: شيء لا وجود له، وإن ادعاه الناس، كمن ادعى بأن الله

(١) سورة لقمان، الآية: ٦.

(٢) سورة الفرقان، الآية: ٧٢.

شريك؛ فهذا لا وجود له، لأن الله ليس له شريك، وإن أدعى الناس ذلك!.

[والقسم الثاني]: باطل قد يوجد، كالمعاصي، فمضرّتها في الدنيا والآخرة»<sup>(١)</sup>.

قال الله تعالى: ﴿وَقُلْ جَاءَ الْحَقُّ وَزَهَقَ الْبَاطِلُ إِنَّ الْبَاطِلَ كَانَ زَهُوقًا﴾<sup>(٢)</sup>، وقد جاء رجل فسأل ابن عباس عن الغناء: أحلال هو أم حرام؟ فقال ابن عباس رضي الله عنهما: «أرأيت الحق والباطل إذا جاءا يوم القيمة، فأين يكون الغناء؟ فقال الرجل: يكون مع الباطل، فقال له ابن عباس: اذهب، فقد أفتت نفسك»<sup>(٣)</sup>.

٤- المكاء والتصدية، قال الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً﴾<sup>(٤)</sup>، وقد سبق تفسير ابن عباس، وابن عمر، ومجاهد، وغيرهم للمكاء بالصفيرو، والتصدية بالتصفيق.

٥- رقية الزنا، قال الفضيل بن عياض رحمه الله: «الغناء رقية الزنا»، وقال يزيد بن الوليد: «الغناء داعية الزنا»<sup>(٥)</sup>.

٦- الغناء: ينبع النفاق في القلب، قال عبد الله بن مسعود: «الغناء

(١) سمعته أثناء تقريره على إغاثة اللهفان، لابن القيم، ٣٦٦ / ١.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٨١.

(٣) إغاثة اللهفان، لابن القيم، ٣١٣ / ١.

(٤) سورة الأنفال، الآية: ٣٥.

(٥) إغاثة اللهفان، ٣١٦ / ١، وتقدم تخرّيجه.

**يُبَتِّ النِّقَاقَ فِي الْقَلْبِ، كَمَا يُبَتِّ الْمَاءُ الرَّزْعَ»،** وقال الإمام أَحْمَد: «الغناء ينبع النفاق في القلب، لا يعجبني»<sup>(١)</sup>.

٧- الغناء قرآن الشيطان، ذكر ذلك عن التابعين وغيرهم، قال الإمام ابن القيم رحمه الله تعالى: «وأما كون المزمار مؤذنه، ففي غاية المناسبة؛ فإن:

الغناء قرآن،

والرقص والتتصيفي اللذين هما المكاء والتصدية صلاته، فلا بد لهذه الصلاة من مؤذن، وإمام، وماموم، فالمؤذن المزمار، والإمام المغني، والماموم الحاضرون»<sup>(٢)</sup>.

٨- الغناء الصوت الأحمق، والصوت الفاجر، وقد تقدم الدليل على ذلك.

٩- الغناء صوت الشيطان، قال الله تعالى: ﴿وَاسْتَفْرِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾<sup>(٣)</sup>، وتقديم أن صوت الشيطان هو الغناء.

١٠- الغناء مزمور الشيطان، سماه بذلك أبو بكر رضي الله عنه، وأقره النبي صلوات الله عليه.

(١) إغاثة للهفان، ١ / ٣١٦، وتقديم تحريرجهما.

(٢) إغاثة للهفان، ١ / ٣٢٥.

(٣) سورة الإسراء، الآية: ٦٤.

(٤) متفق عليه: البخاري، برقم ٩٤٩، ومسلم، برقم ٨٩٢، عن عائشة رضي الله عنها، وتقديم تحريرجه.

\* ١١- الغناء: هو السمود، قال تعالى: ﴿أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ \* وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبَكُونَ \* وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ﴾<sup>(١)</sup>. وقد فسر السمود بالغناء عبد الله بن عباس رضي الله عنهما، في لغة حمير اليمنية، يقال: اسمدي لنا، أي: غني لنا، وقد تقدم<sup>(٢)</sup>.

قال عكرمة: كانوا إذا سمعوا القرآن تغنووا، فنزلت هذه الآية<sup>(٣)</sup>.

أَسْمَاؤه دَلَّتْ عَلَى أَوْصَافِهِ تَبَأْلِيَ الْأَسْمَاءِ وَالْأَوْصَافِ وقد ذكر الإمام ابن القيم رحمه الله: مخازي هذه الأسماء، ووقعها عليه في كلام الله، وكلام رسوله، والصحابة؛ ليعلم أصحابه وأهله بما به ظفروا، وأي تجارة رابحة خسروا.

وَمَا اخْتَارَهُ عَنْ طَاعَةِ اللهِ مَذْهَبًا  
عَلَى تَاتِنَا يَحْيَا وَيَبْعَثُ أَشْيَابًا  
إِلَى الْجَنَّةِ الْحَمَراءِ يُدْعَى مُقْرَبًا  
أَضَاعَ وَعِنْدَ الْوَزْنِ مَا خَفَّ أَوْ رَبَّا  
إِذَا حَصَّكَتْ أَعْمَالُهُ كُلُّهَا هَبَا  
فَقَالَ لِدَاعِيِ الْغَيِّ: أَهْلًا وَمَرْحَبًا  
هُوَ ابْنَى إِلَى صَوْتِ الْمَعَازِفِ قَدْ صَبَّا

فَدَعَ صَاحِبَ الْمِزْمَارِ وَالدُّفُّ وَالْغَنَا  
وَدَعَهُ يَعْشُ فِي غَيَّهِ وَضَلَالِهِ  
وَفِي تَنْتَنَا يَوْمَ الْمَعَادِ نَجَاتُهُ  
سَيَعْلَمُ يَوْمَ الْعَرْضِ أَيَّ بِضَاعَةٍ  
وَيَعْلَمُ مَا قَدْ كَانَ فِيهِ حَيَاتُهُ  
دَعَاهُ الْهُدَى وَالْغَيِّ مَنْ ذَا يُجِيبُهُ  
وَأَعْرَضَ عَنْ دَاعِيِ الْهُدَى قَائِلًا لَهُ

(١) سورة النجم، الآيات: ٥٩ - ٦١.

(٢) جامع البيان، ٢٢ / ٥٦٠، وتقديم تخرجه.

(٣) إغاثة اللهفان، ١ / ٣٣٠.

يَرَاعُ وَدْفٌ بِالصُّنُوجِ وَشَاهِدٌ  
إِذَا مَا تَغَنَّى فَالظَّبَاءُ تُجِبُّهُ  
فَمَا شَئْتَ مِنْ صَيْدٍ بِغَيْرِ تَطَارِدٍ  
فِيهَا آمِري بِالرُّشْدِ لَوْ كُنْتَ حَاضِرًا

وَصَوْتُ مُغَنٌّ صَوْتُهُ يَقْنِصُ الظَّبَاءَ  
إِلَى أَنْ تَرَاهَا حَوْلَهُ تُشَبِّهُ الدَّبَّاءَ  
وَوَصْلٌ حَبِيبٌ كَانَ بِالْهَجْرِ عُذْبَاءَ  
لَكَانَ تَوَالِي اللَّهُو عِنْدَكَ أَفْرَبَاءَ<sup>(١)</sup>

---

(١) إِغاثة اللهفان، ١ / ٣٠٦ - ٣٠٧ بتصرف.

## المبحث السادس : مسائل مهمة في الغناء والمعازف والمزامير وآلات اللهو

ذكر العلماء رحمهم الله تعالى مسائل كثيرة تتعلق بتحريم الغناء، والمنع من استماعه، والأحكام المترتبة عليه، ومنها ما يأتي :

١- لا يجوز التداوي بسماع الغناء، ولا الموسيقى والمزامير، وآلات اللهو.

٢- لا يجوز بيع آلات اللهو والطرب.

٣- معرفةُ الغناء عيبٌ من العيوب، فإذا اشتري الإنسان جارية مغنية، فله ردُّها بهذا العيب.

٤- يجب الحجر على من يشتري آلات اللهو، أو يشتري الغلام أو الأمة للغناء؛ لأن ذلك ينافي الرشد.

٥- لا يجوز الاستئجار على الزمر والغناء، والضرب بالعود، وغيره من آلات اللهو والطرب.

٦- أكل المال بالغناء أكل للمال بالباطل، بمنزلة أكله عوضاً عن الميتة والدم.

٧- ينبغي تغيير آلات اللهو لمن قدر على ذلك: إما بالتفكير، أو التكسير، أو التحرير، أو التحريق، أو غير ذلك من وجوه الإتلاف، ولا يضمن ما أتلفه، ولكن بشرط أن يأمن من الوقع في منكرٍ أنكر وأكبر، وهذا باتفاق المسلمين<sup>(١)</sup>.

(١) انظر: فصل الخطاب، ص ١٧٠.

- ٨- لا ضمان في إتلاف آلات اللهو، كما تقدم.
  - ٩- الوصية بآلات اللهو وصية باطلة.
  - ١٠- لا يجوز حضور الوليمة إذا كان فيها غناء، أو شيء من آلات اللهو.
  - ١١- لا تقطع يد سارق آلات اللهو.
- وغير ذلك من المسائل الكثيرة التي ذكرها أهل العلم<sup>(١)</sup>.

---

(١) انظر: فصل الخطاب للعلامة حمود بن عبد الله التويجري، ص ١٦٥ - ١٨٠.

## المبحث السابع: أضرار الغناء ومحاسده

الغناء له أضرار جسيمة، ومحاسد وخيمة، جاء التحذير منها في القرآن، والسنّة، وأثار الصحابة، والتابعين، وأهل العلم والإيمان، ومنها على سبيل الإيجاز والاختصار ما يأتي:

- ١- الغناء وآلات اللهو والمزامير واستماع ذلك من كبائر الذنوب كما تقدم، ولا شك أن الكبائر لها أخطار على المسلم في الدنيا والآخرة<sup>(١)</sup>.
- ٢- الغناء ينبع النفاق في القلب كما ينبع الماء البقل، قاله عبد الله بن مسعود رضي الله عنه، وفي رواية عنه: «الْغِنَاءُ يُنْبِتُ النِّفَاقَ فِي الْقَلْبِ، كَمَا يُنْبِتُ الْمَاءُ الرَّزْعَ»<sup>(٢)</sup>، وقال الإمام أحمد: «الغناء ينبع النفاق في القلب، لا يعجبني»<sup>(٣)</sup>.
- ٣- الغناء لا يفعله إلا الفساق، قال الإمام مالك رحمه الله: (إنما يفعله عندنا الفساق)<sup>(٤)</sup>.

(١) انظر: كتاب الزواجر لابن حجر الهيثمي، ٢ / ٣٣٦.

(٢) البيهقي، ١٠ / ٢٢٣، وبنحوه أبو داود، كتاب الأدب، باب كراهة الغناء والزمر، برقم ٤٩٢٧، والمرزوقي في تعظيم قدر الصلاة، ٢ / ٢٢٩، وشعب الإيمان للبيهقي، ٤ / ٢٧٨، وابن أبي شيبة، ٦ / ٣١٠، وعبد الرزاق، ١١، ٤، وجود إسناده الألباني في تحريم آلات الطرب، ص ١٢.

(٣) إغاثة اللهفان، ١ / ٣١٦.

(٤) إغاثة اللهفان، ١ / ٣٤٧.

- ٤- الغناء والمزامير وآلات اللهو: بدؤها من الشيطان، وعاقبتها سخط الله، قال عمر بن عبد العزيز رحمه الله لمؤدب ولده: «ليكن أول ما يعتقدون من أدبك بعض الملاهي التي بدؤها من الشيطان، وعاقبتها سخط الرحمن»<sup>(١)</sup>.
- ٥- الغناء: مفسدة للقلب، مسخرة للرب، قال الضحاك رحمه الله: «الغناء مفسدة للقلب، مسخرة للرب»<sup>(٢)</sup>.
- ٦- الغناء: رائد الفجور، قال الفضيل بن عياض رحمه الله: «الغناء رائد الفجور»<sup>(٣)</sup>.
- ٧- محبة الغناء تطرد محبة القرآن من القلب؛ لأن الغناء وحي الشيطان، وقرآن، فلا تجتمع محبته ومحبة وحي الرحمن وكلامه في قلب عبد أبداً<sup>(٤)</sup>.  
قال الإمام ابن القيم رحمه الله في الكافية الشافية:
- حب الكتاب وحب الحنان الغنا  
في قلب عبد ليس يجتمعان  
ثقل الكتاب عليهم لما رأوا  
تقيده بشرائع الإيمان  
ما فيه من طرب ومن الحنان  
واللهو خف عليهم لما رأوا

(١) ابن أبي الدنيا في ذم الملاهي، ومن طريقه أبو الفرج بن الجوزي، ص ٢٥٠، وأورده العلامة الألباني في تحريم آلات الطرب، ١ / ١٢٠، وإغاثة اللهفان، ١ / ٣٢٢.

(٢) إغاثة اللهفان، ١ / ٢٥٠.

(٣) المرجع السابق، ١ / ٤٩٩.

(٤) إغاثة اللهفان، ١ / ٣٢٠.

- ١- قُوت النفوس وإنما القرآن قو<sup>١</sup>  
ولذا تراه حظ ذوي النقصان  
وأذلهم فيه أقذهم من العقل  
يالذة الفساق لست كذلك  
٢- الأبرار في عقل ولا قرآن<sup>(١)</sup>
- ٣- الغناء ينافي الشكر لله تعالى، فالعبد يجب عليه أن يشكر الله على  
نعمه الظاهرة والباطنة، الدينية والدنيوية، فإذا استمع الغناء،  
والمعاذف، وآلات اللهو، أو عمل بذلك، فإنه لم يشكر الله  
تعالى، بل كفر نعمة الله تعالى.
- ٤- الغناء والمعاذف سبب لأنواع العقوبات في الدنيا والآخرة.
- ٥- الغناء وآلات اللهو مجلبة للشياطين؛ فهم قرناء المعنين  
والمستمعين إلى الغناء، وما كان مجلبة للشياطين فإنه مطردة  
للملائكة، وفي حديث عائشة رضي الله عنها المتقدم عندما جاء عمر  
إلى الحبشة وهو يلعبون انقض الناس، فقال النبي ﷺ: «إنني  
لأنظر إلى شياطين الإنس والجن قد فروا من عمر»<sup>(٢)</sup>.
- ٦- الغناء رقية الزنا، وهذه التسمية معروفة عند الفضيل بن عياض  
رحمه الله، فقال: «الغناء رقية الزنا»، وقد جاء عن يزيد بن  
الوليد أنه قال: «يا بني أميّة، إياكم والغناء، فإنّه ينقضُ الحياة،  
وَيَزِيدُ فِي الشَّهْوَةِ، وَيَهْدِمُ الْمُرْوَةَ، وَإِنَّهُ لَيَنُوبُ عَنِ الْخَمْرِ».

(١) الكافية الشافية، لابن القيم، ص ٢/٨٠.

(٢) الترمذى، برقم ٣٦٩١، والنمسائي في الكبير، برقم ٨٩٠٨، وتقدم تخریجه.

وَيَفْعُلُ مَا يَفْعَلُ السُّكْرُ، فَإِنْ كُنْتُمْ لَا بُدَّ فَاعِلِينَ، فَجَبِّثُوهُ النِّسَاءَ؛  
فَإِنَّ الْغِنَاءَ دَاعِيَةُ الزِّنَا»<sup>(١)</sup>.

ولا ريب أن كل غيور يجتنب أهله سماع الغناء، كما يجتنبهن  
أسباب الريب، ومن طرق أهله إلى سماع رقية الزنا، فهو أعلم  
بالإثم الذي يستحقه.

ومن الأمر المعلوم عند القوم: أن المرأة إذا استصعبت على  
الرجل اجتهد أن يسمعها صوت الغناء، فحينئذٍ تعطي الليان.

وهذا لأن المرأة سريعة الانفعال للأصوات جدًا، فإذا كان  
الصوت بالغناء صار انفعالها من وجهين: من جهة الصوت، ومن  
جهة معناه؛ ولهذا قال النبي ﷺ لأنجشة حاديه: «يا أنجشة رويدك  
رفقاً بالقوارير» يعني النساء<sup>(٢)</sup>.

فاما إذا اجتمع إلى هذه الرقية الدُّف، والشَّبَابَة، والرُّقصُ  
بالتَّخْنُث، والتَّكْسَر، فلو حبت المرأة من غناءً، لحبلت من هذا  
الغناء.

فلعمر الله، كم من حُرَّة صارت بالغناء من البَغَايَا، وكم من حرٌّ  
أصبح به عبداً للضَّبَان أو الصَّبَايَا، وكم من غَيْر تبدل به

(١) شعب الإيمان للبيهقي، ١١١، وذم الملاهي، لابن أبي الدنيا، ص ٥٣، وذكره السيوطي  
في الدر المثور، ٦١٩ / ١١.

(٢) البخاري، بلغط: «وَيَحْكَ يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْدَكَ بِالْقَوَارِيرِ»، كتاب الأدب، باب ما جاء في قول  
الرجل: ويلك، برقم ٦٦٦، ومسلم، كتاب الفضائل، باب رحمة النبي ﷺ للنساء، وأمر  
السوق مطايهاهن بالرفق بهن، برقم ٢٣٢٣.

اسماً قبيحاً بين البرايا، وكم من ذي غنى وثروة أصبح بسببه على الأرض بعد المطارف والحسايا، وكم من معافى تعرض له فأمسى وقد حلّت به أنواع البلايا، وكم أهدى للمشغوف به من أشجان وأحزان، فلم يجد بُدّاً من قبول تلك الهدايا، وكم جَرَع من غصّة، وأزال من نعمة، وجلب من نعمة، وذلك منه من إحدى العطایا، وكم خبأ لأهله من آلام منتظره، وغموم متوقعة، وهموم مستقبلة.

فَسَلْ ذَا خِبْرَةِ يُنْبِيَكَ عَنْهُ  
لِتَعْلَمْ كَمْ خَبَابًا فِي الزَّوَائِيَا  
وَحَادِرْ إِنْ شَغَفْتَ بِهِ سِهَاماً  
مُرِيَشَةَ بِأَهْدَابِ الْمَنَايَا  
إِذَا مَا خَالَطَتْ قَلْبَا كَئِيبَا  
تَمَزَّقَ بَيْنَ أَطْبَاقِ الرَّزَائِيَا  
وَيَصِبُّ بَعْدَ أَنْ قَدْ كَانَ حُرَّاً  
عَفِيفَ الْفَرْجِ: عَبْدَا لِلصَّبَابِيَا  
وَذَلِكَ مِنْهُ مِنْ شَرِّ الْعَطَائِيَا<sup>(١)</sup>  
وَيَعْطِي مَنْ بِهِ يُقْيِي غَنَاءً

١٢ - الغناء ينوب عن الخمر، ويفعل ما يفعل السكر، وتقدم في رقية الزنا أن ذلك قاله يزيد بن الوليد، وقد شبه بعض الشعراء الغناء بالخمر، وأخبر عن تأثيره في النفوس، فقال:

أَتَذَكُّرُ لِيَلَةً وَقَدْ اجْتَمَعْتَا  
عَلَى طِيبِ السَّمَاعِ إِلَى الصَّبَاحِ  
وَدَارَتْ بَيْنَنَا كَأسُ الْأَغَانِي  
فَأَسْكَرَتِ النُّفُوسَ بِغَيْرِ رَاحِ  
فَلَمْ تَرْفِيهِمْ إِلَّا نَشَاوَى  
سُرُورًا وَالسُّرُورُ هُنَاكَ صَاحِي  
إِذَا نَادَى أَخُو الْلَّذَاتِ فِيهِ  
أَجَابَ اللَّهُو: حَيَّ عَلَى السَّمَاعِ

(١) إغاثة اللهفان، لابن القيم، ١ / ٣١٧ - ٣١٨

وَلَمْ نَمُكْ سِوَى الْمُهْجَاتِ شَيْئًا  
أَرْقَاهَا لِأَحْاطَةِ الْمِلاَحِ<sup>(١)</sup>

وقال الإمام ابن القيم رحمه الله:

خَمْرُ الْعُقُولِ مُمَاثِلٌ وَمُضَاهِي  
وَانْظُرْ إِلَى النَّسْوَانِ عِنْدَ مَلَاهِي  
بِالْتَّحْرِيمِ وَالتَّائِبِ عِنْدَ اللَّهِ<sup>(٢)</sup>

إِنْ لَمْ يَكُنْ خَمْرُ الْجُسُومِ فَإِنَّهُ  
فَانْظُرْ إِلَى النَّشْوَانِ<sup>(٣)</sup> عِنْدَ شَرَابِهِ  
فَاحْكُمْ بِأَيِّ الْخَمْرَتَيْنِ أَحَقُّ

١٣ - الغناء والملاهي والمزامير تصد عن ذكر الله، وعن الصلاة، وهذا بعض ما حرمت الخمر والميسر من أجله، وهذا واضح بين لجميع العقلاء الأذكياء.

وهناك أضرار أخرى لا تحصر، فيجب على كل مسلم أن يتبع عن الغناء المحرم، وآلات اللهو والطرب، والله المستعان<sup>(٤)</sup>.

(١) إغاثة اللهفان، ١ / ٣٢١.

(٢) النشوان: رجل نشوان أي سكران بين النشوة. لسان العرب، ١٥ / ٣٢٥، مادة (نشو).

(٣) إغاثة اللهفان، ١ / ٢٩٩.

(٤) انظر: فصل الخطاب في الرد على أبي تراب، للتويجري، ص ١٨١ - ١٩٩.

## المبحث الثامن: الرد على من ضعف أحاديث الغناء، والمزامير، والملاهي

عن عبد الرحمن بن غنم قال حدثني أبو عامر أو أبو مالك الأشعري (توفي)، أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لِيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحْلُونَ الْحِرَ، وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ، وَالْمَعَازِفَ».

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: «هذا حديث صحيح، أخرجه البخاري في (صححه)<sup>(١)</sup> مُحتَاجًا به، وعلقه تعليقاً مجزوماً به، فقال: باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه، وقال هشام بن عمار: حدثنا صدقة بن خالد، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثنا عطية بن قيس الكلابي، حدثني عبد الرحمن بن غنم الأشعري، قال: حدثني أبو عامر، أو أبو مالك الأشعري (توفي)، والله ما كذبني: أنه سمع النبي ﷺ يقول: «لِيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحْلُونَ الْحِرَ، وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ، وَالْمَعَازِفَ، وَلَيَتَرْلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عَلَمٍ يَرُوحُ عَلَيْهِمْ بِسَارِحةٍ لَهُمْ يَأْتِيهِمْ -يعني الفقير- لِحَاجَةٍ، فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فَيُبَيِّثُهُمُ اللَّهُ، وَيَضَعُ الْعِلْمَ، وَيَمْسَخُ آخَرِينَ قِرْدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ».

(١) البخاري معلقاً مجزوماً به، كتاب الأشربة، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه، برقم ٥٥٩٠، وهو في سنن أبي داود، كتاب اللباس، باب ما جاء في الخز، برقم ٤٠٣٩، وابن حبان، ١٥٤/١٥، برقم ٦٧٥٤، والطبراني في الكبير، ٢٨٢/٣، برقم ٣٤١٧، والبيهقي في السنن الكبرى، ٢٧٢/٣، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة، ١/١٣٩. وانظر: تحريم آلات الطرف للشيخ الألباني رحمه الله، والكافش في تصحيح روایة البخاري لحديث المعازف، لعلي حسن عبد الحميد الحلبي.

ولم يصنع من قَدح في صحة هذا الحديث شيئاً، كابن حزم، نُصرةً لمذهب الباطل في إباحة الملاهي، وزعم أنه منقطع؛ لأنَّ البخاري لم يصل سنته به».

قال الإمام ابن القيم رحمه الله: «وجواب هذا الوَهْمِ من وجوهِ أحدها: أنَّ البخاري قد لقي هشام بن عمار، وسمع منه، فإذا قال: قال هشام، فهو بمنزلة قوله: عن هشام.

الثاني: أنه لو لم يسمع منه، فهو لم يستجز الجزم به عنه، إلا وقد صَحَّ عنه أنه حدَّث به، وهذا كثيراً ما يكون لكثره من رواه عنه عن ذلك الشيخ وشهرته، فالبخاري أبعد خلق الله من التدليس.

الثالث: أنه أدخله في كتابه المُسْمَى بالصحيح، محتاجاً به، فلو لا صحته عنده لما فعل ذلك.

الرابع: أنه عَلَقَه بصيغة الجزم دون صيغة التمريض؛ فإنه إذا توقف في الحديث، أو لم يكن على شرطه، يقول: ويروى عن رسول الله ﷺ، ويذكر عنه، ونحو ذلك. فإذا قال: قال رسول الله ﷺ، فقد جزم، وقطع بإضافته إليه.

الخامس: أنا لو أضربنا عن هذا كله صفحأً، فالحديث صحيح متصل عند غيره.

قال أبو داود في كتاب اللِّباس<sup>(١)</sup>: حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، حدثنا بشر بن بكر عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، حدثنا عطية بن

---

(١) سنن أبي داود، كتاب اللِّباس، باب ما جاء في الخز، برقم ٤٠٣٩.

قيس، قال: سمعت عبد الرحمن بن غنم الأشعري، قال: حدثنا أبو عامر، أو أبو مالك، فذكره مختصراً، ورواه أبو بكر الإسماعيلي في كتابه الصحيح مسندأ، فقال: أبو عامر، ولم يشك.

ووجه الدلالة منه: أن المعازف هي آلات اللهو كلها، لا خلاف بين أهل اللغة في ذلك، ولو كانت حلالاً لما ذمّهم على استحلالها، ولما قرن استحلالها باستحلال الخمر والحر، فإن كان بالحاء والراء المهملتين، فهو استحلال الفروج الحرام، وإن كان بالخاء والزاي المعجمتين، فهو نوع من الحرير غير الذي صح عن الصحابة رضي الله عنهما لبسه، إذ الخز نوعان: أحدهما: من حرير، والثاني: من صوف، وقد رُوي هذا الحديث بالوجهين .

وقال ابن ماجه في (سننه)<sup>(١)</sup>: حدثنا عبد الله بن سعيد، حدثنا معن بن عيسى، عن معاوية بن صالح، عن حاتم بن حرث، عن مالك بن أبي مريم، عن عبد الرحمن بن غنم الأشعري، عن أبي مالك الأشعري، قال: قال رسول الله صلوات الله عليه وآله وسلامه: «ليشرب ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها، يُعزف على رؤوسهم بالمعازف والمعنىات، يخسف الله بهم الأرض، ويجعل منهم القردة والخنازير». وهذا إسناد صحيح.

وقد توعّد مُستحلي المعازف فيه بأن يخسف الله بهم الأرض، ويمسخهم قردةً وخنازير، وإن كان الوعيد على جميع هذه الأفعال، فلكل واحد قسط في الذم والوعيد».

(١) كتاب الفتنة، باب العقوبات، برقم ٤٠٢٠.

ثم قال ابن القيم رحمه الله: «وفي الباب عن سهل بن سعد الساعدي، وعمران بن حصين، وعبد الله بن عمرو، وعبد الله بن عباس، وأبي هريرة، وأبي أمامة الباهلي، وعائشة أم المؤمنين، وعلي بن أبي طالب، وأنس بن مالك، وعبد الرحمن بن سابط، والغازي بن ربيعة (عليه السلام)».

ثم قال ابن القيم رحمه الله: «ونحن نسوقها لتقرَّ بها عيون أهل القرآن، وتَشْجَى<sup>(١)</sup> بها حلوق أهل سماع الشيطان». ثم ساقها رحمه الله <sup>(٢)</sup>.

وردَ شيخنا الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمه الله على من ضعَّفَ حديث أبي مالك الأشعري توفي: ٤٣٧هـ: ((لَيَكُونَنَّ مِنْ أَمْتَيِ أَقْوَامٍ يَسْتَحْلُونَ الْحِرَرَ، وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ، وَالْمَعَاذِفَ»)، فقال رحمه الله تعالى: «وقد أخذ علماء الإسلام بهذا الحديث، وتلقوه بالقبول، واحتجوا به على تحرير المعاذف كلها، وقد أعمله ابن حزم، وأبو تراب بعده، تقليداً له، بأنه منقطع بين البخاري رحمه الله وبين شيخه هشام بن عمار؛ لكونه لم يصرّح بسماعه منه، وإنما علقه عنه تعليقاً، وقد أخطأ ابن حزم في ذلك، وأنكر عليه أهل العلم هذا القول، وخطئوه فيه؛ لأن هشاماً من شيوخ البخاري، وقد علقه عنه جازماً به، وما كان كذلك، فهو صحيح عنده، وقد قبل منه أهل العلم ذلك».

(١) تشجي: الشَّجُونُ الْهَمُّ وَالْحُزْنُ وقد شَجَاني يَشْجُونِي شَجَوْا إِذَا حَزَنَه... وأشجاني حَزَنَني وأغضبني وأشجىتُ الرَّجُلَ أَوْقَعْتُهُ فِي حَزَنٍ لِسانُ الْعَرَبِ، ١٤ / ٤٢٢، مادة (شجا).

(٢) إغاثة اللهفان، ١ / ٣٣٤ - ٣٣٣.

وصححوا ما علقه جازماً به إلى من علقه عنه، وهذا الحديث من جملة الأحاديث المعلقة الصحيحة، ولعل البخاري لم يصرّح بسماعه منه؛ لكونه رواه عنه بالإجازة، أو في معرض المذكرة، أو لكونه رواه عنه بواسطة بعض شيوخه الثقات، فحذفه اختصاراً، أو لغير ذلك من الأسباب المقتضية للحذف، وعلى فرض انقطاعه بين البخاري وهشام، فقد رواه عنه غيره متصلًا، عن هشام بن عمار ... إلخ ... بأسانيد صحيحة، وبذلك بطلت شبهة ابن حزم ومقلده أبي تراب، واتضح الحق لطالب الحق، والله المستعان».

ثم قال رحمه الله: «إليك أيها القارئ الكريم كلام أهل العلم في هذا الحديث، وتصريحهم بخطأ ابن حزم في تضعيقه، قال الحافظ ابن حجر في فتح الباري - رحمه الله - لما ذكر هذا الحديث، وذكر كلام الزركشي، وتخطئه ابن حزم في تضعيقه، قال ما نصّه: «وأمّا دعوى ابن حزم التي أشار إليها - يعني الزركشي - فقد سبقه إليها ابن الصلاح في علوم الحديث، فقال: التعليق في أحاديث من صحيح البخاري قطع إسنادها، وصورته صورة الانقطاع، وليس حكمه حكمه، ولا خارجاً ما وجد ذلك فيه من قبيل الصحيح إلى قبيل الضعيف، ولا التفات إلى أبي محمد بن حزم الظاهري الحافظ في ردّ ما أخرجه البخاري من حديث أبي عامر، وأبي مالك الأشعري عن رسول الله ﷺ: «ليكُونَنَّ مِنْ أَمْتَيْ أَقْوَامٍ يَسْتَحْلُونَ الْحِرَّ، وَالْحَرِيرَ، وَالْخَمْرَ، وَالْمَعَازِفَ»، الحديث من جهة أن البخاري أورده قائلاً: وقال هشام بن عمار، وساقه بإسناده، فزعم ابن حزم، أنه منقطع فيما بين البخاري وهشام، وجعله جواباً عن الاحتجاج به على تحريم المعاذف، وأخطأ في ذلك من وجوهه،

والحديث صحيح معروف الاتصال، بشرط الصحيح، والبخاري قد يفعل مثل ذلك، لكونه قد ذكر ذلك الحديث في موضع آخر من كتابه مسندًا متصلًا، وقد يفعل ذلك لغير ذلك من الأسباب، التي لا يصحبها خلل الانقطاع»<sup>(١)</sup>. انتهى.

ثم قال الحافظ بعدما نقل كلام ابن الصلاح المذكور بأسطر ما نصه: «وقد تقرّر عند الحفاظ أن الذي يأتي به البخاري من التعليق كلها بصيغة الجزم، يكون صحيحاً إلى من علق عنه، ولو لم يكن من شيوخه، لكن إذا وجد الحديث المعلق من روایة بعض الحفاظ موصولاً، إلى من علق بشرط الصحة، أزال الإشكال؛ ولهذا عنيت في ابتداء الأمر بهذا النوع، وصنفت كتاب (تغليق التعليق)، وقد ذكر شيخنا في شرح الترمذى<sup>(٢)</sup>، وفي كلامه على علوم الحديث أن حديث هشام بن عمار، جاء عنه موصولاً في مستخرج الإمامى، قال: حدثنا الحسن بن سفيان، حدثنا هشام بن عمار، وأخرجه الطبراني في مسند الشاميين، فقال: حدثنا محمد بن يزيد بن عبد الصمد، حدثنا هشام بن عمار، قال: وأخرجه أبو داود في سنته، فقال: حدثنا عبد الوهاب بن نجدة، حدثنا بشر بن بكر، حدثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، بسنده. انتهى»<sup>(٣)</sup>. ثم ذكر شيخنا ابن

(١) فتح الباري لابن حجر، ١٠ / ٥٣.

(٢) يعني الحافظ شيخه: أبا الفضل زين الدين عبد الرحيم بن حسين العراقي (ت ٨٠٦هـ).

(٣) فتح الباري لابن حجر، ١٠ / ٥٣.

باز رحمه الله رد ابن القيم رحمه الله الذي ذكرته آنفًا<sup>(١)</sup>.

ثم قال شيخنا ابن باز رحمه الله بعد نقله لرد ابن القيم: «... ولو لا طلب الاختصار لنقلتها لك أيها القارئ الكريم، ولكنني أحيل الراغب في الاطلاع عليها على كتاب الإغاثة، حتى يرى ويسمع ما تقرّ به عينه، ويسافى به قلبه، وهي على كثرتها، وتعدّد مخارجها حجة ظاهرة، وبرهان قاطع على تحريم الأغاني والملاهي، والتنفير منها، تضاف إلى ما تقدم من الآيات والأحاديث الدالة على تحريم الأغاني والمعازف، ويدلّ الجميع على أن استعمالها، والاشغال بها من وسائل غضب الله، وحلول عقوبته، والضلال والإضلal عن سبيله، نسأل الله لنا، وللمسلمين العافية من ذلك، والسلامة من مضلالات الفتنة، إنه ولئن ذلك والقادر عليه»<sup>(٢)</sup>.

(١) مجموع فتاوى ابن باز، ٣ / ٤٠٨ - ٤١٠، ٢١٧ / ١٢٩ - ١٢٧.

(٢) المرجع السابق، ٢١ / ١٣٢ - ١٣٣، ٣ / ٤٠٨ - ٤١٢.

## المبحث التاسع: ما يباح من الغناء

جاءت بعض الأحاديث تبيّن أن بعض الغناء لا يكون محرّماً في أحوال ضيقة جداً، منها ما يأتي:

١- **بيان الدف** وهو بوجه واحد للنساء في الأعراس، والجواري، وإنشاد الأشعار التي لا يأس بها في العيد من الجواري الصغار في غير تلحين ولا تطريب بالحان الأغاني، ولا اختلاط، ويفسّر في غير ذلك؛ لحديث عائشة رضي الله عنها: «أَعْلَمُوا النِّكَاحَ...»<sup>(١)</sup>.

وعن محمد بن حاطب رضي الله عنه، قال: قال رسول الله ﷺ: «فصل ما بين الحلال والحرام: الصوت بالدف»<sup>(٢)</sup>.

(١) أخرجه الترمذى، كتاب النكاح، باب ما جاء في إعلان النكاح، برقم ١٠٨٩، وابن ماجه، كتاب النكاح، باب إعلان النكاح، برقم ١٨٩٥، والبيهقى، ٢٩٠ / ٧، وحسنه الألبانى فى صحيح ابن ماجه، برقم ١٥٣٧.

(٢) أخرجه النسائي، كتاب النكاح، إعلان النكاح بالصوت وضرب الدف، برقم ٣٣٧١، ورقم ٣٣٧٢، والترمذى، كتاب النكاح، باب ما جاء في إعلان النكاح، برقم، ١٠٨٨، وقال: حديث حسن، وابن ماجه، كتاب النكاح، باب إعلان النكاح، برقم ١٨٩٦، وأحمد ٢٨٩ / ٧ وأبي ٣١٣ / ٣٠، برقم ١٨٢٧٩، وأبو ١٨٤ / ٢، والسياق له والبيهقى ٢٠٦١، وحسنه الألبانى فى مختصر الأحكام، ١٠٩ / ١ - ١١٠ وقال الحاكم، ١٨٤ / ٢: «صحيح الإسناد». ووافقه الذهبي.

وحسنه الألبانى فى صحيح ابن ماجه، برقم ٢٠٦١، وفي صحيح الجامع، برقم ٤٢٠٦، وفي غيرهما.

وعن الرّبّيْعِ بْنِتِ مُعَوِّذِ، قَالَتْ: دَخَلَ عَلَيَ النَّبِيِّ ﷺ غَدَةً بُنْيَ عَلَيَّ، فَجَلَسَ عَلَى فِرَاشِي كَمَجْلِسِكَ مِنِّي، وَجُوَيْرِيَاتُ يَضْرِبُنَ بالدُّفِ يَنْدُبُنَ مَنْ قُتِلَ مِنْ آبَائِهِنَ يَوْمَ بَدْرٍ، حَتَّى قَالَتْ جَارِيَةٌ: وَفِينَا نَبِيٌّ يَعْلَمُ مَا فِي غَدٍ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «لَا تَقُولِي هَكَذَا، وَقُولِي مَا كُنْتِ تَقُولِينَ»<sup>(١)</sup>.

٢-الحداء وهو: سوق الإبل، والغناء لها<sup>(٢)</sup>؛ لحديث أنس بن مالك رضي الله عنه قال: أتَى النَّبِيُّ ﷺ عَلَى بَعْضِ نِسَائِهِ، وَمَعْهُنَّ اُمُّ سُلَيْمٍ، فَقَالَ: «وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةُ، رُوَيْدَكَ سَوْقًا بِالْقَوَارِيرِ»، وفي لفظ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ، وَكَانَ مَعَهُ غُلَامٌ لَهُ أَسْوَدُ، يُقَالُ لَهُ: أَنْجَشَةُ، يَخْدُو، فَقَالَ لَهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «وَيْحَكَ يَا أَنْجَشَةُ، رُوَيْدَكَ بِالْقَوَارِيرِ»، وفي لفظ: قال: كان للنبي ﷺ حادٍ يقال له: أنجاشة، لا وكان حسن الصوت، فقال له النبي ﷺ: «رُوَيْدَكَ يَا أَنْجَشَةُ، لَا تَكْسِرُ الْقَوَارِيرِ»، قال أبو قلابة: فَتَكَلَّمَ النَّبِيُّ ﷺ بِكَلِمَةٍ لَوْ تَكَلَّمَ بِهَا بَعْضُكُمْ لَعِبْتُمُوهَا عَلَيْهِ، قَوْلُهُ: «سَوْقَكَ بِالْقَوَارِيرِ» قال أبو قلابة: يعني النساء، وقال أبو قلابة: يعني ضعفة النساء<sup>(٣)</sup>.

٣-اللعب بالحراب ليس لعباً مجرداً، ولكن فيه تدريب للشجعان على

(١) البخاري، كتاب المغازي، باب حدثني خليفة، برقم ٤٠٠١.

(٢) مختار الصحاح، مادة (حدو)، ص ٥٤.

(٣) البخاري، كتاب الأدب، باب ما جاء في قول الرجل: ويلك، ٦١٤٩، برقم ٦١٦١

، ٦٢١١، ٦٢١٠، ٦٢٠٩، ٦٢٠٢، ومسلم، كتاب الفضائل، باب رحمة النبي ﷺ للنساء،

وأمر السوق مطايهاهن بالرفق بهن، برقم ٢٣٢٣.

موقع الحروب، والاستعداد للعدو؛ لحديث عائشة رضي الله عنها قالت: «كَانَ الْحَبَشُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ، فَسَتَرَنِي رَسُولُ اللهِ ﷺ وَأَنَا أَنْظُرُ، فَمَا زَلْتُ أَنْظُرُ حَتَّى كُنْتُ أَنَا أَنْصَرُ، فَاقْدُرُوا قَدْرَ الْجَارِيَةِ الْحَدِيثِيَّةِ السِّنِّيَّةِ تَسْمِعُ اللَّهُو، وَفِي لَفْظٍ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي، وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ فِي الْمَسْجِدِ، وَرَسُولُ اللهِ ﷺ يَسْتَرُنِي بِرِدَائِهِ أَنْظُرُ إِلَى لَعِبِهِمْ»، وَفِي لَفْظٍ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ يَقُومُ عَلَى بَابِ حُجْرَتِي وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ»، وَفِي لَفْظٍ: «وَكَانَ يَوْمٌ عِيدٌ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالدَّرَقِ وَالْحِرَابِ»<sup>(١)</sup>.

وعن عائشة رضي الله عنها: أَنَّ أَبَا بَكْرَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَالنَّبِيًّا عَنْدَهَا يَوْمَ فِطْرٍ أَوْ أَضْحِيَ، وَعِنْدَهَا قَيْتَانٌ ثَعْنَيَانٌ بِمَا تَقَادَفَتْ<sup>(٢)</sup> الْأَنْصَارُ يَوْمَ بُعَاثٍ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ: مِزْمَارُ الشَّيْطَانِ، مَرَّتَيْنِ، فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَإِنَّ عِيدَنَا هَذَا الْيَوْمُ»<sup>(٣)</sup>.

٤- الأشعار المباحة التي فيها خدمة للإسلام والمسلمين، ومدح الإسلام وأهله، وذم الشرك، والبدع، والمعاصي وأهلهما، من غير

(١) البخاري، كتاب النكاح، باب حسن المعاشرة مع الأهل، برقم ٥١٩٠، ورقم ٤٥٤، ٤٥٥، ٩٥٠، ومسلم، كتاب صلاة العيد، باب الرخصة في اللعب الذي لامعصية فيه في أيام العيد، برقم ٨٩٢.

(٢) وفي لفظ: «تقاولت»، البخاري، برقم ٩٥٢.

(٣) البخاري، كتاب مناقب الأنصار، باب مقدم النبي ﷺ وأصحابه المدينة، برقم ٣٩٣١، ورقم ٤٥٤، ٩٤٩ ومسلم، كتاب صلاة العيد، باب الرخصة في اللعب الذي لامعصية فيه في أيام العيد، برقم ٨٩٢.

تلحين وتطريب بألحان أهل الفسق والفحور، ومن غير دفٍ،  
ومن غير آلات لهٰ وطرب.

\* أما الرقص الذي يفعله بعض الرجال، والضرب بالدف على  
أيقاع الألحان مع الغناء بالأغاني الرقيقة، ويعنون ويتمايلون كما  
يتمايل السكارى والمجانين، فهذا لا يجوز؛ لأنَّه سفه ورعنون، وفيه  
بطر، ومقابلة لنعم الله تعالى بضدِّ الشكر، وما أحسن قول القائل:  
**فَهَذِهِ شِيمَةُ الْقَوْمِ الَّذِينَ مَضَوْا**      **وَالرَّقْصُ مِنْ شِيمَةِ الْأَقْرَادِ وَالدَّبَّابِ**  
**إِنْ يُنْقَرِ الطَّارُ أَضْحَوْا يَرْفَصُونَ لَهُ**      **شَبَّهُ الْبِغَالُ عَلَى الْأَقْدَاحِ وَالرُّكَبِ**

قال الإمام القرطبي رحمه الله في تفسير قوله تعالى: ﴿وَمَنِ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُ الْحَدِيثُ﴾: ((المُسَأَلَةُ الثَّانِيَةُ: وَهُوَ الْغَنَاءُ الْمُعْتَادُ  
عِنْدَ الْمُشْتَهِرِينَ بِهِ الَّذِي يُحْرِكُ النُّفُوسَ، وَيُبَعْثِثُهَا عَلَى الْهُوَى،  
وَالْغَزْلُ، وَالْمَجْوُنُ الَّذِي يُحْرِكُ السَاكِنَ، وَيُبَعْثِثُ الْكَامِنَ، فَهَذَا النُّوْعُ  
إِذَا كَانَ فِي شِعْرٍ يُشَبَّهُ فِيهِ بِذِكْرِ النِّسَاءِ، وَوُصُوفِ مَحَاسِنِهِنَّ، وَذِكْرِ  
الْخُمُورِ وَالْمُحْرَمَاتِ، لَا يُخْتَلِفُ فِي تَحْرِيمِهِ؛ لِأَنَّهُ اللُّهُوَ وَالْغَنَاءُ  
الْمَذْمُومُ بِالْاِتْفَاقِ).

فأما ما سلم من ذلك فيجوز القليل منه في أوقات الفرح:  
كالعرس، والعيد، وعند التنشيط على الأعمال الشاقة، كما كان في  
حفر الخندق، وحدو أنجشة، وسلمة بن الأكوع، فأما ما ابتدعته  
الصوفية اليوم من الإدمان على سماع المغاني بالآلات المطربة، من

الشَّبَابَاتِ، وَالْطَّارِ، وَالْمَعَاذِفِ، وَالْأُوتَارِ فَحِرَامٌ...»<sup>(١)</sup>.

قال شيخنا الإمام ابن باز رحمه الله على كلام القرطبي هذا: «وَهُدَا الَّذِي قَالَهُ الْقَرْطَبِيْ كَلَامُ حَسَنٍ، وَبِهِ تَجْتَمِعُ الْآثَارُ الْوَارَدَةُ فِي هَذَا الْبَابِ، وَمِنْ ذَلِكَ مَا ثَبَّتَ فِي الصَّحِيحَيْنِ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «دَخَلَ عَلَيَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تَغْنِيَانِ بَغْنَاءِ بَعَاثَ، فَاضْطَجَعَ عَلَى الْفَرَاشِ، وَحَوَّلَ وَجْهَهُ، وَدَخَلَ أَبُو بَكْرَ صَاحِبِ الْكِتَابِ، فَانْتَهَرَنِي، وَقَالَ: مَزْمَارُ الشَّيْطَانِ عِنْدَ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَأَقْبَلَ عَلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَقَالَ: «دَعْهُمَا»، فَلَمَّا غَفَلَ غُمْزَتْهُمَا فَخَرَجَا<sup>(٢)</sup>، وَفِي رِوَايَةِ لَمَسْلِمِ: «فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَا أَبَا بَكْرَ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَهَذَا عِيدُنَا»<sup>(٣)</sup>، وَفِي رِوَايَةِ لَهُ أُخْرَى: فَقَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «دَعْهُمَا يَا أَبَا بَكْرَ، فَإِنَّهَا أَيَّامُ عِيدٍ»<sup>(٤)</sup>، وَفِي بَعْضِ رِوَايَاتِهِ أَيْضًا: «جَارِيَتَانِ تَلْعَبَانِ بَدْفَ»<sup>(٥)</sup>، فَهُذَا الْحَدِيثُ الْجَلِيلُ يُسْتَفَادُ مِنْهُ أَنَّ كُرَاهَةَ الْغَنَاءِ وَإِنْكَارَهُ، وَتَسْمِيَتُهُ مَزْمَارُ الشَّيْطَانِ، أَمْرٌ مَعْرُوفٌ مُسْتَقْرٌ عِنْدَ الصَّحَابَةِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؛ وَلَهُذَا أَنْكَرَ الصَّدِيقُ عَلَى عَائِشَةَ غَنَاءَ الْجَارِيَتَيْنِ عِنْهُمَا، وَسَمَّاهُ مَزْمَارُ الشَّيْطَانِ، وَلَمْ يُنْكِرْ عَلَيْهِ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَلْكِ التَّسْمِيَةَ، وَلَمْ يَقُلْ لَهُ: إِنَّ الْغَنَاءَ وَالْدَّفَ

(١) الجامع لأحكام القرآن للقرطبي، ١٤ / ٥٧.

(٢) البخاري، كتاب الجمعة، باب الحراب والدرق يوم العيد، برقم ٩٥٠، ومسلم، كتاب صلاة العيد، باب الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد، برقم ٨٩٢.

(٣) البخاري، برقم ٩٥٢، ومسلم، برقم ٨٩٢، وتقدم تخریجه.

(٤) البخاري، برقم ٩٨٨، ومسلم، برقم ٨٩٢، وتقدم تخریجه.

(٥) مسلم، برقم ٩٩٢، وتقدم تخریجه.

لا حرج فيهما، وإنما أمره أن يترك الجاريتين، وعلل ذلك بأنها أيام عيد، فدل ذلك على أنه ينبغي التسامح في مثل هذا للجواري الصغار في أيام العيد؛ لأنها أيام فرح وسرور، ولأن الجاريتين إنما أنسدتا غناء الأنصار الذي تقاولوا به يوم بُعاث، فيما يتعلق بالشجاعة وال الحرب، بخلاف أكثر غناء المعنيين والمغنيات اليوم، فإنه يثير الغرائز الجنسية، ويدعو إلى عشق الصور، وإلى كثير من الفتن الصادمة للقلوب عن تعظيم الله، ومراعاة حقه، فكيف يجوز لعاقل أن يقيس هذا على هذا، ومن تأمل هذا الحديث علم أن ما زاد على ما فعلته الجاريتان منكر، يجب التحذير منه حسماً لمادة الفساد، وحفظاً للقلوب عمما يصدّها عن الحق، ويشغلها عن كتاب الله، وأداء حقه»<sup>(١)</sup>.

---

(١) مجموع فتاوى ابن باز، ٢١ / ١١١ - ١١٣، ٣٩٧ - ٣٩٨.

## المبحث العاشر: الفتاوی المحققة المعتمدة في الأغانی والمعازف وآلات اللهو

أولاً: فتاوى شیخ الإسلام أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن تیمیة رحمه الله تعالى: وملخص ما أفتى به في الغناء وآلات اللهو على النحو الآتي:

١ - آلات اللهو لا يجوز اتخاذها عند الأئمة الأربع:  
قال شیخ الإسلام رحمه الله: «... وآلات اللهو لا يجوز اتخاذها، ولا الاستئجار عليها عند الأئمة الأربع»<sup>(١)</sup>.

٢ - من فعل الملاهي على وجه الديانة فلا ريب في ضلالته:  
قال رحمه الله: «... فَمَنْ فَعَلَ هَذِهِ الْمُلَاهِي عَلَى وَجْهِ الدِّيَانَةِ، وَالْتَّقْرُبِ، فَلَا رَيْبٌ فِي ضَلَالِهِ وَجَهَالَتِهِ، وَأَمَّا إِذَا فَعَلَهَا عَلَى وَجْهِ التَّمَثُّعِ وَالتَّلَعُّبِ، فَذَهَبَ الْأَئِمَّةُ الْأَرْبَعَةُ: أَنَّ آلَاتِ اللَّهِ هُوَ كُلُّهَا حَرَامٌ»<sup>(٢)</sup>.

٣ - من استمع للملاهي ولم ينكر كان آثماً بإجماع المسلمين:  
قال رحمه الله: «... الْمُحَرَّمُ هُوَ الْإِسْتِمَاعُ لَا السَّمَاعُ، فَالرَّجُلُ لَوْ سَمِعَ الْكُفْرَ، وَالْكَذِبَ، وَالْغِنَيَّةَ، وَالْغُنَاءَ، وَالشَّبَابَةَ مِنْ غَيْرِ قَصْدٍ مِنْهُ؛ بَلْ كَانَ مُجْتَازًا بِطَرِيقٍ فَسَمِعَ ذَلِكَ لَمْ يَأْثُمْ بِذَلِكَ بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ،

(١) مجموع فتاوى شیخ الإسلام، ٣٠ / ٢١٢.

(٢) المرجع السابق، ١١ / ٥٧٦.

وَلَوْ جَلَسَ وَاسْتَمَعَ إِلَى ذَلِكَ وَلَمْ يُنْكِرْهُ لَا بِقُلْبِهِ وَلَا بِلِسَانِهِ وَلَا يَدِهِ: كَانَ آثِمًا بِاتِّفَاقِ الْمُسْلِمِينَ»<sup>(١)</sup>.

#### ٤- اتفق العلماء على المنع من إجارة الغناء:

قال رحمة الله: «... ذَكَرَ ابْنُ الْمُنْذِرِ اتِّفَاقَ الْعُلَمَاءِ عَلَى الْمَنْعِ مِنْ إِجَارَةِ الْغِنَاءِ وَالنَّوْحِ، فَقَالَ: أَجَمَعَ كُلُّ مَنْ نَحْفَظُ عَنْهُ مِنْ أَهْلِ الْعِلْمِ عَلَى إِبْطَالِ النَّائِحَةِ وَالْمُغَنَّيَةِ»<sup>(٢)</sup>.

#### ٥- كان السلف يسمون الرجال المغنين مخانيث:

قال رحمة الله: «...رَجُلٌ [لِلنِّسَاءِ] أَنْ يَضْرِبَ بِالدُّفِّ فِي الْأَعْرَاسِ وَالْأَفْرَاحِ، وَأَمَّا الرِّجَالُ عَلَى عَهْدِ [الله] فَلَمْ يَكُنْ أَحَدٌ مِنْهُمْ يَضْرِبُ بِدُفِّ، وَلَا يُصْفِقُ بِكَفِّ، بَلْ قَدْ ثَبَتَ عَنْهُ فِي الصَّحِيحِ أَنَّهُ قَالَ : «الْتَّصْفِيقُ لِلنِّسَاءِ وَالتَّسْبِيحُ لِلرِّجَالِ»<sup>(٣)</sup>، «وَلَعَنَ الْمُتَشَبِّهَاتِ مِنِ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ، وَالْمُتَشَبِّهِينَ مِنِ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ»<sup>(٤)</sup>، وَلَمَّا كَانَ الْغِنَاءُ وَالضَّرْبُ بِالدُّفِّ وَالْكَفِّ مِنْ عَمَلِ النِّسَاءِ، كَانَ السَّلْفُ يُسَمُّونَ مَنْ يَفْعَلُ ذَلِكَ مِنِ الرِّجَالِ مُخَنَّثًا، وَيُسَمُّونَ الرِّجَالَ الْمُغَنِّينَ

(١) مجموع الفتاوى، ٢٠ / ٢١٢ - ٢١٣ .

(٢) المرجع السابق، ٣٠ / ٢١٥ .

(٣) البخاري، كتاب العمل في الصلاة، باب التصفيق للنساء، برقم ١٢٠٣ ، ومسلم، كتاب الصلاة، باب تسبيح الرجال وتصفيق المرأة إذا نابهما شيء في الصلاة، برقم ٤٢٢ .

(٤) البخاري، بلفظ: «لَعْنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنِ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنِ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ»، كتاب اللباس، باب المتشبهون بالنساء، والمتشبهات بالرجال، برقم ٥٨٨٥ .

مَحَانِيث، وَهَذَا مَشْهُورٌ فِي كَلَامِهِمْ<sup>(١)</sup>.

#### ٦- غناء الرجال للرجال لم يكن في عهد الصحابة :

قال رحمه الله: «... أَمَّا غِنَاءُ الرِّجَالِ لِلرِّجَالِ، فَلَمْ يَتَلَوَّنَا أَنَّهُ كَانَ فِي عَهْدِ الصَّحَابَةِ، يَبْقَى غِنَاءُ النِّسَاءِ لِلنِّسَاءِ فِي الْعَرْسِ...»، «وَلَكِنْ نَصْبُ مُغَنِيَّةً لِلنِّسَاءِ وَالرِّجَالِ: هَذَا مُنْكَرٌ بِكُلِّ حَالٍ»<sup>(٢)</sup>.

#### ٧- الغناء رقية الزنا:

قال رحمه الله: «... وَمِنْ أَقْوَى مَا يُهِيجُ الْفَاحِشَةَ إِنْشادُ أَشْعَارِ الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ مَرَضٌ مِنْ الْعِشْقِ، وَمَحَبَّةِ الْفَوَاحِشِ وَمُقَدِّمَاتِهَا بِالْأَصْوَاتِ الْمُطْرَبَةِ؛ فَإِنَّ الْمُغَنِيَّ إِذَا غَنَى بِذَلِكَ حَرَكَ الْقُلُوبَ الْمَرِيضَةَ إِلَى مَحَبَّةِ الْفَوَاحِشِ، فَعِنْدَهَا يُهِيجُ مَرْضُهُ، وَيَقْوِي بِلَاؤُهُ، وَإِنْ كَانَ الْقَلْبُ فِي عَافِيَّةٍ مِنْ ذَلِكَ، جَعَلَ فِيهِ مَرْضًا، كَمَا قَالَ بَعْضُ السَّلَفِ: الْغِنَاءُ رُقْيَةُ الزِّنَا»<sup>(٣)</sup>.

#### ٨- الغناء لا يفعله إلا الفساق:

قال رحمه الله: «... سُئِلَ مَالِكُ عَمَّا يَتَرَحَّصُ فِيهِ بَعْضُ أَهْلِ الْمَدِينَةِ مِنْ الْغِنَاءِ؟ فَقَالَ: إِنَّمَا يَفْعَلُهُ عِنْدَنَا الْفُسَاقُ»<sup>(٤)</sup>.

(١) مجموع الفتاوى، ١١ / ٥٦٥—٥٦٦، و ٢٢ / ١٥٤.

(٢) مجموع الفتاوى ، ٢٩ / ٥٥٣.

(٣) المرجع السابق، ١٥ / ٣١٣.

(٤) مجموع الفتاوى ، ٢٠ / ٣٣٦.

## ٩- الأشعار المنشدة في الجهاد لم تكن بآلات لهو:

وقال رحمة الله: «... وَأَمَّا الصَّوْتُ الَّذِي يُشِيرُ الغَضَبَ لِلَّهِ: كَالْأَصْوَاتِ الَّتِي تُقَالُ فِي الْجِهَادِ مِنْ الْأَشْعَارِ الْمُنْشَدَةِ: فَتِلْكَ لَمْ تَكُنْ بِآلاتٍ، وَكَذَلِكَ أَصْوَاتُ الشَّهْوَةِ فِي الْفَرَحِ؛ فَرَخَّصَ مِنْهَا فِيمَا وَرَدَتْ بِهِ السُّنَّةُ مِنْ الضَّرِبِ بِالدُّفِّ فِي الْأَعْرَاسِ وَالْأَفْرَاحِ لِلنِّسَاءِ وَالصِّيَّانِ»<sup>(١)</sup>.

## ١٠- المعازف خمرة النفوس:

قال رحمة الله: «... الْمَعَازِفُ هِيَ خَمْرُ النُّفُوسِ تَفْعُلُ بِالنُّفُوسِ أَعْظَمَ مِمَّا تَفْعُلُ حُمَيْمًا الْكُؤُوسِ، فَإِذَا سَكَرُوا بِالْأَصْوَاتِ حَلَّ فِيهِمُ الشِّرْكُ، وَمَالُوا إِلَى الْفَوَاحِشِ، وَإِلَى الظُّلْمِ، فَيُسْرِكُونَ وَيَقْتُلُونَ النَّفْسَ الَّتِي حَرَّمَ اللَّهُ وَيَرِزُّونَ»<sup>(٢)</sup>.

## ١١- الغناة من أعظم أسباب ل الوقوع في الفواحش:

قال رحمة الله: «... وَأَمَّا الْفَوَاحِشُ، فَالْغِنَاءُ رُقْيَةُ الرِّزْنَاءِ، وَهُوَ مِنْ أَعْظَمِ الْأَسْبَابِ لِوُقُوعِ الْفَوَاحِشِ، وَيَكُونُ الرَّجُلُ، وَالصَّبِيُّ، وَالمرْأَةُ فِي غَايَةِ الْعِفَةِ وَالْحُرْيَّةِ، حَتَّى يَخْضُرَهُ، فَتَنْحَلُّ نَفْسُهُ، وَتَسْهُلُ عَلَيْهِ الْفَاحِشَةُ، وَيَمْيِلُ لَهَا فَاعِلًا أَوْ مَفْعُولًا بِهِ، أَوْ كِلَاهُمَا، كَمَا يَحْصُلُ بَيْنَ شَارِبِيِ الْخَمْرِ وَأَكْثَرِهِ»<sup>(٣)</sup>.

(١) المرجع السابق، ٢٨ / ١٦٢.

(٢) مجموع الفتاوى، ١٠ / ٤١٧.

(٣) المرجع السابق، ١٠ / ٤١٧ - ٤١٨.

## ١٢ - لا ضمان على من أتلف آلات المعاذف

قال رحمة الله: «والمعاذف هي آلات اللهو عند أهل اللغة، وهذا اسم يتناول هذه الآلات كلها؛ وللهذا قال الفقهاء: إن من أتلفها فلا ضمان عليه إذا أزال التالف المحرّم، وإن أتلف الماليّة ففيه نزاع، ومذهب أحْمَد المُسْهُور عَنْهُ، ومالك أنه لا ضمان في هذه الصورة أيضاً، وكذلك إذا أتلف دنان الخمر، وشق ظروفه، وأتلف الأصنام المتخذة من الذهب، كما أتلف موسى العجل المصنوع من الذهب، وأمثال ذلك»<sup>(١)</sup>.

## ١٣ - الشبابة لم يبحها أحد من العلماء لرجال ولا للنساء:

قال رحمة الله: «الشبابة... لم يبحها أحد من العلماء، لا للرجال ولا للنساء؛ لا في العرس ولا في غيره»<sup>(٢)</sup>.

## ١٤ - من عَدَ الغاء من القربات يستتاب فإن تاب وإلا قتل:

قال رحمة الله: «...أما السماع المستعمل على منكرات الدين، فمن عده من القربات استتاب، فإن تاب وإلا قتل...»، ثم قال: «... أما المستعمل على الشبّابات، والدفوف المصلصلة، فمذهب الأئمة الأربع تحريمه»<sup>(٣)</sup>.

(١) مجموع فتاوى ابن تيمية، ١١ / ٥٧٦، ٥٣٦، ٥٧٧، ٢٨٠ - ١٠٩، ١١١، ١١٣، ١١٨، ٦٦٧، و ٢٩٤ - ٢٩٧.

(٢) المرجع السابق، ٣٠ / ٢١٥.

(٣) مجموع فتاوى ابن تيمية، ١١ / ٥٣٥، ٥٧٦.

**ثانياً: فتاوى الإمام محمد بن إبراهيم آل الشیخ - مفتی الدیار السعودية سابقًا رحمة الله:**

**١ - حکم الأغاني التي تصدر في الإذاعات والحفلات  
س: ما حکم الأغاني التي تصدر في الإذاعات، والحفلات؟  
الجواب: هي منقسمة إلى قسمين:**

**الأول: ما استعمل على حکمٍ ومواعظ وحماس ونصائح ونحو ذلك  
مما لا غرام فيه، ولا يشتمل على صوت مزمار ونحوه - فهذا  
لا محذور فيه؛ لما فيه من المصلحة.**

**الثاني: ما فيه غرام، ويشتمل على صوت مزمار وما أشبه ذلك . فهو  
حرام، والأصل في ذلك الكتاب والسنة.**

**أما أدلة (الكتاب) فأربعة:**

**الأول: قول الله تعالى: ﴿وَاسْتَفِرْزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾<sup>(١)</sup>  
فسره ابن عباس وغيره بالغناء.**

**وجه الدلالة: أن الله جل وعلا بين في هذه الآية: أن الغناء طريق  
من الطرق التي يسلكها إبليس لاغواء الأمة، وقد تسلط بهذا وبغيره،  
بدليل قوله تعالى: ﴿لَا حَنِكَنَّ ذُرِيَّتَهُ إِلَّا قَلِيلًا﴾<sup>(٢)</sup>، وهذا القليل هو  
المذكور في قوله تعالى: ﴿قَالَ فَبِعِزَّتِكَ لَا غُوَيْنَهُمْ أَجْمَعِينَ \* إِلَّا**

(١) سورة الإسراء ، الآية: ٦٤.

(٢) سورة الإسراء ، الآية: ٦٢.

عِبَادَكَ مِنْهُمُ الْمُخْلَصِينَ<sup>(۱)</sup>، وقد بیّن تعالیٰ أنه ظفر بهم بقوله تعالیٰ: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِبْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ إِلَّا فَرِيقًا مِنَ الْمُؤْمِنِينَ﴾<sup>(۲)</sup>، وقد وقع في هذا کثير من أهل هذا الزمان، فنعوا ذ بالله من زیغ القلوب ﴿رَبَّنَا لَا تُنْزِغْ قُلُوبَنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا وَهَبْ لَنَا مِنْ لَدُنْكَ رَحْمَةً إِنَّكَ أَنْتَ الْوَهَاب﴾<sup>(۳)</sup>.

الثاني: قال تعالیٰ: ﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهُدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُوا بِاللَّغْوِ مَرُوا كِرَاماً﴾<sup>(۴)</sup>، قال محمد بن الحنفیة، ومجاهد: ﴿الزُّور﴾ هنا الغناء.

وجه الدلالۃ: أن الله تعالیٰ بیّن من أوصاف المؤمنین أنهم إذا مرّوا بالزور، وهو الغناء، مرّوا مّن الكرام، ومفهوم ذلك أن استعماله ليس من أوصاف المؤمنین، فيكون حراماً.

الثالث: قال تعالیٰ: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُو الْحَدِيثُ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذُهَا هُرُوزًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾<sup>(۵)</sup>. قال الوحدی: أكثر المفسرین على أن المراد (بله) هو

(۱) سورة ص ، الآیتان: ۸۲ - ۸۳ .

(۲) سورة سباء ، الآیة: ۲۰ .

(۳) سورة آل عمران ، الآیة: ۸ .

(۴) سورة الفرقان ، الآیة: ۷۲ .

(۵) سورة لقمان ، الآیة: ۶ .

الْحَدِيثِ) الغناء، قاله ابن عباس في رواية سعيد بن جبير، ومقسم عنه، وقاله عبد الله بن مسعود في رواية أبي الصهباء عنه، وهو قول مجاهد، وعكرمة.

وجه الدلالة: أن الله جل وعلا بيّن أن بعضاً «من الناس من يشتري لَهُو الْحَدِيثِ»، وهو الغناء، من أجل إضلال الناس، وإذا كان الغناء سبباً من أسباب الضلال، فلاشك في تحريمها.

رابعاً: قال تعالى: «أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ \* وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ \* وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ»<sup>(١)</sup>. قال عكرمة عن ابن عباس: «(السمود) الغناء في لغة حمير، يقال: اسمدي لنا. أي غَنَّي لنا. قال عكرمة: كانوا إذا سمعوا القرآن غنو، فنزلت.

وجه الدلالة: أن الله تعالى استفهم منهم استفهم إنكار وتبيخ وترقير، وذكر في سياق هذا أن من أوصافهم الذمية السمود، وهو الغناء، فهذا يدل على أنه محرم؛ إذ لو كان مشروعًا، أو باقياً على البراءة الأصلية، لما ذمّهم على فعله.

وأما السنة فنقتصر على دليل واحد، وهو ما رواه البخاري في الصحيح معلقاً بصفة الجزم، ورواه أبو داود، وابن ماجه في السنن، وأبو بكر الإسماعيلي في الصحيح إلى النبي ﷺ أنه قال: «ليكون

(١) سورة النجم، الآية: ٥٩ - ٦١.

من أمتی أقوامٍ يستحلون الحر وحریر والخمر والمعاوزف...»<sup>(۱)</sup>.

وتقیر الاستدلال من ثلاثة أوجه:

الأول: أن الحديث سیق لذم هذا الصنف من الناس الذين يتجاوزون حدود الله، ومنها هذه الأمور التي منها المعاوزف، وأكّد ذلك باللام في صدر الكلام، وبالنون المؤكدة، ولو كان مباحاً لما ذمّهم.

الثاني: أنه قال: «يَسْتَحْلُونَ»، فَهُمْ من هذا أن حرمته متقررة. والمعاوزف هي: آلات الملاهي على اختلاف أنواعها، قاله غير واحد من أئمة اللغة: كابن منظور، وصاحب القاموس.

الثالث: أن الله تعالى قرن المعاوزف بما ذكره معها، وهي محرّمة، فتكون المعاوزف مساوية لها في أصل الحكم الذي هو التحرير من باب دلالة الاقتران).

وأما أقوال الأئمة، فقد قال عبدالله بن الإمام أحمد: سألت أبي عن الغناء؟ فقال: «الغناء ينبع النفاق في القلب، لا يعجبني».

واما الشافعي فقد صرّح أصحابه العارفون بمذهبه أنه يقول بتحريمها.

واما الإمام مالك لما سُئل عنه قال: «إنما يفعله عندنا الفساق».

(۱) البخاري برقم ۵۵۹۰، وتقديم تخریجه.

وأما الإمام أبو حنيفة، فقال مالك: وأما أبو حنيفة، فإنه يكرهه، ويجعله من الذنوب. قلت: والمراد بالكرابة هنا كراهة التحرير، يدلّ عليه أنه يجعله من الذنوب، ولا يكون من الذنوب إلا إذا كان حراماً.

(ص - ف ١٣٦٢٦ - ١ في ٢١ - ١١ - هـ ٨٨<sup>(١)</sup>).

## ٢ - القاء من الإذاعة

من محمد بن إبراهيم إلى حضرة صاحب السمو الملكي رئيس مجلس الوزراء وفقه الله.

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته. وبعد:

فقد جرى البحث مع سموكم حول ما اشتملت عليه الإذاعة من الغناء، وذكرنا لسموكم أنه محرام، وقد طلبتم البيان بشيء من الدليل، وإلى سموكم دليل تحرير الغناء من: الكتاب، والسنة، وكلام الأئمة الأربع.

قال تعالى: ﴿وَاسْتَفِرْزُ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ﴾<sup>(٢)</sup>، قال ابن عباس: صوت الشيطان الغناء، والمزمير، والله، وقال الضحاك: صوت الشيطان في هذه الآية هو صوت المزمار. وقال تعالى:

(١) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، ٢٢٦/١٠ - ٢٢٩.

(٢) سورة الإسراء ، الآية: ٦٤

﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾<sup>(۱)</sup>، قال مجاهد: لهو الحديث: الاستماع إلى الغناء، وإلى مثله من الباطل، وقال: حلف عبد الله بن مسعود رضي الله عنه بالله الذي لا إله إلا هو ثلاث مرات أنه الغناء، يعني ﴿لَهُو الْحَدِيثُ﴾ في هذه الآية.

وقال تعالى: ﴿أَفَمِنْ هَذَا الْحَدِيثِ تَعْجَبُونَ \* وَتَضْحَكُونَ وَلَا تَبْكُونَ \* وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ﴾<sup>(۲)</sup>، قال عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما: السمود هو الغناء بلغة حمير، قال: يقال: اسمدي لنا يا فلانة، أي: غني لنا، قال عليه السلام: «إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَمَ عَلَى أُمَّتِي الْخَمْرَ ، وَالْمَيْسِرَ ، وَالْكُوبَةَ ، وَالْغُبَيْرَاءَ ، وَكُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ»، رواه أحمد، وأبو داود<sup>(۳)</sup>. و«الکوبۃ»: الطبل الصغير، وقيل: البربط، وهو آلة غناء.

وأما الأئمة الأربعة فإنهم رضي الله عنهم لم يسكتوا عن تبيين حكم هذا المنكر، فكان أبو حنيفة رحمه الله يرى الغناء من الذنوب التي يجب تركها، والابتعاد عنها، وتجب التوبة منها فوراً، وصرّح أصحابه بحرمة الغناء، وسائر الملاهي، وقالوا: السماع فسق، والتلذذ به كفر، وقال مالك رحمه الله، وقد سأله ابن القاسم عن الغناء؟ فأجابه قائلاً:

(۱) سورة لقمان، الآية: ۶.

(۲) سورة النجم، الآية: ۵۹ - ۶۱.

(۳) أحمد، برقم ۶۵۴۷، وأبو داود، برقم ۳۶۸۵، وتقدم تخریجه.

قال الله تعالى: «فَمَاذَا بَعْدَ الْحَقِّ إِلَّا الضَّلَالُ»<sup>(١)</sup>، أفحق هو؟! وقال وقد سُئل عن ما يترخص فيه بعض أهل المدينة من الغناء؟ إنما يفعله عندنا الفساق، وقال الشافعي رحمه الله: إن الغناء لهو مكروه يشبه الباطل، وقال: من استكثر منه فهو سفيه، تردد شهادته.

وقال أحمد رحمه الله في أيتام ورثوا جارية مغنية، وأرادوا بيعها: لا تباع إلا أنها ساذجة غير مغنية، ففوت رحمه الله عليهم زيادة في الثمن، وهم أيتام، فلو كان يحل لهم لما فوتهم عليهم.

فمن ما تقدم يتبيّن تحريم الغناء، ووجوب الابتعاد عنه، وصيانة الإذاعة منه، وألا تجعل منبراً تشعّ منه الخلاعة والمجون، وفق الله حكومتنا للتمسك بكتاب الله، وسنة رسوله، وتحريم ما حرم، وتحليل ما أحلّ. والسلام عليكم ورحمة الله.

(ص. ف ٣١٥٨ في ٢٨ - ١٢ - ١٣٨٢ هـ)<sup>(٢)</sup>.

### ٣- الغناء، وصوت المرأة في الإذاعة، وتوظيفها مختلطة بالرجال الحمد لله وحده، والصلوة والسلام على من لا نبي بعده.

وبعد: فنظراً لما حدث مؤخراً في هذه البلاد من الأمور التي توجب غضب رب، وفساد المجتمع، والتخلّل من الأخلاق

(١) سورة يونس، الآية: ٣٢.

(٢) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ، ٢٢٩/١٠ - ٢٣٠.

الفاضلة؛ ولما أوجب الله على أهل العلم من النصح لولاة الأمور، وبيان حكم كل حادثة، وما أوجبه الله على ولاة الأمور من حماية الدين، وتعزيزه، والقضاء على الفساد، وسد أبوابه وطرقه، وحسم مواده والوسائل المفضية إليه: رأينا تعزيز الكتب السابقة بهذا الكتاب، موضعين أدلة ما طلبنا من سموكم منعه وإزالته، وفيما يلي ذكر بعض الأدلة:

#### (۱) الغناء وصوت المرأة في الإذاعة، وغيرها:

تظاهرت أدلة الكتاب والسنة على تحريمه في الجملة، وحکى غير واحد من العلماء إجماع العلماء على تحريمه، منهم: القرطبي في تفسيره المشهور، وقد بسط ابن القیم رحمه الله أدلة المنع في كتابه «إغاثة اللهفان»، ونقل الأدلة: من الكتاب، والسنة، وكلام أهل العلم في ذمه وتحريمه، وبيان ما يتربّى عليه من المفاسد الكثيرة، والعواقب الوخيمة، هذا كله إذا كان غناءً مجرّداً من آلات العزف والطرب.

فاما إذا اقترنت به شيء من ذلك صار التحريم أشد، والإثم أكبر، والمفاسد أكثر، وقد حکى العلامة ابن الصلاح إجماع العلماء على تحريم الغناء إذا اقترنت به شيء من آلات اللهو والطرب، نقله عنه العلامة ابن القیم وغيره.

ومن أدلة الكتاب على ذلك قوله سبحانه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُؤُلَاكُلِّ حَدِيثٍ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذُهَا هُرْزُوا

**أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ** <sup>(١)</sup>، حکى غير واحد من المفسرين كالواحدي وغيره عن أكثر العلماء تفسير (الله) هنا بالغناء، وبذلك فسره عبد الله بن مسعود، وابن عباس وابن عمر <sup>رضي الله عنهما</sup>، وكان عبد الله بن مسعود <sup>رضي الله عنهما</sup> يحلف على ذلك، وهؤلاء الثلاثة من خيار أصحاب رسول الله ﷺ وعلمائهم، ولا يعرف لهم مخالف من الصحابة، وهم أعلم الناس بتفسير كتاب الله، وقد تبعهم على ذلك أكثر العلماء، وقال ابن جرير رحمه الله في تفسيره وجماعة من العلماء: إن الآية الكريمة شاملة للغناء وغيره من آلات الله، وأخبار الكفرة، وغير ذلك مما يصد عن ذكر الله، والآية الكريمة تدل على أن الاشتغال بهو الحديث يفضي بأهله إلى الضلال عن سبيل الله، واتخاذ آيات الله هزواً، وكفى بذلك: قبحاً، وشناعة، وذماً للغناء، وما يقترن به من آلات الله والطرب.

ومن ذلك قوله: **وَاسْتَفْرِزْ مَنِ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْتِكَ وَأَجْلِبْ عَلَيْهِمْ بِخَيْلِكَ وَرَجْلِكَ** <sup>(٢)</sup>، فسر كثير من السلف «الصوت» بالغناء وآلات الطرب، وكل صوت يدعوه إلى باطل.

ومن ذلك قوله سبحانه: **وَالَّذِينَ لَا يَسْهَدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُوا**

(١) سورة لقمان، الآية: ٦.

(٢) سورة الإسراء، الآية: ٦٤.

**بِاللُّغُو مَرُوا كِرَاماً**<sup>(۱)</sup>، فسر کثیر من العلماء (الزور) بالغناء وآلات اللَّهُو، ولا شك أنه داخل في ذلك، والزور يشمله وغيره من أنواع الباطل.

وهذه الآيات الكريمة تدل دلالة واضحة على ذم الغناء، والتحذير منه، سواء كان المعني رجلاً أو امرأة، ولا شك أن الغناء إذا كان من الأنثى كانت الفتنة به أعظم، والفساد الناتج عنه أكثر.

وقد دل القرآن الكريم على تحريم خضوع المرأة بالقول في قوله سبحانه: «يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُنَّ كَاحِدٍ مِنَ النِّسَاءِ إِنْ اتَّقِيَتْنَ فَلَا تَحْضُرْنَ بِالْقَوْلِ فَيَطْمَعُ الَّذِي فِي قَلْبِهِ مَرَضٌ وَقُلْنَ قَوْلًا مَعْرُوفًا»<sup>(۲)</sup>، وإذا كان أمهات المؤمنين ينهين عن الخضوع في القول مع طهارتهن وتقواهن، فكيف بغيرهن من النساء اللاتي لا نسبة بينهن وبين أمهات المؤمنين في كمال التقوى والطهارة، فكيف بنساء العصر الفاتنات المفتونات، إلا من شاء اللَّهُ منها.

وإذا كان اللَّهُ نهى عن الخضوع في القول، فالغناء من باب أولى وأحرى؛ لأن الفتنة فيه أشد من مجرد القول، ولا يخفى على كل من له أدنى بصيرة ما في صوت المرأة بالغناء، ومخاطبتها الناس في الإذاعة ونحوها من الفتنة، وإثارة الغرائز، لاسيما مع ترخيم الصوت

(۱) سورة الفرقان، الآية: ۷۲.

(۲) سورة الأحزاب، الآية: ۳۲.

وتحسنه.

وعلاوة على ذلك ما يترتب على ذلك من اختلاطها بالرجال، وخلوتهم بها، والتساهل بالحجاب، أو تركه بالكلية، كما هو الواقع من نساء العصر المخالطات للرجال، وتحريم هذا معلوم من الدين بالضرورة.

ومن الأدلة على ذلك قوله ﷺ: ﴿وَإِذَا سَأَلُوكُمْ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ وَرَاءِ حِجَابٍ ذَلِكُمْ أَطْهَرُ لِقْلُوبِكُمْ وَقُلُوبِهِنَّ﴾<sup>(١)</sup>، وقوله ﷺ: ﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ وَيَحْفَظْنَ فُرُوجَهُنَّ وَلَا يُبَدِّلِنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَلِيُضَرِّبَنَ بِخُمُرِهِنَّ عَلَى جُيُوبِهِنَّ وَلَا يُبَدِّلِنَ زِينَتَهُنَّ إِلَّا لِبُعْوَلَتِهِنَّ أَوْ آبَائِهِنَّ أَوْ آبَاءِ بُعْوَلَتِهِنَّ﴾<sup>(٢)</sup> الآية، وأصح ما قيل في تفسير قوله: ﴿إِلَّا مَا ظَهَرَ مِنْهَا﴾ أنه الملابس الظاهرة: قاله ابن مسعود وغيره، ومن فسره بالوجه والكفين، فمراده مع أمن الفتنة، والمحافظة على العفة، وستر ما سوى ذلك.

والواقع من نساء العصر خلاف ذلك، لضعف إيمانهن، وقلة حيائهن؛ ومعلوم أن سد الذرائع المفضية للمحرمات من أهم أبواب الشريعة الكاملة.

(١) سورة الأحزاب، الآية: ٥٣.

(٢) سورة النور، الآية: ٣١.

وقال تعالیٰ: ﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ نِكَاحًا فَلَئِسَ عَلَيْهِنَّ جُنَاحٌ أَنْ يَضْعُنَنِي بِإِيمَانِهِنَّ غَيْرَ مُتَبَرِّجَاتٍ بِزِينَةٍ وَأَنْ يَسْتَعْفِفْنَ خَيْرٌ لَهُنَّ﴾<sup>(١)</sup>.

فإذا كان (القواعد)، وهن العجائز، يمتنعن من وضع الثياب عن محسنهن، كالوجه، والكفين، ونحو ذلك، فكيف بالشابات الجميلات الفاتنات، وإذا كان العجائز يمتنعن من التبرج بالزينة، فهو في الشابات أشد منعاً، والفتنة بسبعين أكبر.

ولما ذكر ابن القيم رحمه الله (الغناء) وما أورد فيه عن ابن عباس وغيره من الذم، وأنه من الباطل الذي لا يرضاه الله، قال ما نصه:

«فهذا جواب ابن عباس رضي الله عنهما عن غناء الأعراب الذي ليس فيه: مدح الخمر، والزنا، واللواط، والتّشبيه بالأجنبيات، وأصوات المعازف والآلات المطربات؛ فإن غناء القوم لم يكن فيه شيء من ذلك، ولو شاهدوا هذا الغناء لقالوا فيه أعظم قول؛ فإن مضرته وفنته فوق مقدرة شرب الخمر بكثير، وأعظم من فنته، ومن أبطل الباطل أن تأتي شريعة بإباحته؛ فمن قاس هذا على غناء القوم فقياسه من جنس قياس الربا على البيع، والميزة على المذكورة، والتحليل الملعون فاعله

(١) سورة النور، الآية: ٦٠.

على النكاح الذي هو سُنة رسول الله ﷺ. اهـ.

وإذا كان هذا كلام ابن القيم في غناء أهل عصره، فكيف بغناء هذا العصر الذي يذاع ويسمع الرجال والنساء، والخاص والعام فيما شاء الله من البلاد، فتعمّ مضرته، وتنتشر الفتنة به، لا شك أن هذا أشدّ إثماً، وأعظم مضره.

وأما الأحاديث، فمنها ما رواه الترمذى وحسنه، عن عبد الرحمن بن عوف رضي الله عنه، أن النبي ﷺ قال: «إِنَّمَا نُهِيَّ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ: صَوْتٌ عِنْدَ نِعْمَةٍ: لَهُوَ وَلَعِبٌ وَمَزَامِيرٌ شَيْطَانٌ، وَصَوْتٌ عِنْدَ مُصِيبَةٍ: خَمْسٌ وَجُوْهٌ، وَشَقٌّ جُيُوبٌ، وَرَأْتَهُ»<sup>(١)</sup>.

قال ابن القيم رحمه الله بعد هذا الحديث: «فانظر إلى هذا النهي المؤكد بتسمية صوت الغناء صوتاً أحمق، ولم يقتصر على ذلك حتى وصفه بالفجور، ولم يقتصر على ذلك حتى سماه من مزامير الشيطان، وقد أقر النبي ﷺ أبا بكر على تسميته (الغناء) مزמור الشيطان في الحديث الصحيح، فإن لم تستفد التحرير من هذا لم تستفده من نهي أبداً». ثم قال: «فكيف يستجيز العارف إباحة ما نهى عنه رسول الله ﷺ وسماه «صوتاً أحمق فاجراً ومزمور الشيطان» وجعله والنياحة التي لعن فاعلها أخوين، وأخرج النهي عنهما

---

(١) الترمذى، برقم ١٠٠٥، والحاكم، ٤ / ٤٠، وتقديم تخريجه.

مخرجاً واحداً، ووصفهما بالحمق والفجور وصفاً واحداً، وقال ابن مسعود رض: «الغناء يُنبت النفاق في القلب كما يُنبت الماء البقل».

وفي صحيح البخاري، عن أبي مالك الأشعري رض، أنه سمع النبي صلی اللہ علیہ وسَّلَّد يقول: «لَيَكُونَنَّ مِنْ أُمَّتِي أَقْوَامٌ يَسْتَحْلُونَ الْحِرَرَ، وَالْخَرِيرَ، وَالْخَمْرَ، وَالْمَعَازِفَ، وَلَيَنْزَلَنَّ أَقْوَامٌ إِلَى جَنْبِ عَلَمٍ يَرْوُخُ عَلَيْهِمْ بَسَارِحَةٍ لَهُمْ يَأْتِيهِمْ يَعْنِي الْفَقِيرَ لِحَاجَةٍ، فَيَقُولُونَ: ارْجِعْ إِلَيْنَا غَدًا، فَيُسَيِّطُهُمُ اللَّهُ، وَيَضْعُفُ الْعِلْمَ، وَيَمْسَخُ آخَرِينَ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ»<sup>(۱)</sup>.

وأخرج ابن ماجه عن أبي مالك الأشعري رض قال: قال رسول الله صلی اللہ علیہ وسَّلَّد: «لَيُشَرِّبَنَّ نَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ، يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا، يُعْزَفُ عَلَى رُؤُوسِهِمْ بِالْمَعَازِفِ وَالْمُغَنَّيَاتِ، يَخْسِفُ اللَّهُ بِهِمُ الْأَرْضَ، وَيَجْعَلُ مِنْهُمْ قِرَدَةً وَخَنَازِيرَ»<sup>(۲)</sup>، قال ابن القيم رحمه الله في هذا الحديث: «إسناده صحيح». قال: وقد توعّد مستحلّ المعازف فيه بأن يخسف الله بهم الأرض، ويمسخهم قردة وخنازير». قال: و(المعازف) هي آلات الله كلها، لا خلاف بين أهل اللغة في ذلك». قال: «ولو كانت حلالاً لما ذمّهم على استحلالها، ولما قرن استحلالها باستحلال الخمر والحرر». اهـ.

ولقد وقع مصداق ما أخبر عنه النبي صلی اللہ علیہ وسَّلَّد من استحلال بعض أمته

(۱) البخاري معلقاً مجزوماً به، برقم ۵۵۹۰، وأبو داود، برقم ۴۰۳۹، وتقدم تخریجه.

(۲) ابن ماجة، برقم ۴۰۲۰، وتقدم تخریجه.

المعازف، وصوت المغنيات؛ ولا شك أن هذا من تزيين الشيطان، وخداعه للناس حتى يفعلوا هذه المعااصي، وفيما ذكرناه من الآيات، والأحاديث، وكلام أهل العلم، الدلالة الصريرة، والبرهان القاطع على تحريم الأغاني، وألات الملاهي من الرجال والنساء؛ لما يترتب على ذلك من المفاسد العظيمة التي تقدم بيان بعضها.

ومما يؤكّد تحريم ذلك، ويوجّب مضاعفة الإثم، كون ذلك يُلقى في مهبط الوحي، ومطلع شمس الرسالة؛ لما يترتب على ذلك من إضلال الناس، وفتنتهم، ولبس الأمور عليهم، حتى يعتقدوا أن ذلك من الحق، كونه صدر من مهبط الوحي، وحمة الحرمين الشريفين الذين هم محطّ أنظار العالم، وأمل المسلمين.

ومما يزيد الإثم أيضاً، ويضاعف الفتنة، أن يشارك في ذلك النساء بأصواتهنّ الفاتحة المثيرة للغرائز، وقد قال النبي ﷺ: «مَا تَرْكُتُ بَعْدِي فِتْنَةً أَصَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنْ النِّسَاءِ». رواه البخاري<sup>(١)</sup>، وفي صحيح مسلم عن أبي سعيد أن النبي ﷺ قال للنساء: «ما رأيت من ناقصات عقلٍ ودينٍ أذهبَ لِلْبِرْ الرَّاجِمِ مِنْكُنَّ»<sup>(٢)</sup>. هذا

(١) البخاري، كتاب النكاح، باب ما ينفع من شوئ المرأة، برقم ٥٠٩٦.

(٢) البخاري، كتاب الحيض، باب ترك الحائض الصوم، برقم ٣٠٣، بلفظ: ((مَا رأيْتُ مِنْ نَاقِصَاتِ عَقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبِرِّ الرَّاجِمِ مِنْ إِخْدَائِكُنَّ)), ومسلم بلفظه، كتاب الإيمان، باب بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات، وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير =

مع تحجبهن، وتأدبهن بالأداب الشرعية، فكيف بحال نسائنااليوم.

(٢) توظیف المرأة في الأعمال التي تدعوها إلى مخالطة الرجال: كالإذاعة، والخدمة الاجتماعية، وخدمة الرجال في الطائرات، وأشباه ذلك: يُفضي إلى مفاسد كثيرة ...). ثم ذكر هذه المفاسد بالتفصیل رحمة الله<sup>(١)</sup>.

---

الکفر بالله، ککفر النعمة والحقوق، برقم .٧٩

(١) فتاوى الشیخ محمد بن إبراهیم آل الشیخ، ٢٣١/١٠ - ٢٣٧ .

### ثالثاً: فتاوى الإمام عبد العزیز بن عبد الله ابن باز رحمه الله:

#### ١ - حكم الغناء والعزف على الربابة، والطبل

س: ما حكم الأغاني هل هي حرام أم لا، رغم أنني أسمعها بقصد التسلية فقط؟ وما حكم العزف على الربابة والأغاني القديمة؟ وهل القرع على الطبل في الزواج حرام بالرغم من أنني سمعت أنها حلال ولا أدرى؟ أثابكم الله، وسدد خطاكم.

**الجواب:** إن الاستماع إلى الأغاني حرام، ومنكر، ومن أسباب مرض القلوب وقسواتها، وصدّها عن ذكر الله، وعن الصلاة، وقد فسر أكثر أهل العلم قوله تعالى: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيث﴾<sup>(١)</sup> الآية، بالغناء. وكان عبدالله بن مسعود رض يقسم على أن لهو الحديث هو: الغناء، وإذا كان مع الغناء آلة لهو: كالربابة، والعود، والكمان، والطبل، صار التحرير أشد، وذكر بعض العلماء أن الغناء بآلته لهو محرم إجماعاً. فالواجب الحذر من ذلك، وقد صحّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف»<sup>(٢)</sup>.

والحر هو: الفرج الحرام - يعني الزنا - والمعازف هي الأغاني

(١) سورة لقمان، الآية: ٦.

(٢) البخاري، برقم ٥٥٩٠، وتقدم تخرجه.

وآلات الطرب.

وأوصيك وغيرك بسماع إذاعة القرآن الكريم، وبرنامج نور على  
الдорب، وفيهما فوائد عظيمة، وشُغلَ شاغلٌ عن سماع الأغاني،  
وآلات الطرب.

أما الزواج، فيشرع فيه ضرب الدف مع الغناء المعتاد الذي ليس  
فيه دعوة إلى محرم، ولا مدح لمحرم في وقت من الليل للنساء  
خاصة؛ لإعلان النكاح، والفرق بينه وبين السفاح، كما صحت السنة  
 بذلك عن النبي ﷺ.

أما الطبل، فلا يجوز ضربه في العرس، بل يكتفى بالدف  
خاصة، ولا يجوز استعمال مكبرات الصوت في إعلان النكاح، وما  
يقال فيه من الأغاني المعتادة؛ لما في ذلك من الفتنة العظيمة،  
والعواقب الوخيمة، وإيذاء المسلمين، ولا يجوز أيضاً إطالة الوقت  
في ذلك، بل يكتفى بالوقت القليل الذي يحصل به إعلان النكاح؛  
لأن إطالة الوقت تفضي إلى إضاعة صلاة الفجر، والنوم عن أدائها  
في وقتها، وذلك من أكبر المحرمات، ومن أعمال المنافقين<sup>(۱)</sup>.

۲ - حكم الغناء، والاجتماع على آلات: العود، والكمان، وأشباه ذلك  
س: ما حكم ما يتعاطاه بعض الناس من الاجتماع على آلات

(۱) مجموع فتاوى ابن باز، ۴۲۳ / ۳ - ۴۲۴ - ۱۶۴ / ۲۱ - ۱۶۶.

الملاهي: كالعود، والكمان، والطبل، وأشباه ذلك، وما يضاف إلى ذلك من الأغاني ويزعم أن ذلك مباح.

ومن زعم أن الله أباح الأغاني، وآلات الملاهي، فقد كذب

(١) سورة لقمان، الآية: ٦

(٢) البخاري، برقم ٥٥٩٠، وتقديم تخریجه.

وأتى منكراً عظيماً، نسأل الله العافية من طاعة الهوى والشيطان. وأعظم من ذلك وأقبح، وأشد جريمة من قال: إنها مستحبة، ولا شك أن هذا من الجهل بالله، والجهل بدينه، بل من الجرأة على الله، والكذب على شريعته، وإنما يستحب ضرب الدف في النكاح للنساء خاصة؛ لإعلانه، والتمييز بينه وبين السفاح، ولا بأس بأغاني النساء فيما بينهن مع الدف، إذا كانت تلك الأغاني ليس فيها تشجيع على منكر، ولا تسيط عن واجب، ويشرط أن يكون ذلك فيما بينهن من غير مخالطة للرجال، ولا إعلان يؤذى الجيران، ويشق عليهم، وما يفعله بعض الناس من إعلان ذلك بواسطة المكبر، فهو منكر؛ لما في ذلك من إيذاء المسلمين من الجيران وغيرهم، ولا يجوز للنساء في الأعراس، ولا غيرها أن يستعملن غير الدف من آلات الطرب: كالعود، والكمان، والرباب، وشبه ذلك، بل ذلك منكر، وإنما الرخصة لهن في استعمال الدف خاصة، أما الرجال فلا يجوز لهم استعمال شيء من ذلك، لا في الأعراس، ولا في غيرها، وإنما شرع الله للرجال التدرب على آلات الحرب: كالرمي، وركوب الخيل، والمسابقة بها، وغير ذلك من أدوات الحرب، كالتدريب على استعمال الرماح، والدرق، والدببات، والطائرات، وغير ذلك: كالرمي بالمدافع، والرشاش، والقنابل، وكل ما يُعين على الجهاد في سبيل الله.

وأسأل الله أن يصلح أحوال المسلمين، وأن يوفقهم للفقه في

دينه، وتعلّم ما ينفعهم في جهاد عدوهم، والدفاع عن دينهم، وأوطانهم، إنه سميع مجيب<sup>(١)</sup>.

### ٣- الغناء مع آلات اللَّهُو محرم بإجماع المسلمين

س: قرأت في صحيفة عكاظ في العدد ٦١٠١ السبت ٢٩ ربيع الثاني ١٤٠٣ هـ في خبر مفاده: أن هناك مطرباً سعودياً اعتزل الغناء، وفي إحدى الرحلات الجوية بين القاهرة وباريس، التقى هذا المطرب بأحد رجال الدين، وتجاذب معه أطراف الحديث حول الغناء ومشروعيته، ولم ينزل المطرب من الطائرة، إلا وقد أقنعه رجل الدين بمشروعية الغناء بالأدلة والبراهين، وعاد وقام بعدة أغاني تعتبر باكورة إنتاجه.

هل الغناء مشروع في الإسلام، وبالأدلة والبراهين أيضاً، خصوصاً هذا النوع الخليع في الوقت الحاضر، والمصحوب بالموسيقى؟

**الجواب:** الغناء محرم عند جمهور أهل العلم، وإذا كان معه آلة لهو: كالموسيقى، والعود، والرباب، ونحو ذلك حرم بإجماع المسلمين.

ومن أدلة ذلك قول الله سبحانه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُو﴾

---

(١) مجموع فتاوى ابن باز، ٤٢٤ - ٤٢٦، ٢١٦ / ١٦٦ - ١٦٨.

**الْحَدِيثُ لِيُضْلِلُ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ<sup>(١)</sup>**. فسره جمهور المفسرين: بالغناة، وكان عبد الله بن مسعود رض يقسم على ذلك ويقول: «إن الغناة ينبع النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل»، وفي الحديث الصحيح عن رسول الله ص أنه قال: «ليكونن من أمتی أقوام يستحلون الحر، والحرير، والخمر، والمعازف» الحديث رواه البخاري في صحيحه معلقاً، مجزوماً به<sup>(٢)</sup>، ورواه غيره بأسانيد صحيحة.

والمعازف هي: الغناة، وآلات اللهو، وبهذا يعلم أن هذا الذي أفتى - إن صح النقل - بمشروعية الغناة، قد قال على الله بغير علم، وأفتى فتواً باطلة، سوف يسأل عنها يوم القيمة، والله المستعان<sup>(٣)</sup>.

#### ٤- الاستماع إلى الأغاني لا شك في حرمتها

س:- ما حكم الاستماع إلى الأغاني؟

**الجواب:** الاستماع إلى الأغاني لا شك في حرمتها، وما ذاك إلا لأنه يجر إلى معااصٍ كثيرة، وإلى فتن متعددة، ويجر إلى العشق، والوقوع في الزنا، والفواحش، واللواط، ويجر إلى معااصٍ أخرى: كشرب المسكرات، ولعب القمار، وصحبة الأشرار، وربما أوقع في

(١) سورة لقمان، الآية: ٦.

(٢) البخاري، برقم ٥٥٩٠ وتقدم تخرجه.

(٣) مجموع فتاوى ابن باز، ٤/٣٣.

الشرك والكفر بالله، على حسب أحوال الغناء، واختلاف أنواعه، والله جل وعلا يقول في كتابه العظيم: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثَ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذُهَا هُنُّوا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ \* وَإِذَا تُلَقِّي عَلَيْهِ آيَاتِنَا وَلَى مُسْتَكْبِرِاً كَانَ لَمْ يَسْمَعْهَا كَانَ فِي أَذْنَيْهِ وَقْرًا فَبَشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ﴾<sup>(١)</sup>.

فأخبر سبحانه أنه أن بعض الناس يشتري لهو الحديث ليضل عن سبيل الله، قرئ (ليُضْلِلَ) بضم الياء، وقرئ (ليُضْلِل) بفتح الياء مع كسر الضاد فيهما، واللام للتعليل، والمعنى أنه بتعاطيه، واستعراضه لهو الحديث، وهو: الغناء، يجره ذلك، إلى أن يضل في نفسه، ويُضل غيره: يضل بسبب ما يقع في قلبه من القسوة، والمرض، فيضل عن الحق؛ لتساهله بمعاصي الله، ومبادرته لها، وتركه بعض ما أوجب الله عليه، مثل ترك الصلاة في الجماعة، وترك بر الوالدين، ومثل لعب القمار، والميل إلى الزنا، والفواحش، واللواء، إلى غير ذلك مما قد يقع بسبب الأغاني، قال أكثر المفسرين: «معنى لهو الحديث في الآية الغناء»، وقال جماعة آخرون: «كل صوت منكر من أصوات الملاهي، فهو داخل في ذلك: كالمزمار، والربابة، والعود، والكمان، وأشباه ذلك، وهذا كله يصد عن سبيل الله، ويسبب الضلال والإضلal».

(١) سورة لقمان، الآياتان: ٦، ٧.

وُثِّبَتْ عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه الصحابي الجليل أحد علماء الصحابة رضي الله عنه أنه قال في تفسير الآية: «إنه والله الغناء»، وقال: «إنه يُنبت النفاق في القلب كما يُنبت الماء البقل».

والآية تدل على هذا المعنى فإن الله قال: ﴿لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾<sup>(١)</sup>، يعني: يعمي عليه الطريق كالسخران؛ لأن الغناء يُسْكِر القلوب، ويوقع في الهوى والباطل، فيعمي عن الصواب إذا اعتاد ذلك حتى يقع في الباطل من غير شعور بسبب شغله بالغناء، وامتناع قلبه به، وميله إلى الباطل، وإلى عشق: فلانة، وفلان، وإلى صحبة: فلانة، وفلان، وصداقة فلانة، وفلان ﴿وَيَتَخَذُهَا هُرُوزًا﴾ معناه: هو اتخاذ سبيل الله هروباً، وسبيل الله هي دينه، والسبيل تذكرة وتوئذن، فالغناء والله يفضي إلى اتخاذ طريق الله لهواً ولعباً، وعدم المبالاة في ذلك، وإذا تلي عليه القرآن تولى، واستكبر، وثقل عليه سمعاه؛ لأنه اعتاد سماع الغناء، وآلات الملاهي، فيثقل عليه سماع القرآن؛ ولا يستريح لسماعه، وهذا من العقوبات العاجلة.

فالواجب على المؤمن أن يحذر ذلك، وهكذا على كل مؤمنة الحذر من ذلك، وجاء في المعنى أحاديث كثيرة، كلها تدل على تحريم الغناء، وآلات الله، والطرب، وأنها وسيلة إلى شر كثير، وعواقب وخيمة، وقد بسط العلامة ابن القيم رحمه الله في كتابه

(١) سورة لقمان، الآية: ٦.

[إغاثة اللّهفان] الكلام في حكم الأغانى، وآلات اللّهو، فمن أراد المزيد من الفائدة، فليراجعه، فهو مفيد جداً، والله المستعان، وصلى اللّه وسلام على نبينا محمد، وآلـه، وصحبه<sup>(١)</sup>.

#### ٥- الاستماع إلى الموسيقى شرٌّ وبلاء

الموسيقى وغيرها من آلات اللّهو كلها شرٌّ وبلاء، ولكنها مما يزين الشيطان التلذذ به، والدعوة إليه، حتى يشغل النّفوس عن الحق بالباطل، وحتى يلهيـها عما أحب الله إلى ما كره الله وحرّم، فالموسيقى، والعود، وسائر أنواع الملاهي، كلـها منكر، ولا يجوز الاستماع إليها، وقد صحّ عن رسول الله ﷺ أنه قال: «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف» والحر هو: الفرج الحرام - يعني الزنا -، والمعازف هي: الأغانى، وآلات الـطرب.

وأوصيك وغيرك من النساء والرجال بالإكثار من قراءة القرآن الكريم، والاستماع لبرنامج [نور على الـدرب]، وفيهـما فوائد عظيمة، وشـغل شاغل عن سماع الأغانى، وآلات الـطرب، وفق الله الجميع لـكلـ ما يـحب ويرضى، إنه سـميع مـجيب<sup>(٢)</sup>.

(١) مجموع فتاوى ابن باز، ٣/٤٣٤ - ٤٣٥.

(٢) مجموع فتاوى ابن باز، ٣/٤٣٦.

## ٦- حکم استماع الأناشيد الإسلامية

س: ما حکم استماع أشرطة الأناشيد الإسلامية؟

الجواب: الأناشيد تختلف، فإذا كانت سليمة ليس فيها إلا الدعوة إلى الخير، والتذكير بالخير، وطاعة الله ورسوله، والدعوة إلى حماية الأوطان من كيد الأعداء، والاستعداد للأعداء، ونحو ذلك، فليس فيها شيء، أما إذا كان فيها غير ذلك: من دعوة إلى المعاصي، واحتلاط النساء بالرجال، أو تكشفهن عندهم، أو أي فسادٍ كان فلا يجوز استماعها<sup>(١)</sup>.

[قلت<sup>(٢)</sup>: ويشرط أن لا تكون هذه الأناشيد على أوقاع ألحان المغنين، والمطربين، وأن لا تكون على طريقة أناشيد الصوفية، وأن لا يشغل الإنسان نفسه بها عن القرآن، وعن ذكر الله عَزَّلَهُ؛ لأن بعض من يستمع إلى هذه الأناشيد يولع بها، فيستمعها كل وقت: في الصباح، والمساء، وفي المناسبات، والسفر، وغير ذلك، وهذا لا يقصده شيخنا رحمة الله، بل لو سُئل عن هذا لكان الجواب غير ما ذكر].

## ٧- الشعر في الدعوة ومكارم الأخلاق

س: سمعت كلاماً لا أدرني أهو حديث أم ماذا «الغناء زاد

(١) مجموع فتاوى ابن باز، ٤٣٧/٣.

(٢) المؤلف.

راكب» بِيَنُوا لَنَا، جَزَاكُمُ اللَّهُ خَيْرًا؟

**الجواب:** ليس بحديث بل هو كلام باطل، والغناه هو رقية الشيطان، وهو في الحقيقة من لهو الحديث الذي نهى الله عنه، وحذر منه، وذم أهله في قوله سبحانه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثَ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَخَذَهَا هُرُوزًا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ﴾<sup>(١)</sup>، وهو مما يصد عن سبيل الله، ومما يشغل القلوب عن التلذذ بقراءة كلام الله وسماعه.

أما الشعر باللغة العربية واللحون العربية، فلا بأس به إذا كان يشتمل على ما يرضي الله، وينفع عباده، وهكذا كل شعر في الدعوة إلى الله، وفي الترغيب إلى مكارم الأخلاق، ومحاسن الأعمال، والترهيب من مساوى الأخلاق، وسيع الأعمال، باللحون العربية، والشعر العربي، لا بلحون الغناء، فهذا لا بأس به، كما قال النبي ﷺ: «إن من الشعر حكمة»<sup>(٢)</sup>، وقد سمع شعر كعب بن زهير، وشعر عبد الله بن رواحة، وشعر كعب بن مالك، وحسان بن ثابت رض<sup>(٣)</sup>.

#### ٨ - حكم التصفيق في الحفلات

س: ما حكم التصفيق للرجال في المناسبات والاحتفالات؟

(١) سورة لقمان، الآية: ٦.

(٢) أخرجه ابن ماجه في كتاب الأدب، باب الشعر، برقم ٢٨٤٤.

(٣) مجموع فتاوى ابن باز، ٣٧٥/٢٦ - ٣٧٦.

**الجواب:** التصفيق في الحفلات من أعمال الجاهلية، وأقل ما يقال فيه الكراهة، والأظهر في الدليل تحريمه؛ لأن المسلمين منهون عن التشبه بالكفرة، وقد قال الله سبحانه في وصف الكفار من أهل مكة: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءٌ وَتَصْدِيَةٌ﴾<sup>(١)</sup>.

قال العلماء: المكاء: الصفير، والتصدية: التصفيق، والسنة للمؤمن إذا رأى، أو سمع ما يعجبه، أو ما ينكره، أن يقول: سبحان الله، أو يقول: الله أكبر، كما صح ذلك عن النبي ﷺ في أحاديث كثيرة، ويشرع التصفيق للنساء خاصة إذا نابهن شيء في الصلاة، أو كن مع الرجال، فسها الإمام في الصلاة، فإنه يشرع لهن التنبيه بالتصفيق، أما الرجال فينبهونه بالتسبيح، كما صحت بذلك السنة عن النبي ﷺ، وبهذا يعلم أن التصفيق من الرجال فيه تشبه بالكفرة، وبالنساء، وكلا ذلك منهني عنه، والله ولي التوفيق<sup>(٢)</sup>.

**٩ - حكم شعر المحاورة والتصفيق للرجال، والتمايل يميناً وشمالاً**  
س: لقد درجت وشاعت بعض العادات عند القبائل، بإحضار من يسمون شراء المحاورة، مثل أن يأتوا بشاعرين: كل واحد منهمما من قبيلة، مقابل إعطائهم مبلغاً من المال في حفلات العرس ونحوها، ويقوم الشاعران بإحياء الليل كما يقولون، حيث يكون

(١) سورة الأنفال، الآية: ٣٥.

(٢) مجموع فتاوى ابن باز، ١٥١/٤.

هناك صفات متقابلان من الرجال، كل شاعر له صفات يرددون ترديداً جماعياً ما يقول الشاعران، بأصوات عالية، مع التصفيق والرقص والتمايل، ويفتخر كل شاعر بحسبه ونسبة، ويطعن بالمقابل في الشاعر الآخر، فما الحكم في هذا كله؟

**الجواب:** أما الغناء في العرس من النساء بالدفوف، فهذا من إعلان النكاح، وهو مشروع، ضرب الدف في النكاح للنساء خاصة، ليس فيه اختلاط، بل الأغاني العادية ليس فيها منكر، هذا مشروع للنساء، وهو من إعلان النكاح، وكان يُفعل في عهد النبي ﷺ، ويحضره أزواجهم وغيرهم، أما الرجال، فلا بأس أن يتبعوا الشعر العربي، ويجتمعوا عليه، ويسمعوا الذي ليس فيه محظوظ، ليس فيه غيبة، ولا سبّ، ولا شتم، ولا يُسبِّب الشحناء والعداوة، بدون طبل، وبدون منكر آخر، من عيب الناس عيب قبيلة فلان، وعيب قبيلة فلان، مما يُسبِّب الشحناء، هذا لا يجوز.

أما إذا حضروا شعراً طيباً، كشعر حسان، والأشعار الطيبة، والقصائد الطيبة، التي فيها الخير، والدعوة إلى الخير، أو قام شاعر يدعوه إلى الخير: إلى الجود، والكرم، والأعمال الطيبة، وقام شاعر آخر كذلك، يدعو إلى الخير، ومكارم الأخلاق، ومحاسن الأعمال، لا بأس، كما قال ﷺ: «إِنَّمَا الْمُحْكَمَةَ»<sup>(١)</sup>، وقال

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب ما يجوز من الشعر والرجز والحداء وما يكره، برقم =

لحسان: «اهج الكفار، فوالذي نفسي بيده، إنه لأشدُّ عليهم من وقع النبل»<sup>(١)</sup>، وقال: «اللَّهُمَّ أَيْدِه بروح القدس»<sup>(٢)</sup>.

كان حسان يهجوهم، وكانت أشعاره عظيمة طيبة، وهكذا عبد الله بن رواحة، وكعب بن مالك، وهكذا من بعدهم من الشعراء الطيبين، ومن الشعر نونية ابن القيم، التي هي من أعظم الشعر، ومن أنفعه: قصيدة طيبة عظيمة نافعة، نونية القحطاني قصيدة طيبة نافعة في العقيدة، وهكذا الأشعار الطيبة التي فيها الدعوة إلى الخير، وإلى مكارم الأخلاق، ومحاسن الأعمال، هذا طيب، في العرس، وغير العرس، أما أن يقوم شاعران أو أكثر يتفاخران، يذم بعضهم بعضاً، أو يسب بعضهم بعضاً، هذا منكر، أو يسب هذا قبيلة هذا، وقبيلة هذا، هذا منكر، لكن إذا كان الشعر فيما ينفع الناس، في الدعوة إلى مكارم الأخلاق، ومحاسن الأعمال، بر الوالدين، صلة الرحم، طاعة الله ورسوله، طاعة ولادة الأمور في المعرفة، الحذر من معاصي الله، هذا كله طيب، له أثر في النفوس، ولا بأس أن تُعطى المغنية في العرس أجراً على عملها، أو الشاعر الذي عنده أشعار طيبة، يُدعى ليقول الشعر الطيب الذي ينفع الناس، يُعطى جائزة، لا بأس.

---



---

٦١٤٥

(١) أخرجه البيهقي في سننها، ٢٢٨/١٠.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب الشعر في المسجد، برقم ٤٥٣.

أما الذي يدعو إلى غيبة فلان، وغيبة فلان، وذم فلان، ومدح فلان، لإثارة الشحناء والعداوة والبغضاء بين الناس، فهذا منكر لا يجوز<sup>(١)</sup>.

**١ - نصيحة لمن يستمع إلى الأغاني من النساء**  
**س: إن النساء عندنا يستمعن إلى الأغاني، فنرجو من سماحة**  
**الشيخ النصيحة؟**

**الجواب:** نصيحتي لجميع الرجال والنساء عدم استماع الأغاني، فالأغاني خطرها عظيم، وقد يُلْيِ الناس بها في الإذاعات، والتلفاز، وفي أشياء كثيرة، كالأشرطة، وهذا من البلاء، فالواجب على أهل الإسلام: من الرجال، والنساء، أن يحذرها شرّها، وأن يعتصموا عنها بسماع ما ينفعهم من كلام الله عَزَّوجَلَّ، ومن كلام رسوله عليه الصلاة والسلام، ومن كلام أهل العلم الموفقين في أحاديثهم الدينية، وندواتهم، ومقالاتهم، كل ذلك ينفعهم في الدنيا والآخرة.

أما الأغاني، فشرّها عظيم، وربما سببت للمؤمن انحرافاً عن دينه، والمؤمنة كذلك، وربما أنبتت النفاق في القلب، ومن ذلك كراهة الخير، وحب الشر؛ لأن النفاق كراهة الخير، وحب الشر، وإظهار الإسلام، وإبطان سواه، فالنفاق خطره عظيم، فالأغاني تدعوا

---

(١) مجموع فتاوى ابن باز، ٢٨/٦٤.

إليه، فإن من اعتادها ربما كره سماع القرآن، وسماع النصائح، والأحاديث النافعة، وأحاديث الرسول عليه الصلاة والسلام، وربما جرّته إلى حب الفحش، والفساد، وارتياض الفواحش، والرغبة فيها، والتّحدث مع أهلها، والميل إليهم، فالواجب على أهل الإيمان من الرجال والنساء الحذر من شرها، يقول الله تعالى في كتابه العظيم: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذُهَا هُرُواً أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِمٌِّ \* وَإِذَا تُشَلَّى عَلَيْهِ آيَاتُنَا وَلَىٰ مُسْتَكْبِرًا كَانَ لَمْ يَسْمَعْهَا كَانَ فِي أُذْنِيهِ وَقُرًا فَبِشِّرْهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٍ»<sup>(۱)</sup>.

يقول علماء التفسير: إن لهو الحديث هو الغناء، ويلحق بها كل صوت منكر: كالمزامير، وآلات الملاهي، هكذا قال أكثر علماء التفسير، رحمة الله عليهم.

وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه: «هو والله الغناء»، وكان يقسم على ذلك ويقول: «إن الغناء ينبع النفاق في القلب، كما ينبع الماء البقل» يعني الزرع، ومعنى ذلك: أنه يسبب للإنسان كراهة الخير وحب الشر، وكراهة سماع الذكر والقرآن، ونحو ذلك، وحب الأغاني والملاهي وأشباه ذلك، وهذا نوع من النفاق؛ لأن المنافق يتظاهر بالإسلام، وكراهة الباطل، يتظاهر أنه مؤمن، وهو في الباطن ليس كذلك، يتظاهر بحب القرآن، وهو في الباطن ليس كذلك،

(۱) سورة لقمان، الآياتان ۶ - ۷.

فالأغاني تدعو إلى ذلك، تدعو إلى كراهة سماع القرآن والاستماع له، وتدعو إلى كراهة سماع الذكر والدعوة إلى الله، وتدعو أهلها إلى خلاف ذلك، وإلى حب المجنون، وحب الباطل، وحب الكلام السيئ، وحب الكلام بالفحش، والفسق، ونحو ذلك، مما يسببه الغناء، ومما يجرّ إلى انحراف القلوب، ومحبتها لما حرم الله، وكراحتها لما شرع الله ﷺ، وهذا واضح لكل من جرّب ذلك؛ فإن من جرّب ذلك، وعرف ذلك، يعلم هذا، وهكذا الذين عرفوا أصحاب الغناء، وعرفوا أحوالهم، وما يظهر عليهم من الانحراف والفساد بسبب حبهم للغناء، وما فيه من شر عظيم، وفساد كبير لمن اعتاد ذلك، ولا حول ولا قوة إلا بالله<sup>(١)</sup>.

**١١ - حكم الرقص والخطوة والعزف على الرباب والعود والكمان**  
**س: ما حكم اللعب في الزواج، وهو مثل الخطوة، والرقص من غير طبل، وما يشابه ذلك؟**

**الجواب:** الزواج يشرع إعلانه بالدف، والأغاني المعتادة بين النساء في الليل، وهذا من باب إعلان النكاح حتى لا يكون سفاحاً فالنساء فيما بينهن إذا غنّين بينهن بغنائهن المعتاد بين النساء في مدح الزوج، أو أهل الزوجة، ونحو ذلك، أو ضربن الدف بينهن من دون اختلاط بالرجال، فلا بأس بذلك، والرقص إذا رقصت المرأة

(١) مجموع فتاوى ابن باز، ٣٨٥/٩ - ٣٨٦.

بين نسائها، بين أخواتها، ليس فيه بأس، أما الخطوة، فلا نعرف الخطوة، الخطوة هذه لا نعرفها، لكن إذا كانت الخطوة معناها الرقص بين النساء، أو معناها إيجاد الوليمة للأقارب، فهذا لا بأس به، ينبغي للسائل أن يبين الخطوة، ماهي الخطوة، يبينها ما هي صفتها<sup>(١)</sup>.

## ١٢ - حكم سماع الأغاني الدينية والوطنية

س: سبق أن استفسرنا من فضيلتكم عن سماع الأغاني، وأجبتمونا بأن الأغاني الماجنة حرام سماعها؛ لهذا ما حكم سماع الأغاني الدينية والوطنية، وأغاني الأطفال، وأعياد الميلاد، علماً بأنها تكون دائمًا مصحوبة بعزف؛ سواء في الراديو أو التلفزيون؟

**الجواب:** العزف حرام مطلقاً، وجميع الأغاني إذا كانت مصحوبة بالعزف فهي محرمة، وأما أعياد الميلاد فهي بدعة، ويحرم حضورها، والمشاركة فيها؛ لقول الله سبحانه: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ لِيُضْلِلَ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ﴾<sup>(٢)</sup> الآية، قال أكثر المفسرين: ﴿لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾ هو الغناء، ويلحق به أصوات المعازف، قال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: «الغناء ينبع النفاق في القلب، كما ينبع الماء الزرع»، وفي صحيح البخاري، عن النبي ﷺ قال:

(١) مجموع فتاوى ابن باز، ٤٠/٢١.

(٢) سورة لقمان، الآية: ٦.

«ليكون من أمتی أقوام يستحلون الحر، والحرير، والخمر، والمعاذف»<sup>(١)</sup>.

والحر - بالحاء المهملة والراء-: الفرج الحرام، والحرير: معروف، والخمر: كل مسکر، والمعاذف: الغناء، وآلات اللّهـ.

وفي الصحيحين عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ أنه قال: «من أحدث في أمرنا هذا ما ليس منه فهو رد»<sup>(٢)</sup>.

والاحتفال بالموالد من المحدثات؛ لأنّ الرسول ﷺ لم يفعل ذلك، ولا أمر به، وهو أنصح الناس للأمة، وأعلمهم بشرع الله، وأصحابه ﷺ لم يفعلوه، وهم أحب الناس للنبي ﷺ، وأحرصهم على اتباع السنة، ولو كان خيراً لسبقونا إليه، والأدلة في هذا كثيرة، والله المستعان، ولا حول ولا قوّة إلا بالله، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآلـهـ وصحبه<sup>(٣)</sup>.

(١) رواه البخاري معلقاً في كتاب الأشربة، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه، رقم ٥٥٩٠.

(٢) رواه البخاري في كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور، فالصلح مردود، حديث رقم ٢٤٩٩، ورواه مسلم في كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة، ورد محدثات الأمور، حديث رقم ٣٣٤٢.

(٣) مجموع فتاوى ابن باز، ١٦٨/٢١ - ١٧٠ .

### ١٣ - حكم استماع الأغاني العاطفية

س: سائلة من العراق تقول أنا أقوم بالواجبات الدينية: من الصلاة، والصوم، وقراءة القرآن بكل إخلاص، ومع ذلك أستمع للأغاني العاطفية، والخالية من ذكر الخمر، وما شابه ذلك من المحرمات، هل يصح ذلك؟ أفيدونا أفادكم الله.

الجواب: ننصحك بآلا تستمعي للأغاني مطلقاً؛ لأنها شر، ولأنها تفضي إلى فساد كبير في القلوب، وننصحك بسماع إذاعة القرآن؛ فإن فيها الخير الكثير، وسماع برنامج نور على الـدرب، وسماع الأحاديث النافعة المفيدة، أما سمع الأغاني، فاتركيها، واحذرها؛ لأن شرها كبير، وقد قال الله سبحانه: «وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثَ لِيُضِلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذُهَا هُرُواً أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ»<sup>(١)</sup> الآية.

قال أكثر أهل العلم: إن لهو الحديث هو الغناء، وقال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه: «إن الغناء ينبع النفاق في القلب، كما ينبع الماء البقل»، وعبد الله بن مسعود رضي الله عنه هو من أصحاب الرسول صلوات الله عليه وسلم، ومن علمائهم رضي الله عنه أجمعين، وصح عن النبي صلوات الله عليه وسلم أنه قال: «ليكون من أمتي أقوام يستحلون الحر، والحرير، والخمر، والمعازف»<sup>(٢)</sup>، فأخبر أنه

(١) سورة لقمان، الآية: ٦.

(٢) رواه البخاري معلقاً في كتاب الأشربة، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر، ويسميه بغير =

يكون في آخر الزمان قوم يستحلون المعاذف، وهي الملاهي والأغاني، فنسأله أن يحمينا وإياك وجميع المسلمين من شرها، وأن يثبت الجميع على الهدى، إنه سميع قريب<sup>(١)</sup>.

#### ٤ - الحكم على أمور مخالفة تحدث في ليلة الزفاف

س: تفضلتم وذكرتم أن إطالة الثوب بالنسبة للرجل محرم، وأيضاً إذا كان بالنسبة للمرأة، إذا كان تفاحراً فهو محرم... فما رأيكم بفسستان الفرح الذي تسحبه العروس وراءها بطول ٣ أمتار تقريباً، وما رأيكم أيضاً في الأموال التي تدفع للمطربات في الزفاف؟

**الجواب:** أما ما يتعلق بالمرأة، فالسنة أن تصفي ثوبها شبراً، ولا تزيد على ذراع لأجل الستر، وعدم إظهار القدمين، وأما الزيادة على ذراع فمنكر للعروس أو غيرها لا يجوز، وهذا إضاعة للأموال بغير حق في الملابس ذات الأثمان الغالية.

فينبغي التوسط في الملابس، لا حاجة إلى ترصيعها بأشياء تهدى الأموال العظيمة، التي تنفع الأمة في دينها ودنياها.

وأما ما يتعلق بالمطربات، فلا يجوز إحضارهن بالأموال الغالية،

أما المغنية التي تغني غناءً معتاداً بسيطاً خفيفاً في وقت من الليل، لإظهار الفرح، وإظهار السرور، وإظهار العرس، فلا بأس، فالغناء في العرس، والدف في العرس أمر جائز، بل مستحب إذا كان لا يفضي إلى شر، لكن بين النساء خاصة في وقت من الليل، ثم يتھي بغير سهر، أو مكبر صوت، بل بالأغانی المعتادة التي بها مدح للعروس، ومدح للزوج بالحق، أو أهل العروس، أو ما أشبه ذلك من الكلمات التي ليس فيها شر، ويكون بين النساء خاصة ليس معهن أحد من الرجال، ويكون بغير مكبر، هذا لا بأس به، كالعادة المتّبعة في عهد النبي ﷺ، وعهد الصحابة.

وأما التفاخر بالمطربات، وبالأموال الجزيلة للمطربات، فهذا منكر لا يجوز، وهكذا بالمكبرات؛ لأنّه يحصل به إيذاء للناس، والسهر بالليل حتى تضيع صلاة الفجر، وهذا منكر يجب تركه<sup>(۱)</sup>.

**١٥ - تحريم اختلاط الرجال بالنساء في الحفلات وتحريم العلاج بالموسيقى**  
س: ما حكم حفلات التوديع المختلطة من الجنسين، وما حكم العلاج بالموسيقى؟

**الجواب:** الحفلات لا تكون بالاختلاط، بل الواجب أن تكون حفلات الرجال للرجال وحدهم، وحفلات النساء للنساء وحدهن،

---

(۱) مجموع فتاوى ابن باز، ۱۷۲/۲۱ - ۱۷۳ .

أما الاختلاط فهو منكر، ومن عمل أهل الجاهلية، نعوذ بالله من ذلك، أما العلاج بالموسيقى، فلا أصل له، بل هو من عمل السفهاء، فالموسيقى ليست بعلاج، ولكنها داء، وهي من آلات الملاهي، فكلها مرض للقلوب، وسبب لانحراف الأخلاق، وإنما العلاج النافع، والمربي للنفوس، إسماع المرضى القرآن، والمواعظ المفيدة، والأحاديث النافعة، أما العلاج بالموسيقى وغيرها من آلات الطرف، فهو مما يعوّدهم الباطل، ويزيدهم مرضًا إلى مرضهم، ويثقل عليهم سماع القرآن، والسنة، والمواعظ المفيدة، ولا حول ولا قوة إلا بالله<sup>(١)</sup>.

## ٦ - حكم رقص الرجال مع النساء

س: هل يجوز الاختلاط في الزواج، ورقص الرجال مع النساء المحارم وغير المحارم؟ وإذا كان الرجال لوحدهم هل في ذلك شيء؟  
**الجواب:** الزواج مشروع فيه الإعلان، والإظهار، والدُّفُّ للنساء، أما اختلاط الرجال بالنساء، فلا يجوز إذا كانوا أجانب، لا يجوز، بل هذا منكر يجب منعه، أما وجود بعض المحارم مع أخواته، أو حالاته، هذا لا يضر وجوده مع محارمه، لكن كونه يرقص معهن هذا لا ينبغي؛ لأنَّه قد يفضي إلى فساد، وهذا من التخثُّت، ولا يليق هذا بالرجل، وقد يفضي إلى شر وإن كان مُحْرِّمًا، لكن لا ينبغي أن

(١) مجموع فتاوى ابن باز، ١٧٦/٢١.

يفعل ذلك، ينبغي أن يكون هذا للنساء خاصة، ولا يتعرضن للرجال، ولا يكون مع الرجال، ثم هذا قد يفضي إلى سوء الظن، وإلى التهمة لهذا الرجل ولهؤلاء النساء اللاتي يلعبن مع إخوانهن، أو مع أخوالهن، والإنسان على خطر، فالشيطان يدعو إلى الفحشاء، ولا يليق بالرجل أن يكون مع أخواته يرقص معهن أو خالاته، بل ينبغي أن يتبعد عن هذا، ويترفع عن هذا، أما مع الأجنبي، فهذا حرام ومنكر بلا شك، نسأل الله السلام، والرجال وحدهم إذا كان بالسلاح والرمي أو بالأشعار العربية لا بأس، وحدهم على حدة، أما الطبول فلا، أو بالأغاني المنكرة<sup>(١)</sup>.

#### ١٧ - جواز ضرب الدف للنساء في الزواج

س: ما هو الدف، وهل يجوز استعماله في غير العرس، وتغني النساء في غيره، وما هو الطبل، وهل يجوز استخدامه في عرس أو غيره؟

**الجواب:** الدف فيما ذكر العلماء أنه الطّار الذي يكون له وجه واحد، والوجه الثاني مفتوح، يستعمله النساء في الأعراس، هذا يجوز لهن في الأعراس؛ لأنّه من باب إعلان النكاح، يعني معه بالغناء المعتمد الذي فيه مدح الزوج وأهله، والزوجة وأهلها، ونحو ذلك، أما إذا استعمل الطّار والغناء فيما حرم الله في مدح الخمور، أو مدح الزنا، فهذا منكر، ولو من النساء، إنما الجائز الغناء المعتمد

(١) مجموع فتاوى ابن باز، ٢١/١٧٧.

عادة النساء، يمدحن أهل المرأة، وأنهم كذا، وأهل الزوج هذا لا بأس به، وهذا هو الجاري في عهد النبي ﷺ، فلا بأس به، ولا يجوز أن يكون فيه اختلاط، بل يكون بين النساء خاصة، ولا مانع من فعل الجواري الصغار للطّار في العيد للجواري الصغار، كما أذن لهن النبي ﷺ في بيت عائشة، أما الطبل فلا يجوز؛ لأن شره أكثر، وفتنته أكبر، فلا يجوز استعمال الطبل<sup>(١)</sup>.

---

(١) مجموع فتاوى ابن باز، ١٧٨/٢١.

## رابعاً: فتاوی اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء:

### ۱ - حکم الضرب بالدف للنساء

س: ما حکم ضرب الدف؟

**الجواب:** روى الترمذى والنسائى وغيرهما، عن محمد بن حاطب قال، قال رسول الله ﷺ: «فصل ما بين الحلال والحرام: الدف والصوت في النكاح»<sup>(۱)</sup>، وروى البخارى وغيره عن خالد بن ذکوان، عن الربيع بنت معوذ قالت: دخل علي النبي ﷺ غداة بُني على، فجلس على فراشى ك مجلسك مني، وجويريات يضربن بالدف، يندبن... يوم بدر، حتى قالت إحداهن: وفيما نبى يعلم ما في غد، فقال النبي ﷺ: «لا تقولي هكذا، وقولي ما كنت تقولين»<sup>(۲)</sup>. وبهذا يعلم أنه يجوز ضرب الدف من النساء لإعلان النكاح، ولكن لا بد أن يكون حالياً من المفاسد، كاختلاط الرجال بالنساء، وكالأغانى المحرمة.

(۱) أحمد، ۴۱۸/۳، ۲۵۹/۴، ۳۹۸/۳، والترمذى، ۱۰۸۸، والنسائى، ۱۲۷/۶، برقم ۳۳۶۹، ۳۳۷۰، وابن ماجه، ۶۱۱/۱، برقم ۱۸۹۶، وسعيد بن منصور، ۲۰۲/۱، برقم ۶۲۹، تحقيق: الأعظمى، والحاكم، ۱۸۴/۲، والطبرانى، ۲۴۲/۱۹، برقم ۵۴۲، والبيهقي، والبغوي، ۴۸/۹، برقم ۲۲۶۶ - ۲۲۶۷.

(۲) أحمد، ۲۵۹/۶، ۳۶۰، والبخارى، ۱۵/۵، ۱۳۷/۶، وأبو داود، ۲۲۰/۵ - ۲۲۱، برقم ۴۹۲۲، والترمذى، ۳۹۹/۳، برقم ۱۰۹۰، وابن ماجه، ۶۱۱/۱، برقم ۱۸۹۷، والبغوي، ۴۶/۹، برقم ۲۲۶۵.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآلها وصحبه وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	عضو	رئيس
عبد الله بن قعود	عبد العزيز بن غديان	عبد الرزاق عفيفي	عبد الله بن باز

### ٢- حكم طلب الفنان الشعبي في الحفلات

السؤال الأول من الفتوى رقم (٢١٨٦)

س: إذا أردت الزواج، فهل جائز لي أن أطلب فناناً شعبياً لكي يطرب الأهل، وجميع أهل القرية، أم لا، وإن هذا الفنان لم يشرب شراباً محرماً، وكان والدي مصرأً على أن يأتي بهذا الفنان؟

الجواب: لا يجوز لك أن تطلب فناناً شعبياً، ولا فنانة إذا أردت الزواج؛ ليطرب الأهل وجميع أهل القرية.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآلها وصحبه وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	عضو	رئيس
عبد الله بن قعود	عبد العزيز بن غديان	عبد الرزاق عفيفي	عبد الله بن باز

### ٣- حكم الضرب بالدف للرجال

س: هل يجوز ضرب الدف للرجال البالغين؟

الجواب: إعلان النكاح سنة؛ لقول النبي ﷺ: «أعلنوا النكاح»<sup>(١)</sup>،

(١) أحمد، ٥/٤، وابن حبان، ٣٧٤/٩، برقم ٤٠٦٦، والحاكم، ١٨٣/٢، والبزار (كشف الأستار)، ١٦٤/٢، برقم ١٤٣٣، والطبراني في الأوسط، ٦٨/٦، برقم ٥١٤١، تحقيق:

رواه أَحْمَدُ، وَصَحَّحَهُ ابْنُ حِبَانَ، وَالْحَاكِمُ، وَمِنْ وَسَائِلِ إِعْلَانِهِ الْضَّرْبُ بِالدَّفِ، لِكُنَّهُ مِنَ النِّسَاءِ دُونَ الرِّجَالِ؛ لِتَبُوتِهِ مِنْهُنَّ عَمَلِيًّا دُونَ الرِّجَالِ فِي الصُّدُرِ الْأَوَّلِ، وَقَدْ وَرَدَتْ أَحَادِيثُ فِي الْضَّرْبِ بِالدَّفِ فِي النِّكَاحِ، مِنْهَا مَا رَوَاهُ التَّرْمِذِيُّ عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «أَعْلَنُوا النِّكَاحَ، وَاضْرِبُوهُ عَلَيْهِ بِالْغَرِبَالِ»، أَيْ: الدَّفِ، وَفِي سِنْدِهِ عِيسَى بْنُ مِيمُونَ، وَهُوَ ضَعِيفٌ، وَأَخْرَجَهُ ابْنُ مَاجِهِ، وَفِي إِسْنَادِهِ خَالِدُ بْنُ إِيَّاسٍ، وَهُوَ مُنْكَرُ الْحَدِيثِ، وَرُوِيَّ مِنْ طَرِقِ أُخْرَى لَا تَخْلُو مِنْ مَقَالٍ، فَلَا يَصْحُ الْإِسْتِدْلَالُ بِهِمَا عَلَى جُوازِهِ لِلرِّجَالِ.

وَبِاللَّهِ التَّوْفِيقُ، وَصَلَّى اللَّهُ عَلَى نَبِيِّنَا مُحَمَّدَ وَآلِهِ وَصَحْبِهِ وَسَلَّمَ.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	نائب الرئيس	عضو	عضو
عبد العزيز بن عبد الله بن باز	عبد الرزاق عفيفي	عبد الله بن غديان	عبد الله بن قعود

### ٤ - حكم الرقص والدف للنساء

السؤال الرابع من الفتوى رقم (٤٢٣٠)

س: هل يجوز للمسلم الرقص والدف؟

الجواب: الرقص للنساء، وضرب الدف في مناسبات الزواج إذا

لم يشترك فيه الرجال - لا نعلم فيه بأساً، وأما الرقص للرجال - سواء كان معه ضرب دف أم لا - لا نعلم له دليلاً يدل على مشروعيته. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآلها وصحبه وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	نائب الرئيس	عضو	عضو
عبد العزيز بن عبد الله بن باز	عبد الرزاق عفيفي	عبد الله بن غديان	عبد الله بن قعود

### ٥- ضرب الطبل، والزغاريد بالأصوات

#### السؤال الأول من الفتوى رقم (٣٦٢٧)

س: الزفاف بالطبلة، والزغاريد، أخذ العرض بالإصبع.

**الجواب:** إعلان النكاح مطلوب شرعاً، والزغاريد في حكم الغناء، وإزالة البكاراة بالإصبع ممنوعة شرعاً، وهي عادة سيئة؛ لما فيها من مخالفة هدي رسول الله ﷺ، من إزالتها بالجماع، وفيها كشف البكر عورتها بحضور النساء، و فعل الزوج ذلك بحضورهن، وضرب الدف في الزفاف يجوز للنساء دون الرجال، وهو من وسائل إعلان النكاح.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآلها وصحبه وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	نائب الرئيس	عضو	عضو
عبد العزيز بن عبد الله بن باز	عبد الرزاق عفيفي	عبد الله بن غديان	عبد الله بن قعود

## ۶- حکم ضرب الرجال بالدف والرقص

الفتوی رقم ( ۵۰۶۷ )

س۱: هل يصح اللعب في أفراح الزفاف، ورقص النساء في مكان بعيد عن الرجال، ولعب الرجال في مكان بعيد عن النساء، كل على حدة أو لا؟

الجواب: رغب النبي ﷺ في إعلان النكاح ليكون ذلك فرقاً بينه وبين السفاح، لكن ذلك الإعلان يكون بما يجوز من الشهادة، ومن ضرب النساء بالدف، وبعنةهن غناء غير ماجن، ولا فيه فتنة، ولا اختلاط رجال بنساء، ويكون - أيضاً - بالدعوة إلى الوليمة، ولعب الرجال بالحراب ونحوها، مما فيه تدريب على الجهاد في سبيل الله إذا كانوا على حدة. أما إذا كان إعلان النكاح بما لا يجوز شرعاً؛ من ضرب الرجال بالدف، ورقص رجال أو نساء، أو عمل تمثيليات، أو استعمال آلات لهو؛ كأجهزة الموسيقى، وسائر المعازف، فذلك غير جائز، ولو كان كل من الرجال والنساء على حدة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	نائب الرئيس	عضو	عضو
عبد الله بن قعود	عبد الرزاق عفيفي	عبد الله بن غيان	عبد الله بن باز

## ۷- حکم إقامة الأفراح في المساجد

السؤال الثاني من الفتوى رقم ( ۱۶۹۵۳ )

س: هل إقامة الفرح في المسجد مع بعض الأناشيد، وتلاوة

## القرآن جائز أم لا؟ وما حكم الضرب بالدف؟

**الجواب:** لا تجوز إقامة الفرح بالرقص والأنشيد في المسجد، ولا تجوز قراءة القرآن في هذا الفرح، وخلطه مع الأناشيد، وأما الضرب بالدف فيجوز للنساء. فقط في غير المسجد؛ لإعلان النكاح فيما بين النساء.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	عضو	عضو	عضو
بكر بن عبدالله أبو زيد	عبدالعزيز بن عبد الله آل الشيخ	صالح بن فوزان الفوزان	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

### ٨- استعمال الطبول في الحفلات والزفة ومنصة العروسين

فتوى رقم (٨٨٥٤)

س: ما الحكم الشرعي في حفلات الزواج، حينما يزف العروس إلى عروسه في محفل من النساء، ويظهر فيه الرجل على (منصة)، ويجلس إلى جوار عروسه كي يشاهده النساء، ومن الطبيعي هو أيضاً يشاهد النساء الأجنبية، وهن بكامل زينتهن، فهل يجوز مثل هذا العمل الذي يسمى (منصة العروسين)، وإذا كان من العادة أن تذهب النساء للمشاركة في الدف والطبول الشرعي لإعلان الزفاف، فكيف تتصرف نحن الرجال الذين نغار على نسائنا من تكشف الرجل المتزوج (الأجنبي عنهن) عندما يصعد إلى منصة

الحفل، إذ لا بد من دخوله للمنصة حسب التقاليد، فكيف يفعل النساء الأجنبيات عنه في هذه اللحظة؟

أرجو من سماحتكم إيضاح الحكم في ذلك، وإرشادنا لما فيه الخير والصلاح عن طريق فتوى مكتوبة؛ ليقرأها الجميع؛ ليكونوا على بصيرة من دينهم، وأخلاقهم، وعاداتهم الحميدة.

**الجواب:** ظهور الزوج على المنصة بجوار زوجته أمام النساء الأجنبيات عنه اللاتي حضرن حفلة الزواج، وهو يشاهدن وهن يشاهدن، وكل متجمل أتم تجميل، وفي أتم زينة - لا يجوز، بل هو منكر يجب إنكاره، والقضاء عليه من ولی الأمر الخاص للزوجين، وأولئك أمور النساء اللاتي حضرن حفل الزواج، فكل يأخذ على يد من جعله اللہ تحت ولايته، ويجب إنكاره من ولی الأمر العام، من حكام، وعلماء، وهیئات الأمر بالمعروف، كل بحسب حاله من نفوذ أو إرشاد، وكذلك استعمال الطبل، وسائر المحرمات التي ترتكب في مثل هذا الحفل.

نسأل اللہ تعالیٰ أن يوفق الجميع لما فيه رضاه، وأن يجنبنا الفواحش ما ظهر منها وما بطن، وأن يلهم الجميع رشدہ.  
وباللہ التوفیق، وصلی اللہ علی نبینا محمد وآلہ وصحبہ وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	عضو	الرئيس
عبد الله بن قعود	عبد الرحمن عفيفي	عبد الله بن غديان	عبد العزیز بن عبد اللہ بن باز

## ٩- حكم العرضات والطبول والمزلف بالزلفة

الفتوى رقم ( ١٢٧٠٠ )

س: يجتمع رجال القبائل في كثير من المناسبات، من أبرزها مناسبة الزواج، فيحضرون ما يسمونه بـ(المزلف)، وهو الذي يضرب لهم الطبل، وبلغ يتراوح من الثلاثة آلاف إلى الخمسة آلاف ريال سعودي، على أن يبقى معهم طوال ذلك اليوم، ويقومون بالعرضة في غير أوقات العبادة فعلاً، وهذا ما حجنا به، أن هذا الشيء لا يلهم عن العبادة، ولكنه فرصة اجتماع القبيلة، وإعلان للزواج، وما إلى ذلك مما يدعونه، وعندما وعظهم أحد الإخوان - جزاه الله خيراً - بأنه بإمكانهم استبدال هذه العرضة التي يستخدم فيها الطبل بالمحاضرات القيمة، التي يمكن أن يستفيد منها الجميع، ونشئ عليها الجيل الجديد، طلبوا إحضار فتوى صادرة من اللجنة الدائمة للإفتاء. أفتونا جزاكم الله خير الجزاء.

**الجواب:** المشروع في إعلان الزواج: الاجتماع للسلام، والتعارف، والتآلف، وإعداد الزوج وليمة للعرس، ويشرع في حق النساء ضرب بالدف إعلاناً للنكاح.

وأما ما ذكرت من إحضار (المزلف) لا يجوز، والمبلغ الذي يدفع إليه حرام، ولا يجوز دفعه، ولا أخذه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم.

**اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**

الرئيس

عضو

عبد العزيز بن عبد الله بن باز

عبد الرزاق عفيفي

عبد الله بن خديان

## ۱۰- حکم التصفیق للنساء فی الحفلات

الفتوی رقم (۱۵۹۵۶)

س: ما حکم التصفیق للنساء إذا كانوا في حفلة فرح (عرس)، أو حفلة تخرج من مراكز صيفية، أو شيء فيه يذكر الله ورسوله؟ ومناسبة هذا السؤال: أنني ذهبت إلى قاعة في جدة، ووجدت المسئولة عن الحفل، وهو تَخْرُج مرکز صيفي للقرآن الكريم، فأمرتهم بالتصفیق عند نهاية كل فقرة، فأنكرت ذلك، وأتنی وقالت: ما دلیلک على ذلك؟ فقلت لها: قول الله تعالى: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءِ﴾، فردت علي وقالت: بحثت كثيراً في الكتب، ولم أجد دليلاً على تحريم التصفيق، وقالت لي: اسألی سماحة الشيخ ابن باز يتضمن جوابه دليلاً على إنكار التصفيق. وهـ أنا أعرض السؤال بين أيديكم، فأرجو منك التفضل بالإجابة على سؤالي هذا في رسالة فردية، مختومة من جهتكم؛ لأنـ أريد عرضها على هذه المسئولة الدكتورة.

**الجواب:** المشروع للرجال والنساء عند سماع أو رؤية ما يسر، أو ما ينكر: التسبیح والتکبیر من دون تصفیق، وذلك اقتداء بالنبي ﷺ؛ لأنـ كان إذا رأى شيئاً يعجبه، أو سمع شيئاً يعجبه قال: «سبحان الله»، أو «الله أكبر»، وهـ كذلك إذا رأى، أو سمع ما ينكر.

وبالله التوفيق، وصلـى الله على نبـينا محمد وآلـه وصحـبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو
الرئيس	بكر أبو زيد	عبد العزیز آل الشیخ	صالح الفوزان
		عبد الله الغدیان	عبد العزیز بن عبد الله بن باز

## ١١ - حكم ضرب الدف للرجال في الزواج وغيره

السؤال الأول من الفتوى رقم (١٨٨٥٣)

س: يوجد عندنا مناسبات دينية، مثل: الزواج، أو وفاة، أو مناسبة عادية، ويحضرون منشدين، ويحضرون دفوف، ومكبرات صوت، وينشدون، ويرقصون على صوت الأناشيد الدينية، وكذلك تكون مواعظ من بعض العلماء.

فهل هذه الأعمال جائزة في الشعير المطهر، وإذا حضرنا هذه المجالس نستفيد أجرًا أم علينا إثم؟ أفيدونا جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** عمل الوليمة بمناسبة الزواج، وضرب النساء بالدف فيما بينهن بعيداً عن الرجال، مع شيء من الغناء المعتاد. لا بأس به، بل هو سنة.

أما الرجال، فلا يجوز لهم ضرب الدفوف والغناء، وأما إقامة الاحتفالات بمناسبة الوفاة، فإنها أمر مبدع، فالواجب تركه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآل وصحبه وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

الرئيس	عضو	عضو	عضو
بكر بن عبدالله أبو زيد	صالح بن فوزان الفوزان	عبدالعزيز بن عبد الله آل الشيخ	عبدالعزيز بن عبدالله بن باز

۱۲- حکم استماع شریط أغاني ورقص النساء، ووضع العلم في الزواج على السيارة والبيت  
الفتوی رقم ( ۱۶۹۱۵ )

س: إنه يوجد عند بعض الناس في بعض قرى مناطق الحجاز  
أثناء زواجات ما يلي:

- ۱- يوضع على السيارات التي تكون في موكب الزوجة أعلام ملونة، وأحياناً يكون العلم أبيض وأخضر، وكذلك توضع أعلام على بيت المتزوج لعدة أسابيع، وأحياناً تبقى عدة أشهر.
- ۲- عند خروج العروس من بيت أبيها يقوم أبوها بإطلاق النار قريباً منها إعلاناً بخروجها، أو يقوم به زوجها، أو أي قريب لهم، وكذلك يحدث نفس العمل من إطلاق النار عند وصولها لبيت الزوج، حتى إن هذه الظاهرة أصبحت من العادات والتقاليد عند بعض القبائل؟
- ۳- يقمن النساء باستماع شریط غنائي مصحوب بالموسيقى والطلب وغيره من آلات اللّھ، ثم يقمن بالرقص عنده.

آمل من سماحتكم الإجابة، والله يحفظكم، ويسدد خطاكم.  
**الجواب:** أعلم أولاً أن النبي ﷺ رَغِبَ في إعلان النكاح ليكون ذلك فرقاً بينه وبين السفاح، لكن ذلك الإعلان يكون بالمشروع: من الشهادة، ومن ضرب النساء بالدف، وبغنائهن غناً غير ماجن، وليس فيه فتنة، ولا اختلاط رجال بنساء، ويكون الإعلان أيضاً بالدعوة إلى الوليمة. وعليه فإن جواب ما سألت عنه كالآتي:

- ١ - وضع الراية (العلم) على السيارة التي يركبها الزوجان، وعلى البيوت، هو من التشبه بعمل بعض أهل الجاهلية، الذي ألغاه الإسلام ومنعه، وهو المعروف باسم: (نكاح البغایا)، وكن ينصبن على بيتهن علمًا، فمن أرادهن دخل عليهن؛ لهذا فلا يجوز نصب العلم المذكور لإعلان النكاح.
  - ٢ - إطلاق النار في النكاح ليس من الإعلان الشرعي، وفيه من المخاطر ما يقتضي منعه.
  - ٣ - استماع شريط غنائي معه الموسيقى والطبل وغيره من آلات اللّهو، ثم ترقص النسوة عنده- كل هذا منكر لا يجوز، سواء كان في النكاح أو غيره.
- وباللّه التوفيق، وصلى اللّه على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم.

#### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	نائب الرئيس	رئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبد الله بن غديان	عبد العزيز آل الشيخ

### ١٣- حكم العرضات وعرضة غامد وزهران الفتوى رقم (٤١١٨)

س: قد حصل بيننا وبين بعض الإخوان من أهالي قريتنا نقاش في موضوع العرضة الخاصة ببلاد غامد وزهران، وقد أباحها بعض الإخوان، وبعض الإخوان كرهوها، والبعض حرمتها، فأما من أباحها

فإن حجتهم: أن الأحباش كان لهم ألعاب خاصة، وقد اعترض عمر بن الخطاب فأجابه الرسول ﷺ بأن يتركهم ليعلم اليهود والنصارى أن في ديننا فسحة، فكذلك العرضة هي دلالة الرجلة والشجاعة، وهي عادات قديمة في القرى، وأقرتها الحكومة، أما حجة من كرهها؛ فلأن فيها تبذيراً للمال، وفيها ضياع لوقت، وإذا كان لا يلهي عن أداء فريضة، فيقولون لا بأس بها، وأما من قال بحرمتها فاستدل بالأدلة الآتية:

أولاً: أن قوام العرضة الزير، وهو من مزامير الشيطان.

ثانياً: الشاعر وشعراء المنطقة يغلب على أشعارهم القول بالطرق الفنية الحديثة، فيرفعون الوضيع، ويضعون الرفيع من أجل كسب المال.

ثالثاً: فيها التبذير، حيث وصل ما يعطى لكل شاعر إلى خمسة آلاف فما فوق، في غالب الأحيان، وكذلك الذي يضرب على الزير ومعاونيه، بمعنى أن الليلة التي تقام فيها العرضة لا يقل ما ينفق فيها عن عشرة آلاف ريال فما فوق بحجم المناسبة.

رابعاً: يظهر على غالب أهل العرضة، أو الذين يتزلون ميدانها الخيلاء، والتكبر، وحب الظهور، وحيث قد دخل ما يسمى بالفيديو في تصوير وقائعها، وعرضها فيما بعد داخل البيوت، فزاد الطينة بلة، وأصبح للعرضة رقيبة يرقصون، ويتمايلون ذات اليمن وذات الشمال.

خامساً: يظهر النساء في الغالب على أسطح المنازل للفرجة على ميدان العرضة، وتدخل الفيديو في داخل البيوت، وفي هذا ما

فيه من المفاسد.

سادساً: يمتد وقت العرضة إذا كانت مقامة في الليل . وهذا الغالب - إلى ما بعد متتصف الليل، وتضييع صلاة الجماعة في فجر تلك الليلة، إلا من رحم الله، وذلك لما يصيب الأجسام من الإرهاق والتعب.

سابعاً: ما إن تسمع طنة الزيير حتى تضيق الأماكن بالسيارات، وترى الناس قد اجتمعوا أفراداً وجماعات، منهم من قد أفنى الدهر عمره، فترى أصحاب العكاكيز يتوكؤون على عصيهم، وقد يشاركون في العرضة؛ لأنهم ينسون حالهم في هذا الوقت.

هذه حال العرضة، وهذه آراء الفرق فيها، وضعتها بين يدي فضيلتكم لستكم بإيجابتنا عليها مفصلة، وإننا لمنفذون ما تفتونا به إن شاء الله، فثقتنا عظيمة أن فتواكم تعتمد على علم ودرأية بكتاب الله، وسنة رسوله ﷺ، والحق أحق أن يتبع.

**الجواب:** إذا كان واقع العرضة على ما ذكر في السؤال، من المزامير ونحوها، ومن غلو شعرائها في شعرهم بما يرفع الوضيع ويضع الرفيع؛ طمعاً في كسب المال، ومن التبذير في الأموال، ومن الرقص والتمايل والخيانة، وتصوير من يقومون بالعرضة، وما جرى منهم فيها، والمتفرجين عليها لعرضها مستقبلاً على شتى الوجوه، وفي مختلف الأماكن، ومن اطلاع النساء على ما يجري في العرضة من المنكرات من فوق السطوح وغيرها، ومن استمرار العرضة إلى نصف الليل مثلاً، مما قد يفضي إلى تضييع أداء صلاة الفجر في

وقتها على جميع الحاضرين، أو بعض من حضر العرضة، فهي حرام؛ لما اشتملت عليه من المنكرات، بل بعض هذه المنكرات كاف في الحكم عليها بالتحريم، وليس في مثل هذه العرضة شيء من الرجولة والشجاعة والكرم، بل فيها المجنون والكذب، وإيغار صدور من حطٌّ من قدرهم، وإغواء من تجوز الحد في مدحهم، والسفه والتبذير بإنفاق الأموال في غير وجهها، وضياع الوقت، ونشر الفساد في الأرض، والتزام عادات جاهلية تقليداً للأباء والأجداد على غير بصيرة، واتباعاً للهوى، وإشباعاً للشهوات، وإيشاراً لذلك على ما جاء في شريعة الإسلام، من مكارم الأخلاق، والسيير الحميدة.

أما ما كان من الحبشة، فهي عرضة حربية، فيها تدريب على أعمال الحرب، وتمرين على استعمال أسلحته، وكان ذلك منهم يوم عيد دون أن يشغلهم عن أداء فريضة عن وقتها، فهذا هو الذي فيه الرجولة، والبطولة، والمران على الجهاد، دون أن يضيع وقتاً، أو يفوت ما هو أولى منه.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم.

#### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	نائب الرئيس	رئيس
عبد الله بن قعود	عبد الزراق عفيفي	عبد الله بن غديان

## ٤- شعراً المحاورة، والرقص، والتصفيق، والتمايل

الفتوى رقم (١٧٢٠٣)

س: لقد درجت وشاعت العادات عند القبائل بإحضار بعض ممن يسمون شعراً المحاورة، مثل أن يأتوا بشاعرين، كل واحد منهم من قبيلة، مقابل إعطائهم مبلغاً من المال في حفلات العرس وغيرها، ويقوم الشاعران بإحياء الليل كما يقولون، حيث يكون هناك صفان متقابلان من الرجال، كل شاعر له صف يرددون ترديداً جماعياً ما يقوله الشاعران بأصوات عالية، مع التصفيق والرقص والتمايل، ويفتخر كل شاعر بحسبه ونسبة، ويطعن بالمقابل في الشاعر الآخر، وهناك ترد عدة أسئلة، منها:

- ١- ما حكم استئجار هذا النوع من الشعراء، وحكم هذا النوع من الشعر؟
- ٢- ما حكم الرقص والتصفيق والتمايل؟
- ٣- ما هو الحكم الشرعي فيما يقفون للشعراء في الصف، ويرددون كلامهم؟
- ٤- ما حكم ما يقوم به الشعراء من الطعن بعضهم في بعض، والطعن في الأنساب، والتفاخر بالأحساب في غالب شعرهم؟
- ٥- ما حكم الإتيان إلى الأماكن التي يوجد بها هذا النوع من الشعر؟
- ٦- ما حكم السهر معهم إلى ما قبل الفجر؟

٧- من هؤلاء الشعراء من يدرب الشباب على الشعر والرقص، ويصطحبهم معه إلى الأماكن التي يوجد بها هذا النوع، ما حكم ذلك؟

-٨- ما حكم إجابة الدعوة في المناسبات التي يتواجد فيها هذا النوع من الشعر؟  
وجزاكم الله خيراً.

**الجواب:** هذه الأفعال محرمة، لا يجوز فعلها، ولا إتيان أماكنها ولو دعيت لها، إلا إذا كان في نيتك إنكارها، والتحذير منها. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو بكر أبو زيد عضو عبد العزيز آل الشيخ عضو صالح الفوزان عضو عبد الله بن غيان عضو الرئيس

## ١٥- حكم دق الطبول في المناسبات وغيرها

س: تعدد عندنا أحياناً مناسبات كالختان، والزواج، وفي مثل هذه المناسبات يجتمع الرجال في مكان واحد، وتدق الطبول، ويرقص البعض، ويحصل من المرح الشيء الكثير، فما حكم الشرع في مثل هذا العمل؟ مع العلم أن هذه المناسبات لا يدق فيها غير الطبول دون سائر أدوات اللهـو، وكذلك لا يحصل فيها اختلاط،

ولا تؤثر على أوقات الفرائض. أفتونا جزاكم الله خيراً.

**الجواب:** لا يجوز للرجال دق الطبول في المناسبات من ختان وغيره؛ لأن هذا من اللهو المحرم، وإنما يستحب للنساء ضرب الدفوف في مناسبة الزواج إعلاناً للنكاح، كما جاءت بذلك السنة، ويكون هذا بغير اختلاط بالرجال، وإنما يكون في محيط النساء.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآله وصحبه وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	عبد العزيز آل الشيخ	صالح الفوزان	عبد الله بن غيلان	عبد العزيز بن عبد الله بن باز

### ٦ - حكم اللعب بالزير والزلفة

الفتوى رقم (١٨٥٢٤)

س: في الناحية الجنوبية من المملكة العربية السعودية عادات قديمة، نرجو الفتوى فيها، هل هي حلال أم حرام؟ وهي: أنه توجد في الأفراح والاحتفالات تستخدم آلات تسمى: الزير، وآلية تسمى: الزلفة، الزير يصنع من زير كبير من الفخار، يشبك جلد بعير، وعند الضرب يحمي على النار حتى يشتتد، ويضرب عليه بعصاتين وهو على الأرض، أما الزلفة فهي: عبارة عن صحن أو صحفة من الخشب الكبيرة، تفتح فتحة من الخلف تكون بمقدار شبر أو أكثر، وتكون الفتحة من جهة بطن الضارب، ليتحكم في أصواتها، ولها من الأطراف أوتاد صغيرة، تعلق على بطن الضارب، وترتبط بحزام.

وعندما تضرب في المناسبات، ويكون عددها اثنتين أو أكثر، وعندما يستمر الضرب عليها، يكون هناك أشخاص تتلبسهم الشياطين، يصابون بما يسمى زار، ويكون في الرجال والنساء، ويكون على ضربات معينة، ويستمر هذا المزيور بالضرب له على هذه الآلات حتى يفيق، وهو يقوم بحركات، فهو إما أن يجشو على ركبته، ويقوم بما يشبه الركوع والسجود أمام هذا الضارب على هذه الآلات، ثم يقوم هذا الضارب في بعض الأحيان بوضع هذا الزير الثقيل على رأس المزيور، مع العلم أنه من ثقله موضوع على الأرض، ولا يقوم الضارب بالضرب على هذه الآلات حتى يتم الدفع له من النقود. ومن أفعالهم يا سماحة الشيخ: يرمي هذا المزيور بنفسه على النار، ويمسك بيده النار فيما يرى الناس، ويقوم بالطلوع على أغصان الشوك، ويضرب نفسه بعصا غليظة، وبعضهم يأخذ بيده حفنة من تراب، ويرميها على النار، فتصبح بخوراً. علماً بأن كثيراً من المشايخ في المنطقة لا ينكرون ذلك، بل إن كبارهم يفتون بجوازها متناسين ما فيها، فنرجو من فضيلتكم التكرم بإفتائنا هل هي محرمة أم جائزه، وهل يكتفون بالدف في الأعراس، وماذا يجب على طلبة العلم، وهيئه الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر؟

**ملاحظة:** هناك من يشترط اللعب بهذه الآلات في الأعراس هل يجوز له ذلك، وهل لنا الحضور لهذه الأعراس؟ أفتونا مأجورين.

**الجواب:** هذه الأعمال المذكورة في السؤال أعمال منكرة، لا

يجوز فعلها، ولا إقراراً لها؛ لما تشمل عليه من المعاذف المحرمة، والأحوال الشيطانية القبيحة، وبناء على ذلك، فإنه لا يجوز حضور مثل هذه المناسبات، والحفلات التي توجد فيها هذه المنكرات، بل يجب إنكارها، والتواصي بتركها، والاقتصار في مناسبات الزواج وغيرها على ما أباحته الشريعة المطهرة.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	عضو	عضو	الرئيس
بكر أبو زيد	صالح الفوزان	عبد الله بن غيبان	عبد العزيز آل الشيخ

### ١٧ حكم حضور حفلات الزواج التي فيها غناء مُحرم

السؤال الرابع من الفتوى رقم (١٩٣٨)

س: ما حكم حضور المرأة حفلات الزواج وأعياد الميلاد، مع أنها بدعة، وكل بدعة ضلالـة، كما يوجد بالحفلات المذكورة بعض المطربات لقضـية السهرـة، وهـل حضـور المرأة فـيهـا حرام إـذـا كان لـمشاهـدة العـروسـ، وتقـديرـاً لأـهـل العـروـسـ، لا لـسمـاع المـطـربـةـ؟

الجواب: إذا كانت حفلات الزواج خالية من المنكرات، كاختلاط الرجال بالنساء، والغناء الماجنـ، أو كانت إذا حضرت غيرـتـ ما فـيهـا من منـكـراتـ - جـازـ لـهـاـ أنـ تـحـضـرـ للمـشارـكةـ فيـ السـرـورـ، بلـ الحـضـورـ وـاجـبـ، إنـ كـانـ هـنـاكـ منـكـرـ تـقوـىـ عـلـىـ إـزـالـتـهـ،

أما إن كان في الحفلات منكرات لا تقوى على إنكارها، فيحرم عليها أن تحضرها؛ لعموم قوله تعالى: ﴿وَذَرِ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبَا وَلَهُوَا وَغَرَّتْهُمُ الْحَيَاةُ الدُّنْيَا وَذَكَرْ بِهِ أَنْ تُبَسَّلَ نَفْسٌ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِنْ دُونِ اللَّهِ وَلِيٌّ وَلَا شَفِيعٌ﴾<sup>(۱)</sup>، وقوله تعالى: ﴿وَمَنِ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثِ لَيُضَلَّ عَنْ سَبِيلِ اللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذُهَا هُزُوًّا أُولَئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُهِمِّنٌ﴾<sup>(۲)</sup>، وللأحاديث الواردة في ذم الغناة والمعاذف. وأما الموالد فلا يجوز لمسلم ولا مسلمة حضورها؛ لكونها بدعة، إلا إذا كان حضوره إليها لإنكارها، وبيان حكم الله فيها.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو	الرئيس	نائب الرئيس	عضو
عبد الله بن قعود	عبد الله بن غديان	عبد الرزاق عفيفي	عبد العزيز بن عبدالله بن باز
الفتوى رقم (۱۳۳۱۵)			

س: أقوم بمنع شقيقتي عن الحفلات والأعراس التي تقام في بلدتنا (قريتنا)؛ حيث إن هذا الأمر يُسخط ويُغضب والدتي وشقيقتي، وتقول لي: (يا ظالم)، بالرغم من أن جميع بنات القرية

(۱) سورة الأنعام، الآية: ۷۰.

(۲) سورة لقمان، الآية: ۶.

يذهبن، أستفسر عن حكم الشرع في عملي، هل هو ظلم كما تدعى والدتي، وهل أنا آثم؟ أفيدونا أفادكم الله.

**الجواب:** إذا كانت وليمة العرس تشتمل على محرم؛ كاختلاط الرجال النساء، أو تقديم الأطعمة والأشربة المحرمة، أو الغناء بالآلات والموسيقى ونحو ذلك - فلا يجوز حضورها، بخلاف الغناء بالدف في العرس، فإنه مباح للنساء. وإن كانت وليمة العرس لا تشتمل على شيء من المحرمات، فلا بأس بحضور النساء لها. وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه وسلم.

### اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

<b>الرئيس</b>	<b>نائب الرئيس</b>	<b>عضو</b>
---------------	--------------------	------------

<b>عبدالله بن غديان عبدالرازق عفيفي</b>	<b>عبدالعزيز بن عبدالله بن باز</b>	
-----------------------------------------	------------------------------------	--

### ١٨ - سباق الإبل في حفلات الزواج

**السؤال الأول من الفتوى رقم (١٦٦٥٥)**

س: في حفلات الزواج يقام سباق للهجن، ثم يقوم صاحب الزواج (المتزوج) بتوزيع الجوائز على أصحاب الهجن الفائزة، سواء كانت من النقود، أو من أكياس الشعير، علمًا بأن أكثر المتزوجين يقيم حفلة زواجه بالدين، هل هذا العمل صحيح؟

**الجواب:** لا يشرع في حفل الزواج إقامة سباق للهجن؛ لعدم المناسبة، ولما في ذلك من زيادة تكاليف الزواج بما يدفعه المتزوج من جوائز للمتسابقين، وغير ذلك من المفاسد.

وبالله التوفيق، وصلى الله على نبينا محمد وآلـه وصحبه  
وسلم<sup>(١)</sup>.

اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء

عضو رئيس عضو عضو عضو عضو  
بكر أبو زيد صالح الفوزان عبد الله بن خديان عبد العزيز آل الشيخ عبد العزيز بن عبد الله بن باز  
[وصلى الله وسلام، وبارك على عبده رسوله؛ نبينا محمد، وعلى آله وأصحابه، ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين].

(١) مجموع فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، ١١٢/١٩ - ١٤٠.



## الفهارس العامة

- ١ - فهرس الآيات القرآنية.
- ٢ - فهرس الأحاديث النبوية.
- ٣ - فهرس الأئمّة.
- ٤ - فهرس المفردات الغريبة.
- ٥ - فهرس الأشجار.
- ٦ - فهرس المصادر ولامراجع.
- ٧ - فهرس الموضوعات.

## فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقمها	الآلية	
<b>سورة البقرة</b>			
٨	١٦٩ - ١٦٨	- ١ ﴿يَا أَيُّهَا النَّاسُ كُلُوا مِمَّا فِي الْأَرْضِ حَلَالًا﴾	
<b>سورة آل عمران</b>			
٨١	٣	- ٢ ﴿رَبَّنَا لَا تُرْغِبْنَا بَعْدَ إِذْ هَدَيْنَا ...﴾	
<b>سورة النساء</b>			
٣٨	١١٥	- ٣ ﴿وَمَنْ يُشَاقِقِ الرَّسُولَ مِنْ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ﴾	
<b>سورة الأنعام</b>			
١٤١	٧٠	- ٤ ﴿وَدَرَّ الَّذِينَ اتَّخَذُوا دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهُوَا﴾	
<b>سورة الأعراف</b>			
٧	٣٣	- ٥ ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَمَ رَبِّيَ الْفَوَاحِشَ مَا ظَهَرَ...﴾	
<b>سورة الأنفال</b>			
١٠٧ ، ٥٠	٣٥	- ٦ ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِنْدَ الْبَيْتِ إِلَّا مُكَاءً وَتَصْدِيَةً...﴾	
<b>سورة التوبة</b>			
٨٦	٣٢	- ٧ ﴿فَمَادَأَ بَعْدَ الْحُقْقِ إِلَّا الضَّلَالُ .....﴾	
<b>سورة يونس</b>			
٨	٦٠ - ٥٩	- ٨ ﴿قُلْ أَرَأَيْتُمْ مَا أَنْزَلَ اللَّهُ لَكُمْ مِنْ رِزْقٍ﴾	
<b>سورة النحل</b>			
٨	١١٧ - ١١٦	- ٩ ﴿وَلَا تَقُولُوا لِمَا تَصِفُ أَسْنِتُكُمُ الْكَذِبَ هَذَا...﴾	
<b>سورة الإسراء</b>			
١١	٦٤ - ٦٣	- ١٠ ﴿إِذْهَبْ فَمَنْ تَبَعَكَ مِنْهُمْ فَإِنَّ جَهَنَّمَ جَرَاؤُكُمْ...﴾	

الصفحة	رقمها	الآلية	
٨٠	٦٢	﴿لَأَهْتَكَنَّ ذُرِّيَّةَ إِلَّا قَبِيلًا.....﴾	-١١
٨٨، ٨٤، ٨٠، ٥١	٦٤	﴿وَاسْتَفِرْزْ مَنَ اسْتَطَعْتَ مِنْهُمْ بِصَوْنِكَ﴾	-١٢
٥٠	٨١	﴿وَقُلْ جَاءَ الْحُقْ وَرَهْقَ الْبَاطِلِ إِنَّ الْبَاطِلَ﴾	-١٣

## سورة النور

٩١	٦٠	﴿وَالْقَوَاعِدُ مِنَ النِّسَاءِ الَّتِي لَا يَرْجُونَ﴾	-١٤
٩٠	٣١	﴿وَقُلْ لِلْمُؤْمِنَاتِ يَغْضُضْنَ مِنْ أَبْصَارِهِنَّ﴾	-١٥

## سورة الفرقان

٨٩، ٨١، ٤٩، ١٩	٧٢	﴿وَالَّذِينَ لَا يَشْهُدُونَ الزُّورَ وَإِذَا مَرُوا﴾	-١٦
----------------	----	-------------------------------------------------------	-----

## سورة لقمان

٤٥، ١٧، ١٤، ١٢ ، ٨٥، ٨١، ٤٩، ٤٧ ، ١٠١، ٩٦، ٨٨ ، ١١١، ١٠٦، ١٠٢ ١٤١، ١١٥، ١١٣	٧-٦	﴿وَمَنِ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ﴾	-١٧
-----------------------------------------------------------------------------------------	-----	----------------------------------------------------	-----

## سورة الأحزاب

٩٠	٥٣	﴿وَإِذَا سَأَلْتُمُوهُنَّ مَتَاعًا فَاسْأَلُوهُنَّ مِنْ﴾	-١٨
٨٩	٣٢	﴿يَا نِسَاءَ النَّبِيِّ لَسْتُ كَاحِدٌ مِنَ النِّسَاءِ..﴾	-١٩

## سورة سباء

٨١	٢٠	﴿وَلَقَدْ صَدَقَ عَلَيْهِمْ إِنْلِيسُ ظَنَّهُ فَاتَّبَعُوهُ﴾	-٢٠
----	----	--------------------------------------------------------------	-----

## سورة ص

٨١	٨٣ - ٨٢	﴿قَالَ فَبَعِرْتَكَ لِأَغْوِيَّهُمْ أَجْمَعِينَ * إِلَّا عِبَادِكَ﴾	-٢١
----	---------	---------------------------------------------------------------------	-----

## سورة الزمر

١٥	٢٣	﴿اللَّهُ نَزَّلَ أَحْسَنَ الْحَدِيثِ كِتَابًا مُّشَابِهًا﴾	-٢٢
----	----	------------------------------------------------------------	-----

## ١ - فهرس الآيات القرآنية

الصفحة	رقمها	الآلية	
<b>سورة الشورى</b>			
٨	٢١	﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ﴾ - ٢٣	
<b>سورة النجم</b>			
٨٥ ، ٨٢ ، ٥٢ ، ١٨	٦٠ - ٥٩	﴿أَفَنْ هَذَا الْحَدِيثُ تَعْجَبُونَ * وَتَضْحَكُونَ * ﴾ ..... وَأَنْتُمْ سَامِدُونَ - ٢٤	

## ٢- فهرس الأحاديث النبوية

### الصفحة

### طرف الحديث

١ - أَعْلَنُوا النِّكَاحَ، ...	٦٩
٢ - أَعْلَنُوا النِّكَاحَ، وَاضْرِبُوا عَلَيْهِ بِالْغَرِبَالِ، ...	١٢٣
٣ - أَمَا شَبِّعْتِ، أَمَا شَبِّعْتِ؟، ...	٣٠
٤ - أَمْرٌ بِالْأَجْرَاسِ أَنْ تَقْطَعَ مِنْ أَعْنَاقِ الْإِبْلِ يَوْمَ بَدْرٍ، ...	٢٧
٥ - أَنَّ أَبَا بَكْرَ دَخَلَ عَلَيْهَا وَالَّتِي ﷺ عِنْدَهَا يَوْمٌ فِطْرٌ أَوْ أَضْحَى، وَعِنْدَهَا قِيتَانٌ تَغْنِيَانٌ، ...	٧١
٦ - إِنَّ الشَّيْطَانَ لَيَخَافُ مِنْكَ يَا عُمَرُ، إِنِّي كُنْتُ جَالِسًا وَهِيَ تَضَرِّبُ، ...	٢٩
٧ - إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ بِعَشَنِي رَحْمَةً وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ، وَأَمْرَنِي أَنْ أَمْحَقَ الْمَزَامِيرَ، ...	٢٦
٨ - إِنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ بِعَشَنِي هُدًى، وَرَحْمَةً لِلْعَالَمِينَ، وَأَمْرَنِي بِمَحْقِ الْمَعَازِفِ، ...	٢٧
٩ - إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الْحَقَّ لِيذَهِبَ بِهِ إِلَى الْبَاطِلِ، وَيُبَطِّلُ بِهِ الْلَّعْبَ وَالْمَزَامِيرَ، ...	٣٢
١٠ - إِنَّ اللَّهَ تَعَالَى حَرَمَ عَلَى أُمَّتِي الْخَمْرِ، وَالْمَيْسِرِ، وَالْكُوْبَةِ، وَالْغَيْرِاءِ، ...	٨٥
١١ - إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَيَّ - أَوْ حَرَمَ: الْخَمْرُ، وَالْمَيْسِرُ، وَالْكُوْبَةُ، ...	٢٦ ، ٢٥
١٢ - إِنَّ اللَّهَ حَرَمَ عَلَى أُمَّتِي: الْخَمْرُ، وَالْمَيْسِرُ، وَالْكُوْبَةُ، وَالْغَيْرِاءُ، ...	٢٣
١٣ - إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبِضُ الْعِلْمَ اتَّنْزَاعًا يَنْتَزِعُهُ مِنَ الْعِبَادِ، وَلَكِنْ يَقْبِضُ الْعِلْمَ بِقَبْضِ الْعُلَمَاءِ، ...	٩
١٤ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ حَرَمَ سَبْعَةً أَشْيَاءً، وَإِنِّي أُبَلِّغُكُمْ ذَلِكَ، وَأَنَّهَا كُنْ عَنِّي، ...	٢٥
١٥ - إِنْ كُنْتَ نَذَرْتِ فَاضْرِبِي، وَإِلَّا فَلَا، ...	٢٩
١٦ - إِنْ مِنَ الشِّعْرِ حِكْمَةٌ، ...	١٠٨ ، ١٠٦
١٧ - إِنَّمَا نُهِيَتُ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ: صَوْتٌ عِنْدَ نُعْمَةٍ: لَهُوَ وَلَعِبٌ، ...	٩٢
١٨ - إِنِّي لَا نَظُرٌ إِلَى شَيَاطِينِ الْإِنْسَانِ وَالْجِنِّ قَدْ فَرُوا مِنْ عُمَرَ، ...	٥٨ ، ٣٠
١٩ - إِنِّي لَمْ أَنْهَ عَنِ الْبَكَاءِ، وَلَكِنِّي نُهِيَتُ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ:، ...	٢٥
٢٠ - اهْجِ الْكُفَّارَ، فَوَالَّذِي نَفْسِي بِيْدِهِ، إِنَّهُ لَا شُدُّ عَلَيْهِمْ مِنْ وَقْعِ النَّبْلِ، ...	١٠٩
٢١ - الْصَّفِيقُ لِلْإِسْمَاءِ وَالشَّيْخُ لِلرِّجَالِ، ...	٧٦
٢٢ - الْجَرَسُ مَزَامِيرُ الشَّيْطَانِ، ...	٢٧
٢٣ - خَرَجَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فِي بَعْضِ مَعَازِيهِ، فَلَمَّا انْصَرَفَ جَاءَتْ جَارِيَةٌ، ...	٢٩

- دَخَلَ أَبُو بَكْرٍ وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ مِنْ جَوَارِي الْأَنْصَارِ، تُغْنِيَانِ بِمَا تَقَوَّلَتْ، ..... ٢٨
- دَخَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، وَعِنْدِي جَارِيَتَانِ تُغْنِيَانِ بِغَنَاءِ بُعَاثَ، ..... ٢٨
- دَعَهُمَا يَا أَبَا بَكْرٍ، إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَإِنَّ عِيدَنَا هَذَا الْيَوْمُ، ..... ٧١
- دعهما يا أبا بكر، فإنها أيام عيد، ..... ٧٣ ، ٢٩
- دعهما، ..... ٧٣ ، ٨٢
- رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُومُ عَلَى بَابِ حُجْرَتِي وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ، ..... ٧١
- رُوَيْدَكَ يَا أَنْجَشَةُ، لَا تَكْسِرِ الْقَوَارِيرِ، ..... ٧٠
- صَوْتَانِ مَلْعُونَانِ فِي الدُّنْيَا وَالآخِرَةِ: مِزْمَارٌ عِنْدَ نِعْمَةٍ، وَرَنَّةٌ عِنْدَ، ..... ٤٧ ، ٢٢
- فصل ما بين الحلال والحرام: الدف والصوت في النكاح، ..... ١٢١
- فصل ما بين الحلال والحرام: الصوت بالدف، ..... ٦٩
- كَانَ الْحَبَشُ يَلْعَبُونَ بِحِرَابِهِمْ، فَسَتَرَنِي رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَأَنَا أَنْظُرُ، ..... ٧١
- كُلُّ مَا يَلْهُو بِهِ الرَّجُلُ الْمُسْلِمُ باطِلٌ: إِلَّا رَمِيمَةٌ بِقَوْسِهِ، وَتَأْدِيَةٌ فَرَسَهُ، ..... ٢٦
- كُلُّ مُسْكِرٍ حَرَامٌ، ..... ٢٥
- لَا تَدْخُلُ الْمَلَائِكَةُ يَيْتَا فِيهِ جُلْجُلٌ، وَلَا جَرْشٌ، وَلَا تَضَعُبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا جَرْسٌ، ..... ٢٧
- لَا تَضَعُبُ الْمَلَائِكَةُ رُفْقَةً فِيهَا كَلْبٌ أَوْ جَرْشٌ، ..... ٢٧
- لَا تقولي هكذا، وقولي ما كنت تقولين، ..... ١٢١ ، ٧٠
- لَا وَلَكُنْ نَهَيْتُ عَنْ صَوْتَيْنِ أَحْمَقَيْنِ فَاجِرَيْنِ: صَوْتٌ عِنْدَ مُصِيبَةٍ: خَمْسٌ وَجُوهٌ، ..... ٢٤
- لَأَنْ يَمْتَلَئَ جَوْفُ أَحَدِكُمْ قِيَحًا، خَيْرٌ لَهُ مِنْ أَنْ يَمْتَلَئَ شِعْرًا، ..... ٢٥
- لَعَنَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْمُتَشَبِّهِينَ مِنَ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ وَالْمُتَشَبِّهَاتِ مِنَ النِّسَاءِ، ..... ٧٦
- لَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَوْمًا عَلَى بَابِ حُجْرَتِي، وَالْحَبَشَةُ يَلْعَبُونَ، ..... ٧١
- لَمْ أَنْهِ عَنِ الْبُكَاءِ، إِنَّمَا نَهَيْتُ عَنْ صَوْتَيْنِ فَاجِرَيْنِ: صَوْتٌ مِزْمَارٌ عِنْدَ، ..... ٢٤
- اللَّهُمَّ أَيْدِه بِرُوحِ الْقَدْسِ، ..... ١٠٩
- لَيُشَرِّبَنَّ أَنَاسٌ مِنْ أُمَّتِي الْخَمْرَ، يُسَمُّونَهَا بِغَيْرِ اسْمِهَا، ..... ٩٣ ، ٦٤ ، ٤٧ ، ٢٣
- ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف، ..... ٦٦ ، ٦٥ ، ٤٥ ، ٢٢

٤٨ - مَا تَرْكَتْ بَعْدِي فِتْنَةً أَضَرَّ عَلَى الرِّجَالِ مِنِ النِّسَاءِ،	٩٤
٤٩ - مَا رَأَيْتُ مِنْ نَاقصَاتِ عُقْلٍ وَدِينٍ أَذْهَبَ لِلْبُتْ الرَّجُلِ الْحَازِمِ مِنْ إِحْدَائِكُنَّ،	٩٤
٥٠ - مِنْ أَحَدِثِ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لِيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ،	١١٤
٥١ - وَكَانَ يَوْمَ عِيدٍ يَلْعَبُ السُّودَانُ بِالدَّرَقِ وَالْحِرَابِ،	٧١
٥٢ - وَكُلُّ مُشْكِرٍ حَرَامٌ،	٢٦
٥٣ - وَلَعْنَ الْمُتَشَبِّهَاتِ مِنِ النِّسَاءِ بِالرِّجَالِ، وَالْمُتَشَبِّهِينَ مِنِ الرِّجَالِ بِالنِّسَاءِ،	٧٦
٥٤ - وَيَحْكَ يَا أَنْجَشَةُ رُوَيْدَكُ بِالْقَوَارِيرِ،	٧٠ ، ٥٩
٥٥ - وَيَحْكَ يَا أَنْجَشَةُ، رُوَيْدَكُ سَوْفًا بِالْقَوَارِيرِ،	٧٠
٥٦ - يَا أَبَا بَكْرٍ إِنَّ لِكُلِّ قَوْمٍ عِيدًا، وَهَذَا عِيدُنَا،	٧٣ ، ٢٨
٥٧ - يَا أَنْجَشَةَ روَيْدَكَ رَفِقاً بِالْقَوَارِيرِ،	٥٩
٥٨ - يَا عَائِشَةُ، تَعَالَى فَانُظُرِي،	٣٠

## -٣- فهرس الآثار

الصفحة	صاحب الأثر	الأثر	م
٥٠	ابن عباس	اذهب، فقد أفتيت نفسك	-١
٥٠	ابن عباس	أرأيت الحق والباطل إذا جاءا يوم القيمة، فإن يكون الغناه؟	-٢
٥٢	ابن عباس	اسمدي لنا، أي: غئي لنا	-٣
٣٣	عائشة	أَفْ شَيْطَانٌ أَخْرِجُوهُ أَخْرِجُوهُ فَأَخْرِجُوهُ	-٤
١١١، ١٠١ ١١٥	ابن مسعود	إن الغناه ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء	-٥
١٦	الحسن	أنزلت هذه الآية: ﴿وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يُشَرِّي...﴾ في الغناه والمزامير	-٦
١٠٣	ابن مسعود	إنه والله الغناه	-٧
١٠٣	ابن مسعود	إنه ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل	-٨
٣١، ١٣	ابن عباس	باطل الحديث: هو الغناه ونحوه	-٩
١١	مجاهد	باللهو والغناه [تفسير: واستفرز من استطعت منهم بصوتك]	-١٠
١٨	ابن عباس	السامدون: المغنوون بالحميرية	-١١
٨٥، ٨٢	ابن عباس	السمود هو الغناه بلغة حمير	-١٢
١٨	عكرمة	السمود: اللهو واللعب	-١٣
٣١، ١٣	ابن عباس	شراء المغنية [تفسير الهو لحديث]	-١٤
٣٢	أبو الدرداء	الشعر مزامير إيليس	-١٥
٨٤	الضحاك	صوت الشيطان في هذه الآية هو صوت المزمار	-١٦
١٢	الضحاك	صوت المزمار	-١٧
١١	ابن عباس	صوته: كل داع دعا إلى معصية الله تعالى	-١٨
١٤	مجاهد	عني باللهو الطبل	-١٩
١٩	ابن عباس	الغناه بلغة أهل اليمن، وكانوا إذا سمعوا القرآن تغنوا ولعبوا	-٢٠
٥٧	الضحاك	الغناه مفسدة للقلب، مسخطة للرب	-٢١
٣١، ١٣	ابن عباس	الغناه وأشباهه	-٢٢

الصفحة	صاحب الأثر	الأثر	م
١٣	ابن مسعود	الغناء والذي لا إله إلا هو، يرددتها ثلاث مرات	-٢٣
١١٣، ٥٦، ٥١	ابن مسعود	الغناء يُبَثِّتُ التَّقَافِ في الْقَلْبِ، كَمَا يُبَثِّتُ الْمَاءُ الْبَقْلَ	-٢٤
١٩	ابن عباس	الغناء، هي يمانية: اسند لنا: غَنَّ لَنَا	-٢٥
١٥	ابن مسعود	الغناء، والله الذي لا إله إلا هو، يرددتها ثلاث مرات	-٢٦
٢١		فَصَرَّ ابن عمر، وأمَّال خَدَّهُ، وصَرَّقَ بِيَدِيهِ	-٢٧
٣٢	عبد الله بن عمرو	فِي التَّوْرَاةِ إِنَّ اللَّهَ أَنْزَلَ الْحُقْقَ لِيَذْهَبَ بِهِ الْبَاطِلُ	-٢٨
٣٨	ابن عيينة	كان يقال: احذروا فتنة العالم الفاجر، والعابد الجاهل	-٢٩
١٠	سفيان	كان يقال: العلماء ثلاثة: عالم بالله يخشى الله ليس بعالم	-٣٠
٢١	ابن عباس	كانت قريش تطوف بالکعبه عراة تصرق وتصرق	-٣١
٢١	ابن عمر	كانوا يضعون حدودهم على الأرض	-٣٢
١٩	مجاحد	لا يسمعون الغناء	-٣٣
١٩	الضحاك	لا يَسْهَدُونَ الزُّورَ: الشرك	-٣٤
٢٠	ابن الحنفية	لا يَسْهَدُونَ: اللهو والغناء	-٣٥
١٤	الضحاك	لَهُوَ الْحَدِيثُ بِالشَّرِكِ	-٣٦
١٤	عكرمة	لَهُوَ الْحَدِيثُ بِالْغَنَاءِ	-٣٧
٣٩	سليمان التيمي	لَوْأَخْذَتْ بِرِخْصَةِ كُلِّ عَالَمٍ، أَوْ زَلَّةَ كُلِّ عَالَمٍ؛ اجْتَمَعَ فِيْكَ الشَّرُّ كُلَّهُ	-٣٨
٥٧	عمر بن عبد العزيز	ليكن أول ما يعتقدون من أدبك بغض الملاهي	-٣٩
١٤	مجاحد	المغني، والمغنية بالمال الكثير، أو الاستماع إليه، أو	-٤٠
٣٢	ابن عمر وابن عباس	المكاء: التصفيير، والتصدية: التصفيق	-٤١
٢١	السدي	المكاء: الصفير... والتصدية: التصفيق	-٤٢
٤٥	الحسن	نزلت هذه الآية في الغناء، والمزامير	-٤٣
١٥	ابن مسعود	هو - والله - الغناء	-٤٤
٣٣	جابر	هو الغناء والاستماع له	-٤٥
٣١	ابن عباس	هو الغناء ونحوه	-٤٦

الصفحة	صاحب الأثر	الأثر	م
٣١	ابن مسعود	هو الغناء، والله الذي لا إله إلا هو يرددتها ثلاث مرات	-٤٧
١٨	ابن عباس	هو الغناء	-٤٨
١٩	ابن جريج	هو قول الكذب	-٤٩
١١١	ابن مسعود	هو والله الغناء	-٥٠
٤٥	ابن مسعود	والله الذي لا إله غيره هو الغناء	-٥١
٣١	عثمان	وَاللَّهُ مَا تَغَيَّبَتْ ، وَلَا تَمَيَّزَ	-٥٢
٢١	مجاهد	وإنما كانوا يصنعون ذلك ليخلطوا بذلك	-٥٣
٢١	مجاهد	وكانوا يدخلون أصابعهم في أفواههم	-٥٤
٣١	علي	ومجالس اللهو تنسى القرآن، ويحضرها الشيطان، وتدعوه إلى	-٥٥
١٥	ابن مسعود	وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ قَالَ: الْغَنَاء	-٥٦
١٦	قتادة	وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي ...وَاللَّهُ لِعْلَهُ لَا يَنْفَقُ فِيهِ مَالًا،	-٥٧
١٦	الضحاك	وَمِنَ النَّاسِ مَنْ يَشْتَرِي لَهُوَ الْحَدِيثُ يعني: الشرك	-٥٨
١٦	مجاهد	ويتخذ سبيلاً لله هزواً، يستهزئ بها	-٥٩
١٦	قتادة	يعني: ويتخذ آيات الله هزواً	-٦٠

## ٤- فهرس المفردات الغريبة

م	الكلمة الغريبة	الصفحة
١	التَّشِيبُ،	١٧.....
٢	تَشْجِي،	٦٥.....
٣	الْتَصْدِيَةُ،	٢٠.....
٤	الْحَرُ،	٤٥.....
٥	الرَّئَنَةُ،	٢٤.....
٦	الزَّفْنُ،	٣٢ ، ٣٠.....
٧	السَّمْدُ،	١٩.....
٨	الشَّعْرُ،	٢٥.....
٩	الْعَلَمُ،	٢٢.....
١٠	الْغَبِيرَاءُ،	٢٣.....
١١	الْغَنَاءُ،	٥.....
١٢	فَارَفَضَ،	٣٠.....
م	الْكَوْبَةُ،	٢٦ ، ٢٣.....
١٣	الْكَبَارَاتُ،	٣٢.....
١٤	الْكَنَارَاتُ،	٣٢.....
١٥	الْكَوْبَةُ،	٢٦ ، ٢٣.....
١٦	الْمَزْرُ،	٢٣.....
١٧	الْمِزْهَرُ،	٣٢.....
١٨	مُسْجَىً،	٢٩.....
١٩	الْمَعَاذِفُ،	٥.....
٢٠	مُكَاءً،	٢٠.....
٢١	الْشَّوَانُ،	٦١.....
٢٢	النَّهْرَوَانُ،	٣١.....
٢٣	يَوْمُ بَعَثَ،	٢٨.....

## ٥ - فهرس الأشعار

الصفحة	الشاعر	البيت	م	
٥٢	ابن القيم	وَمَا اخْتَارَهُ عَنْ طَاغِيَةِ اللَّهِ مَذْهَبًا عَلَى تَائِتَنَا يَحْيَا وَيَبْعَثُ أَشْيَابًا إِلَى الْجَنَّةِ الْحَمَراءِ يُدْعَى مُقْرِبًا أَضَاعَ وَعِنْدَ الْوَرْزَنِ مَا خَفَّ أَوْ رَأَى إِذَا حَصَلَتْ أَعْمَالُهُ كُلُّهَا هَبَا فَقَالَ لِدَاعِيِ الْغَيْبِ: أَهَلًا وَمَرْحَبًا هَوَاهِي إِلَى صَوْتِ الْمَعَازِفِ قَدْ صَبَّا يَرَاعَ وَدْفُ بِالصُّنُوحِ وَشَاهَدَ إِلَى أَنْ تَرَاهَا حَوْلَةُ تُشَبِّهُ الدَّبَّا وَوَضَلَّ حَبِيبٌ كَانَ بِالْهَجْرِ عَذَّبَا فَمَا شَئْتَ مِنْ صَنِيدٍ بِغَيْرِ تَطَارِدٍ	- فَدَعَ صَاحِبَ الْمَزْمَارِ وَالْلُّفْ وَالْغَنَا وَدَعَهُ يَعْشُ فِي غَيْرِهِ وَضَلَالِهِ وَفِي تَبَتَّنِهِ يَوْمَ الْمَعَادِ نَجَاتِهِ سَيَعْلَمُ يَوْمَ الْعَرْضِ أَيِّ بِضَاعَةٍ وَيَعْلَمُ مَا قَدْ كَانَ فِيهِ حَيَاةً دَعَاهُ الْهَدَى وَالْغَيْبُ مَنْ ذَا يُحِبِّيهُ وَأَغْرَضَ عَنْ دَاعِيِ الْهَدَى قَائِلًا لَهُ إِذَا مَا تَغَنَّى فَالظَّبَاءُ تُجَيِّهُ فَهَذِهِ شِيمَةُ الْقَوْمِ الَّذِينَ	١
٧٢	؟	وَالرَّقْضُ مِنْ شِيمَةِ الْأَفْرَادِ وَالْدَّبَّـ شِيمَةُ الْبَغَالِ عَلَى الْأَقْدَاحِ وَالرُّكَبِ	- إِنْ يَقْرِرُ الطَّازِ أَصْحَحُوا يَرْقُضُونَ لَهُ	
٦٠	؟	عَلَى طَبِ السَّمَاعِ إِلَى الصَّبَاحِ فَأَسْكَرَتِ التُّفَوْسِ بِغَيْرِ رَاحِ	- أَتَذَكَّرُ لَيْلَةً وَقَدْ اجْتَمَعْنَا وَذَارَتْ بَيْتَنَا كَأسُ الْأَغَانِي	
٥٢	؟	سُرُورًا وَالسُّرُورُ هُنَاكَ صَاحِي أَجَابَ اللَّهُو: حَيٌّ عَلَى السَّمَاعِ أَرْفَاهَا لِلْحَاطِ الْمَلَاحِ	- فَلَمْ تَرِ فِيهِمْ إِلَّا نَشَاوِي إِذَا نَادَى أَخُو الْلَّذَاتِ فِيهِ وَلَمْ نَمِلِكْ سَوَى الْمَهْجَاتِ شَيْئًا	
		تَبَّأِ لِذِي الْأَشْمَاءِ وَالْأَوْصَافِ	- أَشْمَاءُهُ دَلَّتْ عَلَى أَوْصَافِهِ	

الصفحة	الشاعر	البيت	م
٤٢	؟	بِهِمْ مَرَضٌ مِّنْ سَمَاعِ الْغَنَا شَفَا جُرْفٌ مَا بِهِ مِنْ بَنَا إِلَى دَرَكِ، كَمْ بِهِ مِنْ عَنَا لِتُغَذِّرَ فِيهِمْ إِلَى رَبِّنَا رَجَعْنَا إِلَى اللَّهِ فِي أَمْرِنَا وَمَا تَوَلَّتْ عَلَى تَشْتَأْنَةٍ فَعَشَّنَا عَلَى سُنَّةِ الْمُضطَفَى	-٥
٥٧	ابن القيم	فِي قلبِ عبدٍ لِيس يجتمعان تَقِيِّدُهُ بِشَرائِعِ الْإِيمَانِ مَا فِيهِ مِنْ طَرْبٍ وَمِنْ أَحَانٍ تَقْوَتِ الْقُلُوبُ أَنَّى يَسْتَوِي وَالْجَهَالُ، وَالصَّبِيَانُ، الصَّحِيحُ فَسْلُ أَخَا الْعِرْفَانِ الْأَبْرَارُ فِي عَقْلٍ وَلَا قُرْآنٍ	-٦
٤١	؟	لِكِنَّهُ إِطْرَاقٌ سَاهٍ لَاهِي وَاللهُ مَا رَقَضُوا لِأَجْلِ اللهِ فَمَتَّى رَأَيْتَ عَبَادَةً بِمَلَاهِي تَقْيِيدَهُ بِأَوْاِمِرٍ وَنَوَاهِي زَجْرًا وَتَخْوِيفًا بِفَعْلٍ مُنَاهِي شَهْرَاتِهَا يَا ذَبْحَهَا الْمُشَاهِي فَلَأَجْلِ ذَاكَ غَدًا عَظِيمُ الْجَاهِ	-٧

الصفحة	الشاعر	البيت	م
		أَيْنَ الْمُسَاعِدُ لِلْهَوَى مِنْ قَاطِعٍ	
٦٢	ابن القيم	إِنْ لَمْ يَكُنْ خَمْرُ الْعُقُولِ مُمَاثِلٌ وَمُضَاهِي	٨
		وَانْظُرْ إِلَى النَّسْوَانِ عِنْدَ شَرَابِهِ	
		مِنْ بَعْدِ تَمْزِيقِ الْفُؤَادِ الْلَّاهِي	
		وَاحْكُمْ فَأَيُّ الْحَفْرَتَيْنِ أَحَدُ	
٦٠	؟	فَسَلْ ذَا خَبْرَةِ يَنِيدِكَ عَنْهُ	٩
		مُرِيَشَةً بِأَهْدَابِ الْمَنَايَا	
		إِذَا مَا حَالَطْتُ قَلْبًا كَيْيَا	
		وَيُضْبِحُ بَعْدَ أَنْ قَدْ كَانَ حُرَّاً	
		وَذَلِكَ مِنْهُ مِنْ شَرِّ الْعَطَايَا	

## ٦- فهرس المصادر والمراجع

- ١- **إحياء علوم الدين**، للإمام الغزالى، دار الندوة الجديدة، بيروت.
- ٢- **الأدب المفرد**، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري تحرير محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الثالثة دار البشائر، بيروت، لبنان.
- ٣- **إغاثة الهاean من مصايد الشيطان**، للإمام أبي عبد الله محمد بن أبي بكر بن قيم الجوزية تحقيق محمد حامد الفقي، بدون تاريخ، مكتبة حميده، الإسكندرية، مصر.
- ٤- **الأم**، للشافعى؛ محمد بن إدريس (ت ٢٠٤ هـ). تحقيق: إحسان عبد المنان، ط١، د.م، الناشر: بيت الأفكار الدولية.
- ٥- **الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر**، لأبي بكر الخلال، بتحقيق عبد القادر أحمد عطا، الطبعة الأولى، ١٤٠٦ هـ، دار الباز للنشر والتوزيع، مكة المكرمة.
- ٦- **الأوسط في السنن والإجماع والاختلاف**، لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري، تحقيق أبي حماد صغير أحمد حنيف، دار طيبة للنشر والتوزيع، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ.
- ٧- **البداية والنهاية**، للحافظ إسماعيل بن عمر بن كثير، ت: ٧٤٧ هـ، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدأر هجر.
- ٨- **البيان والتعریف في أسباب ورود الحديث الشريف**، إبراهيم بن محمد كمال الدين الشهير بابن حمزه الحسيني الحنفي الدمشقي (ت ١١٢٠ هـ)، طبعة مطبعة البهاء، حلب الشهباء، سنة ١٣٢٩ هـ؛ ١٩١١ م.
- ٩- **تاريخ دمشق وذكر فضالها**، أبو القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عساكر الدمشقي، ت ٥٧١ هـ، دراسة وتحقيق علي شيري، دار الفكر والطباعة والنشر والتوزيع.
- ١٠- **تحرير آلات الطرب**، محمد ناصر الدين الألبانى، مؤسسة الريان، بيروت، لبنان / دار الصديق، الجبيل، المملكة العربية السعودية، الطبعة الثالثة، ١٤٢٦ هـ / ٢٠٠٥ م.
- ١١- **الترغيب والترهيب**، للإمام عبد العظيم بن عبد القوى المنذري ، (ت ٦٥٦ هـ) تحقيق محبي الدين ديب مستو، دار ابن كثير ودار الكلم الطيب، دمشق بيروت.
- ١٢- **تعظيم قدر الصلاة**، لمحمد بن نصر بن الحاج المرزوقي أبو عبد الله، تحقيق : د. عبد

- الرحمن عبد الجبار الفريوائي، مكتبة الدار، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ.
- ١٢- **التعليق على صحيح ابن حبان وتمييز سنته من صحيحه، وشاذة من محفوظه**، محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤٢٠هـ)، دار با وزير.
- ١٤- **تفسير البغوي (المسمى عالم التنزيل)** للإمام أبي محمد الحسين بن مسعود، البغوي، ت ١٤٥٦هـ، تحقيق: خالد العك، ومروان كجك، ط١، دار المعرفة.
- ١٥- **تفسير الطبرى (جامع البيان عن تأويل آي القرآن)**، للإمام أبي جعفر محمد بن جرير الطبرى، ت ٣١٥هـ، تحقيق محمود وأحمد محمد شاكر، الطبعة الثانية، بدون تاريخ، دار المعارف بمصر.
- ١٦- **تفسير القرآن العظيم**، لإسماعيل ابن كثير، الطبعة الأولى، دار عالم الكتب، ١٤٢٥هـ، توزيع وزارة الشؤون الإسلامية.
- ١٧- **تلبیس البیان**، للإمام أبي الفرج عبد الرحمن بن الجوزي، ت ٥٩٦هـ، تخريج محمد مهدي إستانبولى، الطبعة، ١٣٩٦هـ، نشر المخرج.
- ١٨- **تنقیح التحقیق فی أحادیث التعلیق**، شمس الدين محمد بن أحمد بن عبد الهادي الحنبلي (ت ٤٧٤٤هـ)، تحقيق سامي بن محمد بن جاد الله وعبد العزيز بن ناصر الخباني، أضواء السلف - الرياض، الطبعة الأولى، ١٤٢٨هـ - ٢٠٠٧م.
- ١٩- **تهذیب الآثار وتفصیل الثابت عن رسول الله من الأخبار**، أبو جعفر محمد بن جریر بن یزید الطبری (ت ٣١٠هـ)، تحقيق محمود محمد شاكر، مطبعة المدنی، القاهرة.
- ٢٠- **تيسیر الكریم الرحمن فی تفسیر کلام المنان**، للعلامة عبدالرحمن بن ناصر السعدي، الطبعة الأولى ت ١٣٧٦هـ، تحقيق عبد الرحمن بن معلا اللويحق، مؤسسة الرسالة.
- ٢١- **الجامع لأحكام القرآن**، لأبي عبد الله محمد بن أحمد الانصاری القرطبي، دار الحديث، ط١، ١٤١٤هـ.
- ٢٢- **حلیة الأولیاء وطبقات الأصفیاء**، للحافظ أبي نعیم احمد بن عبد الله الأصفهانی، ت ٤٣٥هـ، بدون تاريخ، دار الكتب العربية، بيروت، لبنان.
- ٢٣- **الدر المختار حاشية على الدر المختار شرح تمویر الا بصار في فقه منذهب الامام أبي حنيفة النعمان**، لخاتمة المحققين محمد أمین الشهیر بابن عابدین، ویلیه تکملة ابن عابدین لنجل المؤلف، طبعة جديدة منقحة مصححة بإشراف مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت.

- ٤- **الدر المنشور في التفسير بالأشور**، لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي، ١٩٩٣م، دار الفكر، بيروت.
- ٥- **دلائل النبوة ومعرفة أحوال صاحب الشريعة**، لأحمد بن الحسين البهقي، دار الكتب العلمية، دار الريان للتراث، ط١، ١٤٠٨هـ.
- ٦- **نَمَ الْمَلَاهِي**، لابن أبي الدنيا أبي بكر بن عبد الله بن محمد بن عبيد القرشي، تحقيق عمرو بن عبد المنعم سليم، مكتبة ابن تيمية، القاهرة / مكتبة العلم بجدة، ١٤١٦هـ.
- ٧- **ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد**، لمحمد بن أحمد بن علي، تقى الدين، أبو الطيب المكي الحسني الفاسي (ت ٨٣٢هـ)، تحقيق كمال يوسف الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ / ١٩٩٠م.
- ٨- **روضۃ الطالبین وعملۃ الفتین**، أبو زکریا یحیی بن شرف النووی، المکتب الاسلامی، بيروت، الطبعة الثالثة، ١٤١٢هـ.
- ٩- **الزهد**، للإمام أحمد بن حنبل، مطبعة أم القرى بمكة المكرمة، عام ١٣٥٧هـ.
- ١٠- **الزهد**، لهناد بن السري الكوفي، تحقيق عبد الرحمن عبد الجبار الفريوائي، ط٦، ١٤٠٦هـ، دار الخلفاء للكتاب الإسلامي، الكويت.
- ١١- **الزواجر عن اقتراف الكبائر**، ابن حجر الهيثمي، تحقيق مركز الدراسات والبحوث بمكتبة نزار مصطفى الباز، الناشر المكتبة العصرية، ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩م، لبنان / صيدا - بيروت.
- ١٢- **سلسلة الأحاديث الصحيحة**، للشيخ محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الرابعة ١٤٩٨هـ، المكتب الإسلامي، بيروت.
- ١٣- **سنن ابن ماجه**، لمحمد بن يزيد القزويني، ت ٢٧٥ هـ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بدون تاريخ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- ١٤- **سنن أبي داود**، الطبعة الأولى عام ١٤٢٠هـ، دار السلام للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ١٥- **سنن الترمذى (الجامع الصحيح)**، لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، ت ٢٧٩ هـ، تحقيق أحمد محمد شاكر، الطبعة الثانية، ١٣٩٨ هـ، مطبعة مصطفى البابي الحلبي، القاهرة، مصر.
- ١٦- **سنن الدارمى**، عبد الله بن عبد الرحمن الدارمى، ت ٢٥٥ هـ، طبعة ١٤٠٤ هـ، تحقيق

- عبد الله بن هاشم اليماني، توزيع الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٣٧- **السنن الكبرى**، لأحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: د. عبدالغفار سليمان البنداري، وسيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١، ١٤١١هـ.
- ٣٨- **السنن الكبرى**، للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن الحسين بن على البيهقي، ت ٤٥٨هـ، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- ٣٩- **سنن النسائي**، لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب، ت ٣٠٣هـ، بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي، ت ٩١١هـ، وحاشية السندي، ت ١١٣٨هـ، الطبعة الأولى، ١٤٠٦هـ، اعتنى به ورقمه عبد الفتاح أبو غدة، الطبعة الثانية، ١٤٠٦هـ، دار البشائر الإسلامية، بيروت، لبنان.
- ٤٠- **سنن سعيد بن منصور**، (ت ٢٢٧هـ)، الطبعة الأولى، ١٤١٤هـ، تحقيق د سعيد بن عبد الله آل حميد، دار العاصمة، المملكة العربية السعودية.
- ٤١- **سير أعلام النبلاء**، للإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي، ت ٧٤٨هـ، تحقيق شعيب الأرناؤوط، الطبعة الرابعة، ١٤٠٦هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- ٤٢- **تبين الحقائق شرح كنز الدقائق وحاشية الشلبي**، عثمان بن علي بن محجن البارعي ، فخر الدين الزيلعي الحنفي (المتوفى : ٧٤٣هـ)، والhashiya لشهاب الدين أحمد بن محمد بن أحمد بن يونس بن إسماعيل بن يونس الشلبي، المطبعة الكبرى الأميرية، بولاق ، القاهرة، الطبعة الأولى ، ١٣١٣هـ.
- ٤٣- **شرح معاني الآثار**، لأبي جعفر الطحاوي ت ٣٢١هـ، تحقيق إبراهيم شمس الدين، الطبعة الثانية ١٤٢٧هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ٤٤- **شعب الإيمان**، للإمام أبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، ت ٤٥٨هـ، تحقيق أبي هاجر محمد السعيد بسيوني زغلول، الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ، دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان.
- ٤٥- **صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان**، (ت ٥٧٣٠هـ)، تحقيق شعيب الأرناؤوط، الطبعة الثانية ١٤٢٤هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت.
- ٤٦- **صحيح ابن ماجه**، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع. الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٤٧- **صحيح الأدب المفرد للإمام البخاري**، بقلم محمد بن ناصر الدين الألباني، الطبعة الثانية

- . ٤١٥- دار الصديق، الجبيل، المملكة العربية السعودية .
- ٤٨- **صحیح البخاری**، لأبی عبد الله محمد بن إسماعیل البخاری، ت ٢٥٦ هـ، طبعة ١٤١٤ هـ، دار الفكر، بيروت، لبنان. وطبعة ١٣١٥ هـ، المكتبة الإسلامية، إسطنبول، تركيا، والنسخة المطبوعة مع فتح الباري، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، وإشراف محب الدين الخطيب، بدون تاريخ، مكتبة الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٤٩- **صحیح الترغیب والترھیب**، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.
- ٥٠- **صحیح الجامع الصفیر**، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني ، الطبعة الأولى ١٣٨٨ هـ، المكتب الإسلامي.
- ٥١- **صحیح سنن أبي داود باختصار السنّة**، لمحمد ناصر الدين الألباني، الطبعة الأولى، ١٤٠٩، المكتب الإسلامي، بيروت، لبنان.
- ٥٢- **صحیح سنن الترمذی**، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٥٣- **صحیح سنن النسائی**، للعلامة محمد ناصر الدين الألباني، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع. الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٥٤- **صحیح مسلم**، لأبی الحسین مسلم بن الحجاج القشیري النيسابوری، ت ٢٦١ هـ، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، بدون تاريخ، دار إحياء التراث العربي، بيروت، لبنان.
- ٥٥- **المعین في طبقات المحدثین**، شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي (ت ٧٤٨ هـ)، تحقيق همام عبد الرحيم سعيد، دار الفرقان، الأردن، ط١، ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤ م.
- ٥٦- **العلل ومعرفة الرجال**، أحمد بن حنبل، تركيا، أنقرة.
- ٥٧- **عون العبود شرح سنن أبي داود**، لأبی الطیب محمد شمس الحق العظیم آبادی، الطبعة الثالثة ١٣٩٩ هـ، دار الفكر.
- ٥٨- **فتاوی اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء**، جمع أحمـد بن عبد الرزاق الدویش، الطبعة الأولى، ١٤١٩ هـ، نشر إدارة البحوث العلمية والإفتاء، المملكة العربية السعودية.
- ٥٩- **فتاوی ورسائل الشیخ محمد بن ابراهیم**، الطبعة الأولى، ١٣٩٩، مطبعة الحكومة بمکة المكرمة (وقف الله تعالى).

- ٦٠- **فتح الباري بشرح صحيح البخاري**، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني ٨٥٢ هـ، أشرف على مقابلة نسخه المطبوعة والمخطوطة عبد العزيز بن عبد الله بن باز، نشر مكتبة الرياض الحديثة.
- ٦١- **الفروع لأبن مفلح وتحقيق الفروع**، محمد بن مفلح المقدسي أبو عبد الله (ت ٧٦٢ هـ)، تحقيق أبو الزهراء حازم القاضي، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٤١٨ هـ.
- ٦٢- **الفروع**، محمد بن مفلح المقدسي، ت ٧٦٣ هـ، تحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ، مؤسسة الرسالة، بيروت، لبنان.
- ٦٣- **فصل الخطاب في الرد على أبي تراب**، ل Hammond التويجري، الرئاسة العامة لإدارة البحوث العلمية والإفتاء، الرياض، الطبعة الثالثة، ١٤١٩ هـ.
- ٦٤- **القاموس الفقهي: لغة واصطلاحاً**، لسعدي أبو جيب، الطبعة الأولى ١٤٠٢ هـ، دار الفكر، دمشق، سورية.
- ٦٥- **الكافش في تصحیح روایة البخاری لحدیث المعاذف**، لعلی بن حسن عبد الحمید الحلبی.
- ٦٦- **الكافی في فقه أهل المدينة**، ابن عبد البر النمری، تحقيق: محمد محمد أحید ولد ، طبعة مکتبة الرياض الحديثة ، الطبعة الثانية ، ١٤٠٠ هـ / ١٩٨٠ م.
- ٦٧- **الكافیة الشافعیة لانتصار الفرقۃ الناجیة**، لمحمد بن ابی بکر بن قیم الجوزیة، بيروت، لبنان، ١٤٢٣ هـ.
- ٦٨- **کشف الأستار عن زوائد البزار**، للهیثمی، تحقيق: حبیب الرحمن الأعظمی، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط ٢، ١٤٠٤ هـ.
- ٦٩- **لسان العرب**، لابن منظور: جمال الدين محمد بن مكرم ابن منظور الإفريقي المصري، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ، دار صادر، بيروت، لبنان.
- ٧٠- **مجلة رایة الإسلام**، العددان: ٢ - ٣، السنة الثانية، محرم وصفر سنة ١٣٨١ هـ ص ٧٥ - ٧٠، والرابع والخامس، ربيع الأول والثاني، ١٣٨١ هـ ص ١١، ٢٣، ص ١١، ٢٣.
- ٧١- **مجموع فتاوى ابن باز**، جمع عبد الله الطيار، وأحمد الباز، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ، دار الوطن، الرياض، المملكة العربية السعودية.
- ٧٢- **مجموع فتاوى ابن تیمیة**، لشیخ الإسلام أحمد بن عبد الحلیم بن عبد السلام بن تیمیة، ت ٧٢٨ هـ، جمع وترتيب عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، بدون تاريخ، مکتبة

- المعارف، الرباط، المغرب.
- ٧٢- **مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين**، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ، جمع فهد بن ناصر بن إبراهيم السليمان، دار الشريا للنشر.
- ٧٤- **مجموع فتاوى ومقالات متنوعة**، للعلامة عبد العزيز بن عبد الله بن باز، جمع وترتيب د. محمد بن سعد الشويعر، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ، الرئاسة العامة لإدارات البحث والعلمية والإفتاء، المملكة العربية السعودية.
- ٧٥- **مختار الصحاح**، للإمام محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الرازى، طبعة ١٩٨٥ م، مكتبة لبنان، بيروت، لبنان.
- ٧٦- **المختارة للمقلسي (الأحاديث المختارة)**، أبو عبد الله محمد بن عبد الواحد بن أحمد الحنبلى المقدسى ٦٤٣ هـ، تحقيق عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، الطبعة الأولى ، ١٤١٠ هـ.
- ٧٧- **مختصر الأحكام مستخرج الطوسي على جامع الأحكام**، أبو علي الحسن بن علي بن نصر الطوسي، تحقيق : أنيس بن أحمد بن طاهر الأندونوسى، مكتبة الغرباء الأنثربية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى ، ١٤١٥ هـ.
- ٧٨- **المستدرك على الصحيحين**، لأبي عبد الله محمد بن عبد الله الحاكم، دار المعرفة، بيروت، لبنان.
- ٧٩- **مسند إسحاق بن راهويه**، إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي، تحقيق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي ، مكتبة الإيمان، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ - ١٩٩١ م.
- ٨٠- **مسند أبي داود الطيالسي**، لأبي داود سليمان بن داود الطيالسي (٢٠٤ هـ)، تحقيق: د. محمد بن عبد المحسن التركى، طبع دار هجر بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ.
- ٨١- **مسند أبي يعلى الموصلى**، للإمام الحافظ أحمد بن علي بن المثنى التميمي، ت ٣٠٧ هـ، تحقيق حسين سليم أسد، الطبعة الأولى، ١٤١٢ هـ ، دار الثقافة العربية، دمشق، بيروت .
- ٨٢- **مسند الإمام أحمد بن حنبل الشيباني**، النسخة المحققة، تحقيق مجموعة من أهل العلم أشرف على التحقيق الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركى، مؤسسة الرسالة، بيروت- لبنان.
- ٨٣- **مسند البزار(البحر الزخار)**، أبو بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق البزار (ت ٢٩٢ هـ)، تحقيق د. محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن / مكتبة العلوم

- والحكم، بيروت / المدينة النبوية، ١٤٠٩هـ.
- ٤- **مسند الحارث (زواائد الهيثمي)** بغية الباحث عن زواائد مسند الحارث بن أبي أسامة، نور الدين الهيثمي، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري، مركز خدمة السنة والسيرة النبوية، المدينة المنورة، الطبعة الأولى، ١٤١٣هـ - ١٩٩٢م.
- ٥- **مسند أبي داود الطيالسي**، سليمان بن داود بن الجارود (ت ٢٠٤هـ)، تحقيق الدكتور محمد بن عبد المحسن التركي، بالتعاون مع مركز البحوث والدراسات العربية والإسلامية بدار هجر، هجر للطباعة والنشر، الطبعة الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٩م.
- ٦- **المصباح المنير في غريب الشرح الكبير للرافعي**، للعلامة أحمد بن محمد بن علي المقرئ الفيومي، بدون تاريخ، المكتبة العلمية، بيروت، لبنان.
- ٧- **مصنف ابن أبي شيبة**، توزيع إدارات البحوث العلمية والإفتاء.
- ٨- **مصنف عبد الرزاق بن همام الصنعاني**، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، الطبعة الثانية، ١٤٠٣هـ ، المكتب الإسلامي، بيروت.
- ٩- **المعجم الكبير**، لأبي القاسم سليمان بن أحمد الطبراني ت ٣٦٠هـ، تحقيق حمدي عبد المجيد السلفي، الجمهورية العراقية، وزارة الأوقاف والشؤون الدينية، إحياء التراث.
- ١٠- **معجم المقاييس في اللغة**، لأبي الحسين أحمد بن فارس بن ذكريا، ت ٣٩٥هـ، تحقيق شهاب الدين أبي عمرو، الطبعة الأولى، ١٤١٥هـ، دار الفكر، بيروت، لبنان.
- ١١- **المعجم الوسيط**، مجمع اللغة العربية، الطبعة الثانية، المكتبة الإسلامية، إسطنبول، تركيا .
- ١٢- **معجم شيوخ ابن الأعرابي**، لأحمد بن محمد بن زياد، (ت ٥٣٤هـ)، تحقيق محمود نصار، والسيد يوسف أحمد، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٨م.
- ١٣- **معجم لغة الفقهاء**، للأستاذ الدكتور، محمد رواس الطبعة الأولى ١٤١٦هـ، دار النفائس، بيروت، لبنان.
- ١٤- **منهاج السنة النبوية**، لابن تيمية، أحمد بن عبد العظيم (ت ٧٢٨هـ). تحقيق: محمد رشاد سالم، ط ١، الرياض، جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية، ١٤٠٦هـ.
- ١٥- **النهاية في غريب الحديث والأثر**، لابن الأثير: أبي السعادات المبارك بن محمد، ت ٦٠٦هـ، تحقيق محمود محمد الطناحي وطاهر أحمد الزاوي، المكتبة العلمية، بيروت.

## ٧- فهرس الموضوعات

القدمة .....	٣
المبحث الأول: مفهوم الغناء والمعازف .....	٥
الغناء لغة: .....	٥
الغناء اصطلاحاً: .....	٥
المعازف لغة: .....	٥
المعازف لغة: .....	٥
<b>المبحث الثاني: تعريف القول على الله بغير علم</b> .....	٧
١- «قل إنما حرم رب الفواحش ما ظهر منها وما بطن...» .....	٧
٢- «ولا تقولوا لما تصنف ألسنتكم الكذب هذا حلال...» .....	٧
٣- «يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالاً...» .....	٨
٤- «قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزق...» .....	٨
٥- «أم لهم شركاء شرعوا لهم من الدين ما لم يأذن به الله...» .....	٨
٦- «إن الله لا يقبض العلم انتزاعاً من الناس، لكن يقبض العلم بقبض العلماء...» .....	٩
<b>المبحث الثالث: تعريف الغناء من الكتاب والسنة، وأثار الصحابة والتابعين ومن بعدهم من العلماء</b> .....	١١
أولاً: القرآن الكريم يحرّم الأغاني والملاهي، ويحرّم منها ومن ذلك ما يأتي: .....	١١
١- قال الله تعالى للشيطان: «و واستفرز من استطعت منهم بصوتك...» .....	١١
٢- قال الله تعالى: «ومن الناس من يشتري لهو الحديث ...» .....	١٢
٣- وقال الله تعالى: «أفمن هذا الحديث تعجبون* وتصحكون ولا تكونون* وأتئتم سامدون» .....	١٨
٤- قال الله تعالى: «والذين لا يشهدون الزور وإذا مروا باللغو مروا كراماً...» .....	١٩
٥- قال الله تعالى: «وما كان صلاتهم عند البيت إلا مكاء وتصدية...» .....	٢٠
ثانياً: السنة النبوية الصحيحة الصريحة تحريم القاء، والمزامير، .....	٢٢
١- عن أبي مالك الأشعري يرفعه: «ليكونن من أمتي أقوام يستحلون» .....	٢٢
٢- عن أنس بن مالك <small>رض</small> قال رسول الله <small>ص</small> : «صوتان ملعونان» .....	٢٢
٣- وعن عبد الله بن عمرو قال رسول الله <small>ص</small> : «إن الله حرم على أمتي» .....	٢٣
٤- وعن أبي مالك الأشعري قال رسول الله <small>ص</small> : «ليشربن أناس من أمتي» .....	٢٣
٥- عن جابر <small>رض</small> عن النبي <small>ص</small> : «لا، ولكن نهيت عن صوتين فاجرين» .....	٢٤
٦- أن رسول الله <small>ص</small> حرم سبعة أشياء .....	٢٥
٧- عن ابن عباس قال رسول الله <small>ص</small> : «إن الله حرم عليكم الخمر» .....	٢٥
٨- عن عقبة بن عامر الجهني قال رسول الله <small>ص</small> : «كل ما يلهو به الرجل المسلم» .....	٢٦
٩- عن أبي أمامة <small>رض</small> قال رسول الله <small>ص</small> : «إن الله بعثني رحمة وهدى...» .....	٢٦

١٠- عن أبي هريرة <small>أن النبي ﷺ قال: «الجرس مزامير الشيطان»</small> .....	٢٧
١١- عن أبي هريرة <small>أن النبي ﷺ قال: «لا تصحب الملائكة رفقة فيها...»</small> .....	٢٧
١٢- عن أم شلمة أن النبي <small>قال: «لا تدخل الملائكة بيتكا فيه...»</small> .....	٢٧
١٣- عن عائشة أن رسول الله <small>أمر بالأجراس أن تقطع</small> .....	٢٧
<b>ثالثاً: أقوال الصحابة <small>في ذم الغناء وألات اللهو والتحذير من ذلك:</small></b>	٢٨
١- أمير المؤمنين أبو بكر <small>رضي الله عنه</small> .....	٢٨
٢- أمير المؤمنين عمر بن الخطاب <small>رضي الله عنه</small> .....	٢٩
٣- أمير المؤمنين عثمان بن عفان <small>رضي الله عنه</small> .....	٣٠
٤- أمير المؤمنين علي بن أبي طالب <small>رضي الله عنه</small> .....	٣١
٥- عبد الله بن مسعود <small>رضي الله عنه</small> .....	٣١
٦- عبد الله بن عباس <small>رضي الله عنهما</small> .....	٣١
٧- عبد الله بن عمر <small>رضي الله عنهما</small> .....	٣٢
٨- أبو الدرداء <small>رضي الله عنه</small> .....	٣٢
٩- عبد الله بن عمرو بن العاص <small>رضي الله عنهما</small> .....	٣٢
١٠- جابر بن عبد الله <small>رضي الله عنهما</small> .....	٣٣
١١- عائشة <small>رضي الله عنها</small> .....	٣٣
<b>رابعاً: الأئمة الأربع ينعنون من الغناء، وينموونه وجميع الملاهي</b>	٣٣
١- الإمام أبو حنيفة رحمة الله .....	٣٣
٢- الإمام مالك رحمة الله .....	٣٤
٣- الإمام الشافعي رحمة الله .....	٣٥
٤- الإمام أحمد رحمة الله .....	٣٨
<b>خامساً: علماء الإسلام يذمون الغناء والملاهي المحرمة:</b>	٣٩
١- الإمام أبو عمرو بن الصلاح رحمة الله .....	٣٩
٢- شيخ الإسلام ابن تيمية رحمة الله .....	٤٠
٣- الإمام محمد بن مفلح المقدسي رحمة الله .....	٤٠
٤- أبو الطيب طاهر بن عبد الله الطبرى رحمة الله .....	٤١
٥- الإمام أبو بكر قيم الجوزية رحمة الله .....	٤١
٦- الإمام عبد العزيز بن عبد الله بن باز رحمة الله .....	٤٣
٧- العلامة محمد بن صالح العثيمين رحمة الله .....	٤٥
<b>المبحث الرابع: الوعيد الشديد لأهل الغناء والمعازف وألات اللهو</b>	٤٧
<b>المبحث الخامس: أسماء الغناء والمعازف وألات اللهو</b>	٤٩
١- اللهو، ولهم الحديث .....	٤٩

٤٩ .....	٢- الزور، واللغو .....
٤٩ .....	٣- الباطل، والغناء باطل .....
٥٠ .....	٤- المكاء والتصدية .....
٥٠ .....	٥- رقية الزنا .....
٥٠ .....	٦- الغناء ينبت النفاق في القلب .....
٥١ .....	٧- الغناء قرآن الشيطان .....
٥١ .....	٨- الغناء الصوت الأحمق .....
٥١ .....	٩- الغناء صوت الشيطان .....
٥١ .....	١٠- الغناء مزמור الشيطان .....
٥٢ .....	١١- الغناء هو السمود .....
٥٤ .....	<b>البحث السادس : مسائل مهمة في الغناء والمعازف والمزامير وآلات اللهو</b> .....
٥٤ .....	١- لا يجوز التداوي بسماع الغناء .....
٥٤ .....	٢- لا يجوز بيع آلات اللهو والطرب .....
٥٤ .....	٣- معرفة الغناء عيب من العيوب .....
٥٤ .....	٤- يجب الحجر على من يشتري آلات اللهو .....
٥٤ .....	٥- لا يجوز الاستشجار على الزمر والغناء .....
٥٤ .....	٦- أكل المال بالغناء أكل للمال بالباطل .....
٥٤ .....	٧- ينبغي تغيير آلات اللهو لمن قدر على ذلك .....
٥٥ .....	٨- لا ضمان في إتلاف آلات اللهو .....
٥٥ .....	٩- الوصية بآلات اللهو وصية باطلة .....
٥٥ .....	١٠- لا يجوز حضور الوليمة إذا كان فيها غناء محرم .....
٥٥ .....	١١- لا تقطع يد سارق آلات اللهو .....
٥٦ .....	<b>البحث السابع : أضرار الغناء ومجاصده</b> .....
٥٦ .....	١- الغناء وآلات اللهو والمزامير واستماع ذلك من كبار الذنوب .....
٥٦ .....	٢- الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل .....
٥٦ .....	٣- الغناء لا يفعله إلا الفساق .....
٥٧ .....	٤- الغناء والمزامير وآلات اللهو: بدؤها من الشيطان وعاقبتها سخط الرحمن .....
٥٧ .....	٥- الغناء: مفسدة للقلب، مسخرة للرب .....
٥٧ .....	٦- الغناء: رائد الفجور .....
٥٧ .....	٧- محبة الغناء تطرد محبة القرآن من القلب .....
٥٨ .....	٨- الغناء ينافي الشكر لله تعالى .....
٥٨ .....	٩- الغناء والمعازف سبب لأنواع العقوبات .....

٥٨ .....	١٠- الغناء وآلات اللهو مجلبة للشياطين .....
٥٨ .....	١١- الغناء رقية الزنا .....
٦٠ .....	١٢- الغناء ينوب عن الخمر .....
٦١ .....	١٣- الغناء والملاهي والمزامير تصدُّ عن ذكر الله .....
٦٢ .....	<b>البحث الثامن: الرد على من ضعف أحاديث الغناء، والمزامير، والملاهي</b>
٦٣ .....	٦٣ ..... جواب الوهم في تضييف أحاديث الغناء .....
٦٣ .....	الأول: .....
٦٣ .....	الثاني .....
٦٣ .....	الثالث .....
٦٣ .....	الرابع .....
٦٣ .....	الخامس .....
٦٦ .....	كلام أهل العلم في تحطئة ابن حزم بتضييف حديث البخاري .....
٦٩ .....	<b>البحث التاسع: ما يباح من الغناء .....</b>
٦٩ .....	١- يباح الدف وهو بوجه واحد للنساء في الأعراس .....
٧٠ .....	٢- الحداء وهو سوق الإبل .....
٧٠ .....	٣- اللعب بالحراب ليس لعباً مجرداً .....
٧١ .....	٤- الأشعار المباحة التي فيها خدمة للإسلام .....
٧٢ .....	* أما الرقص الذي يفعله بعض الرجال .....
٧٥ .....	<b>البحث العاشر: الفتوى المحققة المعتمدة في الأغاني والمعازف وآلات اللهو .....</b>
٧٥ .....	أولاً: فتاوى شيخ الإسلام أبي العباس أحمد بن عبد الحليم بن نعيمية رحمة الله تعالى: وملخص ما أفتى به
٧٥ .....	في الغناء وآلات اللهو على النحو الآتي: .....
٧٥ .....	١- آلات اللهو لا يجوز اتخاذها عند الأئمة الأربع: .....
٧٥ .....	٢- من فعل الملاهي على وجه الديانة فلا ريب في ضلالته: .....
٧٥ .....	٣- من استمع للملاهي ولم ينكر كان آثماً بإجماع المسلمين: .....
٧٦ .....	٤- اتفق العلماء على المنع من إجارة الغناء: .....
٧٦ .....	٥- كان السلف يسمون الرجال المغنين مخانيث: .....
٧٦ .....	٦- غناء الرجال للرجال لم يكن في عهد الصحابة ﷺ: .....
٧٧ .....	٧- الغناء رقية الزنا: .....
٧٨ .....	٨- الغناء لا يفعله إلا الفساق: .....
٧٨ .....	٩- الأشعار المنشدة في الجهاد لم تكن بآلات لهو: .....
٧٨ .....	١٠- المعازف خمرة الفوس: .....
٧٨ .....	١١- الغناء من أعظم أسباب الوقوع في الفواحش: .....

١٢ - لا ضمان على من أتلف آلات المعاذف .....	٧٩
١٣ - الشبابة لم يبحها أحد من العلماء لا للرجال ولا للنساء: .....	٧٩
١٤ - من عَدُّ الغناء من القربات يستتاب فإن تاب وإلا قتل: .....	٧٩
ثانياً: فتاوى الإمام محمد بن إبراهيم آل الشيخ - مفتى الديار السعودية سابقاً رحمه الله: .....	٨٠
١ - حكم الأغاني التي تصدر في الإذاعات والحملات .....	٨٠
أدلة الكتاب .....	٨٠
وأما السنة .....	٨٢
٢ - الغناء من الإذاعة .....	٨٤
٣ - الغناء، وصوت المرأة في الإذاعة، وتوظيفها مختلطة بالرجال .....	٨٦
أدلة حول الغناء وصوت لامرأة في الإذاعة وغيرها .....	٨٧
من أدلة الكتاب .....	٨٧
وأما الأحاديث، .....	٩٢
ثالثاً: فتاوى الإمام عبدالعزيز بن عبد الله ابن باز رحمه الله: .....	٩٦
١ - حكم الغناء والعزف على الربابة، والطبل .....	٩٦
٢ - حكم الغناء، والاجتماع على آلات: العود، والكمان، وأشباه ذلك .....	٩٧
٣ - الغناء مع آلات اللهو محرم بإجماع المسلمين .....	١٠٠
٤ - الاستماع إلى الأغاني لا شك في حرمتها .....	١٠١
٥ - الاستماع إلى الموسيقى شرًّا وبلاء .....	١٠٤
٦ - حكم استماع الأناشيد الإسلامية .....	١٠٥
٧ - الشعر في الدعوة ومكارم الأخلاق .....	١٠٥
٨ - حكم التصفيق في الحفلات .....	١٠٦
٩ - حكم شعر المحاجرة والتصفيق للرجال، والتماييل يميناً وشمالاً .....	١٠٧
١٠ - نصيحة لمن يستمع إلى الأغاني من النساء .....	١١٠
١١ - حكم الرقص والخطوة والعزف على الرباب والعود والكمان .....	١١٢
١٢ - حكم سماع الأغاني الدينية والوطنية .....	١١٣
١٣ - حكم استماع الأغاني العاطفية .....	١١٥
١٤ - الحكم على أمور مخالفة تحدث في ليلة الزفاف .....	١١٦
١٥ - تحريم اختلاط الرجال بالنساء في الحفلات وتحريم العلاج بالموسيقى .....	١١٧
١٦ - حكم رقص الرجال مع النساء .....	١١٨
١٧ - جواز ضرب الدف للنساء في الزواج .....	١١٩
رابعاً: فتاوى اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء: .....	١٢١
١ - حكم الضرب بالدف للنساء .....	١٢١

٢- حكم طلب المَنَان الشعبي في الحفلات .....	١٢٢
٣- حكم الضرب بالدف للرجال .....	١٢٢
٤- حكم الرقص والدف للنساء .....	١٢٣
٥- ضرب الطبل، والزغاريد بالأصوات .....	١٢٤
٦- حكم ضرب الرجال بالدف والرقص .....	١٢٥
٧- حكم إقامة الأفراح في المساجد .....	١٢٥
٨- استعمال الطبول في الحفلات والزَّفَاف ومنصة العروسين .....	١٢٦
٩- حكم العرضات والطبول والمزَلَّف بالزَّلَّفة .....	١٢٨
١٠- حكم التصفيق للنساء في الحفلات .....	١٢٩
١١- حكم ضرب الدف للرجال في الزواج وغيره .....	١٣٠
١٢- حكم استماع شريط أغاني ورقص النساء، ووضع العلم في الزواج على السيارة والبيت .....	١٣١
١٣- حكم العرضات وعرضة غامد وزهران .....	١٣٢
١٤- شعراء المحاورة، والرقص، والتتصفيق، والتمايل .....	١٣٦
١٥- حكم دق الطبول في المناسبات وغيرها .....	١٣٧
١٦- حكم اللعب بالزير والزلفة .....	١٣٨
١٧- حكم حضور حفلات الزواج التي فيها غناء مُحرّم .....	١٤٠
١٨- سباق الإبل في حفلات الزواج .....	١٤٢
<b>الفهارس العامة .....</b>	<b>١٤٥</b>
١- فهرس الآيات القرآنية .....	١٤٦
٢- فهرس الأحاديث النبوية .....	١٤٩
٣- فهرس الآثار .....	١٥٢
٤- فهرس المفردات الغربية .....	١٥٥
٥- فهرس الأشعار .....	١٥٦
٦- فهرس المصادر والمراجع .....	١٥٩
٧- فهرس الموضوعات .....	١٦٧

كتب للمؤلف

الصيام في الإسلام في ضوء الكتاب والسنة	-٥٣
العمرة والحجج والزيارة في ضوء الكتاب والسنة	-٥٤
مرشد المعمور والحجاج والزائر	-٥٥
رمي الجمرات في ضوء الكتاب والسنة	-٥٦
مناسك الحجج والعمرة في الإسلام	-٥٧
المجاهد في سبيل الله فضله، وأسباب النصر على الأعداء	-٥٨
المفاهيم الصحيحة للجهاد في ضوء الكتاب والسنة	-٥٩
الربا: أضراره وآثاره في ضوء الكتاب والسنة	-٦٠
من أحكام سورة المائدة	-٦١
الحكمة في الدعوة إلى الله تعالى	-٦٢
مواقف النبي ﷺ في الدعوة إلى الله تعالى	-٦٣
مواقف الصحابة في الدعوة إلى الله تعالى	-٦٤
مواقف التابعين واتباعهم في الدعوة إلى الله تعالى	-٦٥
مواقف العلماء عبر العصور في الدعوة إلى الله تعالى	-٦٦
مفهوم الحكمة في ضوء الكتاب والسنة	-٦٧
كيفية دعوة الملحدين إلى الله تعالى في ضوء الكتاب والسنة	-٦٨
كيفية دعوة الوثنيين إلى الله تعالى في ضوء الكتاب والسنة	-٦٩
كيفية دعوة أهل الكتاب إلى الله تعالى في ضوء الكتاب والسنة	-٧٠
كيفية دعوة عصاة المسلمين إلى الله تعالى في ضوء الكتاب والسنة	-٧١
مقومات الداعية الناجح في ضوء الكتاب والسنة	-٧٢
فقه الدعوة في صحيح الإمام البخاري رحمه الله (٢/١)	-٧٣
العلاقة المثلثة بين العلماء ووسائل الاتصال الحديثة	-٧٤
الذكر والدعاء والعلاج بالرقم من الكتاب والسنة (٤/١)	-٧٥
الدعاء من الكتاب والسنة	-٧٦
حسن المسلم من أذكار الكتاب والسنة	-٧٧
ورد الصياغ والمساء في ضوء الكتاب والسنة	-٧٨
العلاج بالرقم من الكتاب والسنة	-٧٩
شروط الدعاء وموانع الإجابة في ضوء الكتاب والسنة	-٨٠
تصحيح شرح حسن المسلم من أذكار الكتاب والسنة	-٨١
تصحيح شرح الدعاء من الكتاب والسنة	-٨٢
الخلق الحسن في ضوء الكتاب والسنة	-٨٣
عظمة القرآن الكريم وتقديره وأثره في النفوس	-٨٤
صلة الأرحام في ضوء الكتاب والسنة	-٨٥
بر الوالدين في ضوء الكتاب والسنة	-٨٦
سلامة المصدر في ضوء الكتاب والسنة	-٨٧
نوع الصير و مجالاته في ضوء الكتاب والسنة	-٨٨
نور التقى وظلمات المعاصي في ضوء الكتاب والسنة	-٨٩
آفات اللسان في ضوء الكتاب والسنة	-٩٠
الغافسة: خطأها، وأسبابها، وعلاجها	-٩١
الحجاب والاختلط في ضوء الكتاب والسنة (تحت الطبع)	-٩٢
الهودي النبوي فـي تزويـة الأولاد	-٩٣
الأخلاق في ضوء الكتاب والسنة	-٩٤
وداع الرسول ﷺ ولـ لأمـ	-٩٥
رحمة للعالمين محمد رسول الله سيد الناس ﷺ	-٩٦
مواقف لا تنسى من سيرة ولدتي رحمة الله	-٩٧
أبراج الزجاج في سيرة الحجاج تأليف عبد الرحمن بن سعيد رحمة الله (تحقيق)	-٩٨
الجنة والثار: تأليف عبد الرحمن بن سعيد رحمة الله (تحقيق)	-٩٩
غرزة فتح مكة: تأليف عبد الرحمن بن سعيد رحمة الله (تحقيق)	-١٠٠
سيرة الشاب الصالح عبد الرحمن بن سعيد بن علي رحمة الله	-١٠١
مجموع رسائل الشاب الصالح	-١٠٢
مجموع الخطب المنبرية (تحت الطبع)	-١٠٣
القاء والمعارف في ضوء الكتاب والسنة وأثار الصاحبة	-١٠٤

## كتب (مترجمة) للمؤلف

### \*أولاً: حصن المسلم باللغات الآتية

<table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <tr><td style="padding: 2px;">٣٣</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة التلغو (جليل الدهراء بالكويت)</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٤</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الهولندية (تحت الطبع)</td></tr> <tr><td colspan="2" style="padding: 2px;"><b>*ثانياً: كتب مترجمة باللغة الأوردية:</b></td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٣٥</td><td style="padding: 2px;">العروة الوثقى في ضوء الكتاب والسنة (تحت الطبع)</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٣٦</td><td style="padding: 2px;">نور السنة وظلمات البدعة في ضوء الكتاب والسنة</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٣٧</td><td style="padding: 2px;"><b>شروط الدعاء وموانع الإجابة</b></td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٣٨</td><td style="padding: 2px;"><b>الدعاء من الكتاب والسنة</b></td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٣٩</td><td style="padding: 2px;">نور التوحيد وظلمات الشرك في ضوء الكتاب والسنة</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٤٠</td><td style="padding: 2px;">بيان عقيدة أهل السنة والجماعة ولزوم اتباعها</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٤١</td><td style="padding: 2px;">نور الإيمان وظلمات النفاق في ضوء الكتاب والسنة</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٤٢</td><td style="padding: 2px;">الربا: أضراره وآثاره في ضوء الكتاب والسنة</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٤٣</td><td style="padding: 2px;">نور الإخلاص وظلمات إرادة الدنيا بعمل الآخرة</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٤</td><td style="padding: 2px;">ظهور المسلم (مكتب الجليل بالسليل - وادي اللواسر)</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٥</td><td style="padding: 2px;">منزلة الصلاة في الإسلام (الجليل بحى السلو - لிரلپن)</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٦</td><td style="padding: 2px;">صلاة التطوع في ضوء الكتاب والسنة</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٤٧</td><td style="padding: 2px;">نور التقوى وظلمات المعاصي (دار السلام)</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٤٨</td><td style="padding: 2px;">نور الإسلام وظلمات الكفر (دار السلام)</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٤٩</td><td style="padding: 2px;">الفوز العظيم والخسنان المبين (دار السلام)</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٥٠</td><td style="padding: 2px;">النور والظلمات في الكتاب والسنة (دار السلام)</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٥١</td><td style="padding: 2px;">قضية التكفير بين أهل السنة وفرق الضلال (دار السلام)</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٥٢</td><td style="padding: 2px;">نور الهدى وظلمات الضلال (دار السلام)</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٥٣</td><td style="padding: 2px;">نور الشيب وحكم تغييره (دار السلام)</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٤</td><td style="padding: 2px;">رحمة للعلماء (دار السلام)</td></tr> <tr><td colspan="2" style="padding: 2px;"><b>*ثالثاً: كتب مترجمة لغات أخرى</b></td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٥٥</td><td style="padding: 2px;">مرشد الحاج والمعتمر والزائر (باللغة المالبالية)</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٥٦</td><td style="padding: 2px;">الدعاء من الكتاب والسنة (باللغة الفارسية)</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٥٧</td><td style="padding: 2px;">بيان عقيدة أهل السنة والجماعة (باللغة الإندونيسية)</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٥٨</td><td style="padding: 2px;">نور السنة وظلمات البدعة في ضوء الكتاب والسنة باللغة المالبالية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٥٩</td><td style="padding: 2px;">الدعاء من الكتاب والسنة (باللغة اللوغندية)</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٦٠</td><td style="padding: 2px;">صلاة المريض (باللغة المالبالية - دار السلام)</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٦١</td><td style="padding: 2px;">رحمة للعلماء (باللغة الإنجليزية - دار السلام)</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٦٢</td><td style="padding: 2px;">الدعاء من الكتاب والسنة (باللغة الإنجليزية - دار السلام)</td></tr> </table>	٣٣	حصن المسلم باللغة التلغو (جليل الدهراء بالكويت)	٤	حصن المسلم باللغة الهولندية (تحت الطبع)	<b>*ثانياً: كتب مترجمة باللغة الأوردية:</b>		٣٥	العروة الوثقى في ضوء الكتاب والسنة (تحت الطبع)	٣٦	نور السنة وظلمات البدعة في ضوء الكتاب والسنة	٣٧	<b>شروط الدعاء وموانع الإجابة</b>	٣٨	<b>الدعاء من الكتاب والسنة</b>	٣٩	نور التوحيد وظلمات الشرك في ضوء الكتاب والسنة	٤٠	بيان عقيدة أهل السنة والجماعة ولزوم اتباعها	٤١	نور الإيمان وظلمات النفاق في ضوء الكتاب والسنة	٤٢	الربا: أضراره وآثاره في ضوء الكتاب والسنة	٤٣	نور الإخلاص وظلمات إرادة الدنيا بعمل الآخرة	٤	ظهور المسلم (مكتب الجليل بالسليل - وادي اللواسر)	٥	منزلة الصلاة في الإسلام (الجليل بحى السلو - لிரلپن)	٦	صلاة التطوع في ضوء الكتاب والسنة	٤٧	نور التقوى وظلمات المعاصي (دار السلام)	٤٨	نور الإسلام وظلمات الكفر (دار السلام)	٤٩	الفوز العظيم والخسنان المبين (دار السلام)	٥٠	النور والظلمات في الكتاب والسنة (دار السلام)	٥١	قضية التكفير بين أهل السنة وفرق الضلال (دار السلام)	٥٢	نور الهدى وظلمات الضلال (دار السلام)	٥٣	نور الشيب وحكم تغييره (دار السلام)	٤	رحمة للعلماء (دار السلام)	<b>*ثالثاً: كتب مترجمة لغات أخرى</b>		٥٥	مرشد الحاج والمعتمر والزائر (باللغة المالبالية)	٥٦	الدعاء من الكتاب والسنة (باللغة الفارسية)	٥٧	بيان عقيدة أهل السنة والجماعة (باللغة الإندونيسية)	٥٨	نور السنة وظلمات البدعة في ضوء الكتاب والسنة باللغة المالبالية	٥٩	الدعاء من الكتاب والسنة (باللغة اللوغندية)	٦٠	صلاة المريض (باللغة المالبالية - دار السلام)	٦١	رحمة للعلماء (باللغة الإنجليزية - دار السلام)	٦٢	الدعاء من الكتاب والسنة (باللغة الإنجليزية - دار السلام)	<table border="1" style="width: 100%; border-collapse: collapse;"> <tr><td style="padding: 2px;">١</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الإنجليزية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٢</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الفرنسية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٣</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الأوردية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٤</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الإندونيسية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٥</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة البنغالية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٦</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الأمهرية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٧</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة السواحلية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٨</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة التركية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٩</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الهوساوية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">١٠</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الفارسية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">١١</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة المالبالية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">١٢</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة التاميلية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">١٣</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة اليوروبية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">١٤</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة البشتو</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">١٥</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة اللوغندية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">١٦</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الهندية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">١٧</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الماليزية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">١٨</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الصينية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">١٩</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الشيشانية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٢٠</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الروسية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٢١</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الألبانية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٢٢</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة البوسنية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٢٣</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الألمانية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٢٤</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الإسبانية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٢٥</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الفلبينية (منماو)</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٢٦</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الفلبينية (تجالوج)</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٢٧</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الصومالية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٢٨</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الطاجيكية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٢٩</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الأذرية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٣٠</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة اليابانية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٣١</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة النيبالية</td></tr> <tr><td style="padding: 2px;">٣٢</td><td style="padding: 2px;">حصن المسلم باللغة الأكرو</td></tr> </table>	١	حصن المسلم باللغة الإنجليزية	٢	حصن المسلم باللغة الفرنسية	٣	حصن المسلم باللغة الأوردية	٤	حصن المسلم باللغة الإندونيسية	٥	حصن المسلم باللغة البنغالية	٦	حصن المسلم باللغة الأمهرية	٧	حصن المسلم باللغة السواحلية	٨	حصن المسلم باللغة التركية	٩	حصن المسلم باللغة الهوساوية	١٠	حصن المسلم باللغة الفارسية	١١	حصن المسلم باللغة المالبالية	١٢	حصن المسلم باللغة التاميلية	١٣	حصن المسلم باللغة اليوروبية	١٤	حصن المسلم باللغة البشتو	١٥	حصن المسلم باللغة اللوغندية	١٦	حصن المسلم باللغة الهندية	١٧	حصن المسلم باللغة الماليزية	١٨	حصن المسلم باللغة الصينية	١٩	حصن المسلم باللغة الشيشانية	٢٠	حصن المسلم باللغة الروسية	٢١	حصن المسلم باللغة الألبانية	٢٢	حصن المسلم باللغة البوسنية	٢٣	حصن المسلم باللغة الألمانية	٢٤	حصن المسلم باللغة الإسبانية	٢٥	حصن المسلم باللغة الفلبينية (منماو)	٢٦	حصن المسلم باللغة الفلبينية (تجالوج)	٢٧	حصن المسلم باللغة الصومالية	٢٨	حصن المسلم باللغة الطاجيكية	٢٩	حصن المسلم باللغة الأذرية	٣٠	حصن المسلم باللغة اليابانية	٣١	حصن المسلم باللغة النيبالية	٣٢	حصن المسلم باللغة الأكرو
٣٣	حصن المسلم باللغة التلغو (جليل الدهراء بالكويت)																																																																																																																																
٤	حصن المسلم باللغة الهولندية (تحت الطبع)																																																																																																																																
<b>*ثانياً: كتب مترجمة باللغة الأوردية:</b>																																																																																																																																	
٣٥	العروة الوثقى في ضوء الكتاب والسنة (تحت الطبع)																																																																																																																																
٣٦	نور السنة وظلمات البدعة في ضوء الكتاب والسنة																																																																																																																																
٣٧	<b>شروط الدعاء وموانع الإجابة</b>																																																																																																																																
٣٨	<b>الدعاء من الكتاب والسنة</b>																																																																																																																																
٣٩	نور التوحيد وظلمات الشرك في ضوء الكتاب والسنة																																																																																																																																
٤٠	بيان عقيدة أهل السنة والجماعة ولزوم اتباعها																																																																																																																																
٤١	نور الإيمان وظلمات النفاق في ضوء الكتاب والسنة																																																																																																																																
٤٢	الربا: أضراره وآثاره في ضوء الكتاب والسنة																																																																																																																																
٤٣	نور الإخلاص وظلمات إرادة الدنيا بعمل الآخرة																																																																																																																																
٤	ظهور المسلم (مكتب الجليل بالسليل - وادي اللواسر)																																																																																																																																
٥	منزلة الصلاة في الإسلام (الجليل بحى السلو - لிரلپن)																																																																																																																																
٦	صلاة التطوع في ضوء الكتاب والسنة																																																																																																																																
٤٧	نور التقوى وظلمات المعاصي (دار السلام)																																																																																																																																
٤٨	نور الإسلام وظلمات الكفر (دار السلام)																																																																																																																																
٤٩	الفوز العظيم والخسنان المبين (دار السلام)																																																																																																																																
٥٠	النور والظلمات في الكتاب والسنة (دار السلام)																																																																																																																																
٥١	قضية التكفير بين أهل السنة وفرق الضلال (دار السلام)																																																																																																																																
٥٢	نور الهدى وظلمات الضلال (دار السلام)																																																																																																																																
٥٣	نور الشيب وحكم تغييره (دار السلام)																																																																																																																																
٤	رحمة للعلماء (دار السلام)																																																																																																																																
<b>*ثالثاً: كتب مترجمة لغات أخرى</b>																																																																																																																																	
٥٥	مرشد الحاج والمعتمر والزائر (باللغة المالبالية)																																																																																																																																
٥٦	الدعاء من الكتاب والسنة (باللغة الفارسية)																																																																																																																																
٥٧	بيان عقيدة أهل السنة والجماعة (باللغة الإندونيسية)																																																																																																																																
٥٨	نور السنة وظلمات البدعة في ضوء الكتاب والسنة باللغة المالبالية																																																																																																																																
٥٩	الدعاء من الكتاب والسنة (باللغة اللوغندية)																																																																																																																																
٦٠	صلاة المريض (باللغة المالبالية - دار السلام)																																																																																																																																
٦١	رحمة للعلماء (باللغة الإنجليزية - دار السلام)																																																																																																																																
٦٢	الدعاء من الكتاب والسنة (باللغة الإنجليزية - دار السلام)																																																																																																																																
١	حصن المسلم باللغة الإنجليزية																																																																																																																																
٢	حصن المسلم باللغة الفرنسية																																																																																																																																
٣	حصن المسلم باللغة الأوردية																																																																																																																																
٤	حصن المسلم باللغة الإندونيسية																																																																																																																																
٥	حصن المسلم باللغة البنغالية																																																																																																																																
٦	حصن المسلم باللغة الأمهرية																																																																																																																																
٧	حصن المسلم باللغة السواحلية																																																																																																																																
٨	حصن المسلم باللغة التركية																																																																																																																																
٩	حصن المسلم باللغة الهوساوية																																																																																																																																
١٠	حصن المسلم باللغة الفارسية																																																																																																																																
١١	حصن المسلم باللغة المالبالية																																																																																																																																
١٢	حصن المسلم باللغة التاميلية																																																																																																																																
١٣	حصن المسلم باللغة اليوروبية																																																																																																																																
١٤	حصن المسلم باللغة البشتو																																																																																																																																
١٥	حصن المسلم باللغة اللوغندية																																																																																																																																
١٦	حصن المسلم باللغة الهندية																																																																																																																																
١٧	حصن المسلم باللغة الماليزية																																																																																																																																
١٨	حصن المسلم باللغة الصينية																																																																																																																																
١٩	حصن المسلم باللغة الشيشانية																																																																																																																																
٢٠	حصن المسلم باللغة الروسية																																																																																																																																
٢١	حصن المسلم باللغة الألبانية																																																																																																																																
٢٢	حصن المسلم باللغة البوسنية																																																																																																																																
٢٣	حصن المسلم باللغة الألمانية																																																																																																																																
٢٤	حصن المسلم باللغة الإسبانية																																																																																																																																
٢٥	حصن المسلم باللغة الفلبينية (منماو)																																																																																																																																
٢٦	حصن المسلم باللغة الفلبينية (تجالوج)																																																																																																																																
٢٧	حصن المسلم باللغة الصومالية																																																																																																																																
٢٨	حصن المسلم باللغة الطاجيكية																																																																																																																																
٢٩	حصن المسلم باللغة الأذرية																																																																																																																																
٣٠	حصن المسلم باللغة اليابانية																																																																																																																																
٣١	حصن المسلم باللغة النيبالية																																																																																																																																
٣٢	حصن المسلم باللغة الأكرو																																																																																																																																